وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة
كلية العلوم الاجتماعية والانسانية
قسم العلوم الاجتماعية

مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر

تخصص سوسيولوجيا العنف والعلم الجنائي

تحت عنوان

الاتجار بالمخدرات في الوسط النسوي
دراسة ميدانية

من إعداد :
بوررقة سميرة
بومزيود سامية

تحت إشراف الاستاذة:
أم الخير سحنون

السنة الدراسية2018/2017

الإهداء

أهدي ثمرة جهدي هذا إلى :

من ساندتني في صلاتها و دعائها إلى من سهرت الليالي إلى من تشاركني أفراحي و أحزاني إلى منبع العطف و الحنان إلى من تفرح لسعادتي و تحزن لمأساتي إلى أروع امرأة في الوجود : **أمي الغالية**.

إلى من علمني أن الدنيا كفاح سلاحها العلم إلى الذي لم يبخل علي بأي شيء إلى من سعى لأجل راحتي و نجاحي إلى أعظم رجل في الكون:**أبي العزيز**

إلى من وفتها المنية قبل مشاركتي فرحتي هذه أعز الناس على قلبي رحمها الله أختي :﴿**شريفة** ﴾ إلى أخوتي حفظهم الله محمد و كمال.

إلى جدي و جداتي الأعزاء و خالاتي و أخوالي و كل أولادهم و وكل عائلة بن ڤفة وأخص باذكر أميمة و هبة الرحمان و إلى عماتي و أعمامي و جميع أفراد عائلة بوررقة و صديقتي المحبوبة الضاوية و البراعم الصغار علاء الدين أنس لينة ومحمد والبرعومة تسنيم

إلى جميع طلبة الماستر دفعة 2017-2018 و الأساتذة الكرام .

سميرة

الإهداء

لابد لنا ونحن نخطو خطواتنا الأخيرة في الحياة الجامعية من وقفة نعود فيها إلى أعوام قضيناها في رحاب الجامعة مع أساتذتنا الكرام الذين قدموا لنا الكثير .

والى حكمتي .....وعلمي

إلى أدبي.....وحلمي

إلى أمي الغالـــية

إلى من تجرع الكأس فارغا ليسقيني قطرة حب إلى من تآكلت أنامله ليقدم لي لحظة سعادة

إلى من حصد الأشواك عن دربي ليمهد لي طريق العلم

إلى القلب الكبير والدي العزيز

إلى سندي وقوتي وملاذي بعد الله

إلى من اظهر لي أجمل ما في الحياة إخوتي

إلى من كانوا ملاذي وملجئ

إلى من سأفتقدهم إلى من جعلهم الله إخوتي في الله ومن أحببتهم طلبة علم اجتماع دفعة 2018/2017

إلى كل الأصدقاء وخاصة حريزي محمد الذي كان خير عون لنا.

إلى كل من يشرفه نجاحي ،إلى كل من ذكره قلبي وأغفله قلمي

ساميـــة

شكر و عرفان

الحمد لله و الشكر لله حمدا يليق بجلاله و عظيم سلطانه الذي و فقنا في بحثنا هذا و لرسوله الكريم الذي غرس في قلوبنا حب العلم و الإيمان .

إنه يقودني شرف الوفاء و جميل النبل بعدما أتممنا هذا البحث المتواضع أن أتوجه بعظيم شكري للأستاذة الفاضلة ﴿ **سحنون أم الخير**﴾ لتفضلها بقبولها الإشراف على هذا البحث و على ما بذلته من جهد جهيد و توجيه رشيد و احتضانها له منذ أن كان مجرد فكرة حتى خرج إلى النور ففي كل مرة أجدها أكثر صبرا و تفهما و لا أملك إلا أن أقول لها في هذا المقال جزاك الله و أبقاك منبع نور للعلم و طلابه

إلى ﴿**الحسين**﴾ الذي قدم الدعم المعنوي و زميلتي و صديقتي التي رافقتني في بحثي هذا وكانت خير سند و أتوجه بشكري إلى جميع أساتذة قسم العلوم الاجتماعية الذين رافقونا منذ بداية المشوار الدراسي في الجامعة و لكل من كان خير عون في انجاز هذا العمل المتواضع .

قـــــائـــــمـــة الـــــجـــــداول:

الـرقـــــم	عنوان الجدول	الـصفـحـة
01	المجموع العام للكميات المحجوزة	102
02	الكميات المحجوزة من القنب والمؤثرات حسب الجهات الأربع للوطن	104
03	المؤثرات العقلية (بالأقراص)	105
04	المجموع العام للقضايا المعالجة سنة 2016	106
05	المجموع العام للكميات المحجوزة خلال سنة 2016-2017	108*107
06	القضايا المعالجة حسب طبيعة المخالفة	109
07	المجموع العام للقضايا المعالجة والأشخاص المتورطون خلال سنة 2017	111*110

فهرس المحتويات.....الصفحة

إهداء

شكر و تقدير

قائمة االجداول

الفهرس

المقدمة.....**2-1**

الفصل الأول:**البناء المنهجي للدراسة**

تمهيد

المبحث الأول: تحديد الموضوع و إشكاليته.

أولا : أسباب اختيار الموضوع.....**6**

ثانيا: أهداف الدراسة **7-6**

ثالثا : إشكالية الدراسة.....**8-7**

رابعا : الفرضيات.....**9**

خامسا : تحديد المفاهيم.....**11-9**

المبحث الثاني : المقاربة السوسيولوجية والدراسات السابقة

أولا: المقاربة السوسيولوجية 13-12

ثانيا : الدراسات السابقة 24-14

1 – الدراسات الأجنبية.....17-14

2 –الدراسات العربية.....20-18

3 –الدراسات الجزائرية.....24-21

المبحث الثالث : الأسس المنهجية للدراسة.

أولا : مجالات الدراسة.....26-25

ثانيا : منهج الدراسة.....29-26

ثالثا : أدوات جمع البيانات 31-30

رابعا : عينة الدراسة.....32

خامسا : الصعوبات التي واجهت الباحث.....33

سادسا : الدراسة الاستطلاعية .....**33.**

خاتمة

الفصل الثاني إجـــــرام المـــــــــــرأة

تمهيد

المبحث الأول : مكانة المرأة

المطلب الأول: محددات مكانة المرأة في الأسرة الممتدة 39-37

المطلب الثاني : محددات مكانة المرأة في الأسرة الزواجية.....44-39

المبحث الثاني : مظاهر تغير مكانة المرأة في المجتمع الجزائري الحديث

المطلب الأول : تطور المنظومة القانونية الخاصة بالمرأة 46-44

المطلب الثاني : تطور الوضع التعليمي والمهني للمرأة الجزائرية.....49-46

المبحث الثالث : الجريمة عند المرأة في المجتمع

المطلب الأول : أبعاد ومظاهر إجرام المرأة في المجتمعات.....52-49

المطلب الثاني : العوامل المؤدية إلى ارتكاب المرأة للجريمة.....57-52

المطلب الثالث : التغير الاجتماعي وأثره على السلوك الإجرامي.....59-57

المبحث الرابع : أنواع جرائم النساء

المطلب الأول : جرائم النساء في العالم 61-60

المطلب الثاني : أنواع جرائم النساء وإحصائياتها في الجزائر.....67-61

المطلب الثالث : دلالات احتراف المرأة الجزائرية للجريمة 69-67

خاتمة الفصل

الفـــصل الثـــالث : الـــــمـرأة و الـمـــخـدرات

تمهيد

المبحث الأول : ماهية المخدرات

المطلب الأول : تعريف المخدرات.....75-72

المطلب الثاني : أنواع المخدرات 81-75

المبحث الثاني : الاتجار غير مشروع للمخدرات

المطلب الأول : مفهوم الاتجار غير المشروع للمخدرات.....81-82

المطلب الثاني : الاتجار غير المشروع للمخدرات على المستوى العالمي.....82-83

المطلب الثالث : الاتجار بالمخدرات في الوطن العربي.....84-87

المبحث الثالث : الاتفاقيات الخاصة بالمخدرات

المطلب الأول: الاتفاقية الوحيدة للمخدرات.....88-90

المطلب الثاني: اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار بالمخدرات.....90-92

المطلب الثالث : الاتفاقية العربية لمكافحة الاتجار بالمخدرات.....92-93

المبحث الرابع: المرأة وتجارة المخدرات

المطلب الأول: تجارة المخدرات عند المرأة في الغرب 94-95

المطلب الثاني: تجارة المخدرات عند المرأة في الجزائر 95-100

المطلب الثالث:الإحصائيات المسجلة من طرف الديوان الوطني لمكافحة المخدرات

وإدمانها 100-111

المطلب الرابع: التشريع الجزائري في مجال مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية..111-116

خاتمة الفصل

الفصل الرابع : الإطار التطبيقي (الميداني) للدراسة

تمهيد

أولا : عرض الحالات وتحليلها.....120-138

ثانيا : نتائج الفرضيات 140-139

ثالثا : الإستنتاج العام.....142-141

خاتمة.....143

قائمة

الفصل الأول

الجانب المنهجي للدراسة

المبـــــــحث الأول : تحديـــــد الموضـــوع و إشكـــاليته :

1 – أسباب اختيار الموضوع :

لكل دراسة أسباب يختار على أساسها المراد دراسته و تتمثل في الأسباب الذاتية و الأسباب الموضوعية و هي كالتالي :

1 – أسباب ذاتية :

1. الاهتمام الشخصي بالمواضيع التي تبحث في واقع الاتجار بالمخدرات و خاصة عند الجنس اللطيف (النسوة) .
2. معرفة مختلف الجوانب حول ظاهر الاتجار بالمخدرات في الوسط النسوي .
3. حساسية الموضوع داخل المجتمع الجزائري .

2 – أسباب موضوعية :

1. اتساع و انتشار الظاهرة في السنوات الأخيرة .
2. زيادة معدل الجرائم في الوسط النسوي .
3. خطورة ظاهرة المخدرات و معرفة دوافع المرأة للتجارة غير المشروعة بهذه المواد.

3 – أهداف الدراسة :

لكل بحث علمي أهداف منها علمية و عملية و هي كالآتي :

3 .1 أهداف علمية :

1. دراسة ظاهرة الاتجار بالمخدرات في الوسط النسوي و التعرف عليه .
2. محاولة الكشف عن المسببات الاتجار غير المشروع بالمخدرات عند النسوة .
3. محاولة تسليط الأضواء على واقع و حجم الظاهرة في مجتمعنا .
4. إضافة علمية نوعية لموضوع جديد التناول .

3 .2 أهداف عملية :

1. توعية أفراد المجتمع لمكافحة هذه الظاهرة التي تهدد المجتمع .
2. الغور في هذا النوع من الجرائم للوقوف على ملابساتها .

الإشـــــكـاليـــــــة:

المخدرات ظاهرة عالمية مست جميع المجتمعات باختلاف توجهاتها الثقافية على حد سواء، إذ أصبحت تهدد استقرار وأمن الدول وتشكل خطرا على جميع الأصعدة.

ونظرا للربح الذي تدره على مروجيها والمتاجرين فيها أضحت جريمة عابرة للحدود وأكثر التجارات نشاطا واستفحالا إذ لم تعد ظاهرة التجارة بالمخدرات تقتصر على دول دون غيرها وإن اختلفت في درجتها وحدتها، وأمام هذا الرواج الكبير للظاهرة أ

***تحـــديـــــد المـــفـــاهـــــــيم :**

المـــخـــــــدر:

***لـــــغـــة:** يدل على السترة والظلمة والفتور، فالمخدر هو ما يترتب على تناوله كسل وفتور وضعف واسترخاء في الأعضاء.

***المخـــدر شرعـا:** هو ما غيب العقل دون الحواس لا مع نشوة وطرب

***المخـــدر اصـــطلاحـــا:** هو كل ما يترتب على تناوله إنهاك للجسم وتأثير على العقل حتى يكاد يذهب به وتكون عادة الإدمان[1]

1 خلود سامي المعجون ،مكافحة جرائم المخدرات في النظام الإسلامي وتطبيقه في المملكة العربية السعودية ،المركز العربي للدراسات الامنية والتدريب ،الرياض ، 1991 ،ص14

***التـــــعـــــريف الإجـــــرائي:** المخدرات هي كل مادة طبيعية أو مركبة، يؤدي تعاطيها دون وصفة طبية إلى التأثير على الجهاز العصبي وتحدث نوعا من الإدمان النفسي أو الجسمي .

***الاتـــــجـــــــــار :**

لـــغة :تجر، تجرا وتجارة ، باع وشرى، وكذلك تجر وهو افتعل وقد غلب على الخمار.

***الاتجـــار بالـمـــخدرات فـــي الاصـــطـــلاح:**

الاتجار بالمخدرات أو المفترات ، أن يقوم شخص لحسابه الخاص بمزاولة عمليات تجارية معتادة قصد أن يتخذ منها حرفة معتادة له ، ويلزم فضلا عن تعدد العمليات أن ينظمها غرض محدد ، ا وان يكون الجاني كرس نشاطه بصفة معتادة للقيام بهذا العمل .

***التعـــــريـــــــف القـــانـــــونـــــي :**

لقد اختلفت الآراء الفقهية حول كيفية تحقيق

الـــمـــــــبحث الـثـــــاني : الأسس المنهجية للدراسة :

1 – مجـــالات الـــدراســـة :

المـــــجـــــال الزمـــــان :

إن كل بحث يتطلب فترتين زمنيتين لا تقل إحداهما عن الأخرى و هما:

فـــترة الـــدراســـة الاســـتطلاعـــية لـــلبـــحـــث :

قد بدأت دراستنا الاستطلاعية في أواخر شهر جانفي من 20 إلى غاية 15 فيفري و خلال هذه الفترة باختيار عينة الدراسة و قمنا بصياغة إشكالية أولية و كذا التساؤلات التي

يثيرها موضوع بحثنا، و بالمقابل وضعنا الفرضيات التي هي بمثابة إجابة مؤقتة عن تلك التساؤلات و ذلك في انتظار التحقق منها ميدانيا.

الفترة الميدانية للبحث:

حيث قمنا بمقبلات مع المبحوثات و ذلك خلال الفترة الممتدة من شهر مارس إلى غاية 18 من شهر أفريل 2018 م .

المجال المكاني :

انحصرت دراستنا في بعض بلديات ولاية عين الدفلى

التعريف بالمجال الجغرافي للولاية :

تأسست إثر التقسيم الإداري سنة 1984م ، حيث كانت تابعة قبل ذلك لكل من ولاية الأصنام (شلف حاليا) وولاية المدية ، تقع على بعد 150 كلم غرب الجزائر العاصمة، تحدها من الشمال ولاية تيبازة ومن الجنوب ولاية تيسمسيلت ومن الشرق ولاية المدية ومن الشمال الشرقي ولاية البليدة ومن الغرب ولاية شلف .

تتكون من 14 دائرة و36 بلدية بلغ عدد سكانها في سنة 2012 م 281320 نسمة ذات طابع فلاحي بامتياز تنتج 50% من الإنتاج الوطني للبطاطا، تحتوي على مواقع تاريخية كالآثار الرومانية بالعامرة وحصون مدينة مليانة .

المجال البشري :

تمت الدراسة على 5 نساء اللواتي انتهجن مهنة المتاجرة بالمخدرات بغض النظر عن حالتهن الاجتماعية والعائلية ، سواء كن عازبات ، مطلقات ومتزوجات بالإضافة أنهن بالغات .

2 – منـــاهج الـــــدراسة :

تعريف المنهج:

هو الأسلوب أو الطريقة التي يتبعها الباحث خلال بحثه أو دراسته لبلوغ هدفه ،ويعد المنهج الوصفي الأنجع لبلوغ غايات وأهداف الباحث وفي دراستنا هذه استخدمنا المنهج الوصفي الذي ساعدنا في الوصول إلى النتائج المرجو.

و لقد اعتمدنا في دراستنا هذه على كل من المنهج الوصفي التحليلي و منهج دراسة الحالة.

المنهج الوصفي التحليلي :

يهدف هذا المنهج إلى وصف الظواهر أو المشكلات الاجتماعية ثم يقوم بتحليلها من حيث الخصائص التي تميزها و تحديد العوامل التي تدفع لها.[1]

إن هذا المنهج لا يقوم فقط على الوصف الدقيق للظاهرة و إنما يتعدى للكشف عن الأسباب الحقيقة و الخصائص المميزة لها وصولا إلى الحلول من خلال التحليل السوسيولوجي الذي ينطلق من معطيات ناجمة عن الوصف الشامل و الدقيق و الذي يعتمد على تقنيات ووسائل منهجية تزود الباحث بالمعطيات تمكنه من القيام بتحليل موضوعي و علمي .

و من خلال هذه الدراسة فقد تم توظيف هذا المنهج بهدف وصف و تحليل تأثير انتشار المذهب النفعي في تفاقم ظاهرة الاتجار بالمخدرات و خاصة عند النسوة

---

[1] أحمد الصباب ، **الأسلوب العلمي في البحث** ، دار النهضة ، جدة ، 1981 ، ص 107

مـنهج دراسـة الحـالة :

يعرف منهج دراسة الحالة بأنه المنهج الذي يهتم بدراسة جميع الجوانب المتعلقة بدراسة الظواهر و الحالات الفردية و هو بتعبير آخر دراسة متعمقة لجميع البيانات المجمعة عن وحدة ما. و منهج الحالة هو المنهج الذي يتجه إلى جمع البيانات العملية المتعلقة بأية وحدة و يستخدم من أجل الحصول على المعلومات و الحقائق التفصيلية بفرد ما أو موقف معين.[1]

يعتبر منهج دراسة الحالة منهجا متميزا يقوم أساسا على الاهتمام بدراسة الوحدات الاجتماعية بصفتها الكلية ثم النظر إلى الجزئيات من حيث علاقتها بالكل الذي يحتويها أي أن منهج دراسة الحالة نوعا من البحث المتعمق في فردية وحدة اجتماعية سواء كانت هذه الوحدة فردا أو أسرة أو قبيلة أو نظاما أو مؤسسة اجتماعية ...الخ بهدف جمع البيانات و المعلومات عن الوضع القائم للوحدة، و تاريخها وخبراتها الماضية، وعلاقتها مع البيئة ثم تحليل النتائج بهدف الوصول إلى تعميمات يمكن تطبيقها على غيرها من الوحدات المتشابهة في المجتمع الذي تنتمي إليه هذه الحالة أو الوحدة بشرط أن تكون الحالة ممثلة للمجتمع الذي يراد تعميم الحكم عليه .[2]

أسـلوب دراســة الحـــالة :

يلجأ الباحثون في علم الإجرام إلى استخدام أسلوب دراسة الحالة case study للتعرف غلى مختلف الظروف و العوامل التي تحيط بالفرد الذي يرتكب السلوك الإجرامي وتعني دراسة الحالة وصف العملية التي تتابع الأحداث التي تؤدي إلى وقوع السلوك ودراسة المواقف التي يحدث فيها السلوك.[3]

---

[1] فاطمة عوض صابر وميرقت علي خفاجة، **أسس ومبادئ البحث العلمي**، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، إسكندرية، ط1، 2002 ، ص 133

[2] مروان عبد المجيد إبراهيم، **أسس البحث العلمي لإعداد الرسائل الجامعية**، مؤسسة الوراق للنشر و التوزيع، عمان، ط1، 2000، ص 96

[3] جمال معتوق، **مدخل إلى علم الاجتماع الجنائي (أهم النظريات المفسرة للجريمة والإنحراف)**، دار بن مرابط للنشر والطباعة، ط1، المحمدية، الجزائر، 2008، ص70

هذا بالنسبة للمنهج إلا أن هناك بعض الباحثين يعتبرونه تقنية تتبع الخطوات التالية :

تصميم العينة :

دراسة العينة :

وتدرس هذه الأخيرة عن طريق دراسة التاريخ الشخصي للحالة وتاريخ الحالة.

1 – التاريخ الشخصي للحالة: يعني وقوف الباحث عند كل الحوادث التي مرت بالمبحوث من وجهة نظر هذا الأخير وحينها يتم الإطلاع على المذكرات الشخصية التي كتبها المبحوث عن نفسه و التي يروي فيها الأحداث التي مر بها، ويطلع الباحث على هذه المذكرات أو أية بيانات أخرى بهدف تحديد دوافع المبحوث ووجهة نظره في التجارب الشخصية التي مر بها والسلوك الذي كان ينتهجه، وتحديد ملامح شخصية وعلاقاته الاجتماعية .[1]

2 – تاريخ الحالة: يدرس الباحث هنا تطور الحالة والمراحل التي مرت بها،ويحصل الباحث على المعلومات الدالة عليها من المحيط الذي يعيش فيه الحالة كالأسرة والمدرسة والعمل، والسجلات والوثائق التي يمكن أن تتضمن بيانات حولها، والدراسة هنا تكون باستطلاع تاريخ الحالة وتفسير الأحداث من وجهة نظر الباحث لا المبحوث، وهذا هو الفرق بينها وبين دراسة التاريخ الشخصي للحالة حيث يكون تفسير الأحداث من وجهة نظر المبحوث.[2]

كما هو المنهج الذي يقوم على أساس التحقق في دراسة مرحلة معينة من تاريخ الوحدة أو المؤسسة أو دراسة جميع المراحل التي مرت بها، وذلك بقصد الوصول إلى تعميمات متعلقة بالوحدة المدروسة وبغيرها من الوحدات المتشابهة كما هو طريقة لدراسة الظواهر الاجتماعية

---

[1] رشيد شمشم، **مناهج العلوم القانونية**، دار الخلدونية، الجزائر، 2006، ص 178-179

[2] جمال معتوق، **مدخل إلى علم الاجتماع الجنائي** ، مرجع سابق، ص73

من خلال التحليل المتعلق لحالة فردية قد تكون شخصا أو جماعة، أو مجتمعا محليا أو المجتمع بأكمله.[1]

يلجأ الباحث في علم الإجرام إلى استخدام منهج دراسة الحالة للتعرف على مختلف الظروف و العوامل التي تحيط بالفرد الذي يرتكب السلوك الإجرامي.

وقد وظفنا هذا المنهج لمعرفة مختلف الوقائع التي مرت بها المبحوثات وفي دراستنا هذه قمنا بالإطلاع على جانب من الحياة الشخصية التي عاشتها المبحوثات محاولة منا للتعرف على أهم الأحداث والقضايا التي تورطن فيها، وتجاربهم الشخصية وهذا من خلال معرفة الخلفيات والدوافع الأساسية التي أدت بالمرأة إلى مزاولة مهنة الاتجار بالمخدرات حيث ساعدنا هذا المنهج في تتبع أهم المراحل التي تمر بها المرأة في عملية الاتجار بالمخدرات وهذا من مميزات هذا المنهج الذي يسعى إلى التعمق والتدقيق في البحث.

المطـــلب الثالــث: أدوات جـــمع البيـــانات:

هي الوسائل التي تمكن الباحث من الحصول على البيانات من مجتمع البحث وتصنيفها، ويتوقف اختيار الأداة اللازمة على نوع البحث فقد تكون مناسبة في بعض البحوث بينما لا تكون كذلك في بحوث أخرى.[2]

وقد استعنا في بحثنا هذا على أداة واحدة وهي المقابلة

المقابلة Interview:

تعتبر من الأدوات الرئيسية في جمع المعلومات والبيانات في دراسة الأفراد والجماعات الإنسانية، فهي التقاء مباشر من فردين وجها لوجه وتتم في الدراسات الميدانية بطرح أسئلة

---

[1] عمار بوحوش، **دليل الباحث في المنهجية وكتابة الرسائل الجامعية**، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، ط1، 1985، ص99

[2] محمد شفيق، **الجريمة والمجتمع**، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، ط1 ، د ت، ص112

يلقيها الباحث (السائل) لمعرفة رأي المجيب في موضوع محدد باستعمال تبادل لفضي .[1]

كما تعني المقابلة المحادثة الجادة الموجهة نحو هدف معين، يقوم بها الباحث مع المبحوث لاستثارة أنواع معينة من المعلومات لاستغلالها والاستفادة منها .[2]

وتقترن المقابلة بدليل دراسة الحالة الذي يشمل على عدة أسئلة تتعلق بموضوع الدراسة.

المقابلة هي إحدى وسائل جمع البيانات من مصدرها وتتم بين طرفين حول موضوع محدد منطلقا من أسباب و محققا لغايات وتهدف المقابلة إلى التعرف على الظاهرة أو الموضوع بالبحث عن الأسباب من خلال التقاء مباشر بين الباحث والمبحوث تطرح فيها أسئلة تهدف إلى استيضاح الحقائق وتشخص فيها المعلومات بربط العلاقة بين المتغيرات المستقلة والتابعة.

شـــــروط المـقابلة :

1. أن تكون الأسئلة واضحة ودقيقة ومحددة
2. أن ينفرد الباحث بالمقابل (المبحوث) ويطمئنه على سرية المعلومات الشخصية التي سيدلي بها
3. أن يشرح الباحث معنى أي سؤال قد يسئ المستجوب فهمه
4. أن يتجنب الباحث التأثير على المستجوب
5. تحديد الموضوع تحديدا دقيقا من حيث فروضه وغاياته ومجالاته النظرية والعلمية
6. وضوح الهدف من إجراء المقابلة لدى الباحث والمبحوث
7. مراعاة الظرف الزماني للمقابلة مع مراعاة الظرف المكاني
8. مرونة الأسئلة وتنوعها

---

1 محمد إسماعيل قباري، **البحث في علم الاجتماع مواقف واتجاهات معاصرة**، منشأة المعارف، الإسكندرية، ط1، 1982، ص156

[2] عبد الباسط، محمد حسن، **أصول البحث الاجتماعي**، المطبعة الفنية الحديثة، القاهرة، ط1، 1975، ص328

9. تحفيز المبحوث على الاستجابة

10. الانتباه ورحابة الصدر

11. عدم الاستهزاء بالمبحوث.[1]

اعتمدنا في دراستنا هذه على المقابلة (المفتوحة) لمعرفة وجمع أكبر عدد من المعلومات والبيانات التي تخدم موضوعنا ومعرفة الأسباب الكامنة التي أدت بالمرأة إلى امتهان تجارة كانت في ما مضى حكرا على الرجال، مع تدخلنا في بعض الأحيان لتوجيه المبحوثات وعدم خروجها عن الموضوع المدروس، والبحث عن العلاقة الموجودة بين انتشار المذهب البرغماتي (النفعي) وتجارة المرأة بالمخدرات، وهذا من خلال مقابلة المبحوثات واستجوابهم حيث تسمح هذه التقنية بمنح البحوث الحرية في التعبير.

المطـــــلب الرابـــع: عينــة الـــدراسة:

في كل بحث علمي يجب تحديد عينة الدراسة تكون ممثلة للمجتمع الذي تسحب منه فكلما استند الباحث في اختياره لعينة البحث على أسس علمية سليمة كلما توصل لنتائج مرضية.

فبعد أن يحدد الباحث المنهج الذي سيطبقه في الوصول إلى حل للمشكلة التي يدرسها وبعد أن يحدد الوسائل والأدوات التي سيستخدمها في جمع المعلومات والبيانات عليه أن يحدد العينة.

لذا يجب علينا تحديد العينة إذ أنه لا يمكننا دراسة كل الحالات التي تمارس الاتجار بالمخدرات لذا يجب علينا اختيار عينة مناسبة تمكننا من التوصل إلى نتائج، أما خطوات اختيار العينة تكون كالآتي:

تحديد وحدة العينة – تحديد مجتمع البحث – تحديد حجم العينة. [2]

أما نوع العينة التي تم تحديدها في بحثنا هذا هي العينة القصدية (العمدية) فالباحث يختار هذه العينة عن قصد لاعتقاده أن أفراد هذه العينة ملائمون للبحث.

---

[1] مروان عبد المجيد إبراهيم، **أسس البحث العلمي لإعداد الرسائل الجامعية** ، مرجع سابق، ص157

[2] مروان عبد المجيد إبراهيم، نفس المرجع، ص159

فالعينة القصدية هي العينة التي يتم انتقاء أفرادها بشكل مقصود من قبل الباحث نظرا لتوافر بعض الخصائص في أولئك الأفراد دون غيرهم ولكون تلك الخصائص هي من الأمور الهامة بالنسبة للدراسة، كما يلجأ إلى هذا النوع من العينة في حالة توافر البيانات اللازمة للدراسة لدى فئة محددة من مجتمع الدراسة الأصلي.[1]

فرضت علينا الدراسة اختيار العينة المقصودة و هذا لطبيعة موضوعنا حيث تم انتقاء أفرادها بشكل مقصود من قبلنا وهذا نظرا لتوفر بعض الخصائص في أولئك الأفراد دون غيرهم ولكون تلك الخصائص من الأمور الهامة بالنسبة لبحثنا هذا.

خـــامسا : صعوبات البحث :

من الطبيعي أن يواجه أي باحث صعوبات خلال إجراء بحثه ومن بين الصعوبات التي واجهتنا ما يلي :

ضيق الوقت

صعوبة الالتقاء بالمبحوثين

تحفظ المبحوثين عن بعض الإجابات والإدلاء بتصريحات غير حقيقية.

ســادسا : الدراسة الاستطلاعية:

هي الدراسة التي يقوم بها الباحث بهدف التعرف على المشكلة، وهذا النوع من الدراسة يهدف إلى الاستطلاع بالظروف المحيطة بالظاهرة التي يرغب الباحث في دراستها، والتعرف على أهم الفروض المناسبة للدراسة .[2]

---

[1] محمد عبيدات وآخرون، **منهجية البحث العلمي القواعد والمراحل والتطبيقات**، دار وائل للنشر، ط2، 1999،ص96

[2] أحمد بدر، **أصول البحث العلمي ومناهجه** ، المكتبة الأكاديمية ، ط9 ، قطر، 1996، ص31

من أهداف الدراسة الاستطلاعية ما يلي:

التعرف على صعوبات البحث التي تعيق الدراسة.

تحديد زاوية البحث ووضع فرضيات الدراسة.

معرفة أهم التقنيات المناسبة لجمع البيانات .

تحديد إشكالية البحث .

العينة النهائية :

تكونت عينة الدراسة النهائية من 5 نساء يتاجرن بالمخدرات وقمنا بمقابلة معهن وذلك لمعرفة كيف كانت المبحوثة قبل الحادثة وظروفها وكيف بدأت بمزاولة هذه التجارة ونتائج هذه الحادثة .

المبحث الثـــالث : المقاربة السوسيولوجية والدراسات السابقة :

أولا: المقاربة السوسيولوجية:

1 – نظرية الحاجات:

طرحت الفكرة في مؤلف الدوافع البشرية لصاحبه " أبراهام ماسلو" وما طرحه في ذلك المبحث أن الدوافع البشرية يمكن أن توصف طبقا لسلسة من الاحتياجات والقيم المتتابعة الترتيب، وتقع بوجه العام تحت أربع احتياجات، احتياجات فيزيولوجية، احتاج الإحساس بالأمن، احتياج الإحساس بإشباع الانتماء و الحب والحاجة إلى الإحساس بتقدير الغير له وافترض مستوى خامس هو تحقيق الذات.[1]

[1] كولن ويلسن ، **التاريخ الإجرامي للجنس البشري**، ترجمة رفعت السيد علي ، جماعة دور الثقافة، ط1 ، القاهرة ، 2001 ، ص 20

انطلاقا من نظرية ماسلو، فإن دوافع السلوك البشري تحدد وفقا لسلم الحاجات بدءا من الاحتياجات الفيزيولوجية وفي مقدمتها الحاجة للطعام، وذلك لما تقتضيه غريزة البقاء لدى الإنسان، ثم يتدرج التصنيف للحاجات نحو الأقل شدة في التحقيق والإشباع، بمعنى أن المعيار الذي اعتمده ماسلو في تصنيف الحاجات هو الأولوية في الإشباع والتحقيق، حيث أن الحاجة هي الرغبة في الإشباع، وعليه فإن طريقة الإشباع وكيفيته تحدد من خلال أولوية تلك الحاجة، بحيث يتخذ هذا الإشباع الشكل المادي أو المعنوي وبأي طريقة كانت مشروعة أو غير مشروعة، " ومن هنا فإن المرأة وعند تحقيقها المستوى الأول من الحاجيات والمتمثل في الحاجات الأساسية، والتي تحقق بشكل تلقائي من خلال الزواج أو حصولها على عمل أو غير ذلك، غير أنها تسعى لتحقيق مستويات أخرى مثل تحقيق الذات من خلال جمع الثروة والكسب الذي أصبح هدف الجميع وذلك بسبب التغير الاجتماعي و انتشار لإيديولوجيا البراغماتية، لذلك تلجأ المرأة وفي توافر ظروف مواتية للاتجار بالمخدرات وذلك من أجل تحقيق ذاتها من جهة، لكن في غالب الأحيان تكون مضطرة للقيام بهذا العمل في ظل ضغوطات نفسية واجتماعية واقتصادية تتعرض لها.

نظــرية القــوة و التحكم :

في قلب نظريات تحرر المرأة فإن جرائم النساء ناجمة عن جرائم زيادة مشاركتهن في سوق العمل والتي تساهم في زيادة فجوة النوع في معدلات الجريمة، لقد فحصت نظرية القوة والتحكم هذا الأثر داخل سياق معقد البنية والعلاقة .

وقد وضعت النظرية بوضوح لتفسير الاختلافات في الانخراط في الجنوح، وكيف أن فروق النوع تتوسع أو تضمحل اعتمادا على البناء الأسري ودرجة الضبط الأسري على الأولاد مقارنة بالبنات، وفي مركز نظرية هاجان hagan تقع فكرة أن العلاقات الطبقية داخل النظام الرأسمالي الاقتصادي تستنسخ نفسها في علاقات النوع داخل الأسرة.[1]

[1] ذياب البدانية، رافع الخريشة، **نظريات علم الجريمة**، دار الفكر ، عمان، ط1، 2013، ص334

انطلاقا من نظرية جون هاجان التي تؤكد أن العلاقات الطبقية داخل النظام الرأسمالي الاقتصادي تنسخ في علاقات النوع داخل الأسرة، حيث أن الانخراط في الانحرافات ومظاهر الجنوح حسب النظرية تتمايز من خلال البناء الاجتماعي الأسري وطبيعة العلاقات السائدة فيه ودرجة الضبط الأسري التي تختلف بين الذكور والإناث داخل الأسرة في المجتمع العربي والجزائري خاصة وكل المجتمعات التي تعرف سيطرة السلطة الأبوية.

حيث أنه هذا الترتيب يوسع من الإجرام بين الرجل والمرأة، وكلما قلت السلطة الأبوية زادت إمكانية إجرام المرأة لتتساوى مع الرجل، بمعنى أن المرأة وفي غياب السلطة الأبوية داخل الأسرة من خلال الطلاق أو التفكك الأسري أو الأسر الشكلية وما ينتج عنه من غياب الضبط ونقص في التنشئة الاجتماعية فإن المرأة تكون أكثر عرضة للانحرافات المختلفة مثل البغاء، التسول، وغيرها وصولا إلى الاتجار بالمخدرات في ظل انتشار الإيديولوجيا البرغماتية وتغير في مكانة المرأة .

ثانيـــا : الدراسات السابقة :

تكمن أهمية الدراسات السابقة في توجيه الباحث ومساعدته للإحاطة بموضوعه أكثر وسوف نتطرق فيما يلي إلى بعض الدراسات التي تناولت موضوع إجرام المرأة وذلك محاولة منا للاستفادة منها .

ملاحظة: نفتح ملاحظة أنه لم نجد دراسة تتحدث عن المرأة وتجارة المخدرات مباشرة .

أولا: الدراسات الأجنبية:

1 – الدراسة الأولى : دراسة "سيسيليا شاربت" سنة 2003 بعنوان (الجريمة النسوية والفقر) وهي دراسة سلطت الضوء على المرأة المجرمة وعلاقتها بالفقر، حيث شملت هذه الأخيرة (الدراسة) عينة من النساء الريفيات وذلك باستخدام المقابلة المعمقة معهن وهدفت الدراسة إلى معرفة مايلي:

أنماط الجرائم التي ترتكبها النساء المهمشات اقتصاديا.

الدوافع التي تؤدي بهن إلى ارتكاب الجريمة .

العلاقة بين جريمة المرأة والفقر.

وقد توصلت هذه الدراسة لأهم النتائج وهي :

* بالنسبة للفئة العمرية فتراوحت بين (46-23 سنة) أغلبية أفراد العينة مطلقات ولديهن أطفال من (طفل إلى4 أطفال)، وأغلبهن عاطلات عن العمل.

* أنماط الجرائم التي ترتكبها النساء هي: الإدمان على الكحول والمخدرات، الاتجار بالمخدرات، الإنحراف الجنسي الدعارة، السرقة، جرائم الملكية، النصب والإحتيال، التزوير.

* الدوافع التي تؤدي بهن إلى ارتكاب الجريمة .

* البحث عن الوسيلة لإنهاء الفقر والحاجة، وذلك يحملهن حملا على ممارسة الجريمة من أجل توفير المال.

* التعليم المتدني والعمل بأجور زهيدة.

* الفرص غير المتساوية والتهميش من المجتمع.

كما توصلت الباحثة إلى أن البرامج التلفزيونية تروج بصورة غير واقعية وسلبية وغير قابلة للتحقيق من قبل النساء، إذ أن هذه البرامج تبث للنساء أن لهن الحق في النجاح والتحرر، وتدعي النجاح لكل النساء وبالتالي غالبا ما تلجأ النساء الفقيرات إلى ارتكاب الجريمة لتحقيق ذلك النجاح.[1]

[1] Cecilia Shubert , **Female Crime and poverty** , Stolen apportunities , University of Athabasca , 2003

التعليق على الدراسة :

حاولت هذه الدراسة تسليط الضوء على طبيعة الجريمة النسوية محاولت بذلك معرفة أنماطها ودوافعها و علاقتها بالفقر كعامل أساسي لحدوثها ومع ذلك لا يمكن إرجاع جريمة المرأة إلى عامل واحد فقط فإذا كان الفقر هو الأساس فإنه أيضا هناك عوامل أخرى تساهم بدفع النساء إلى ارتكاب الجريمة مع العلم أنه هناك تشابه بين دراستنا الحالية وهذه الدراسة وذلك من جانب :

التطرق لموضوع الجريمة النسوية .

وكذلك معرفة أنماط ودوافع الجريمة عند المرأة.

2 – **الدراسة الثانية :** دراسة " كارول سمارت" 1979 م والتي تحمل عنوان (المرأة المجرمة، حقيقة أم خرافة) واستخدمت الباحثة الإحصائيات الرسمية من السجلات الرسمية للسنوات (1946–1935) و(1965–1955) و(1975–1965) في الولايات المتحدة الأمريكية وهدفت الدراسة إلى :

الكشف عن العلاقة السببية بين تحرير المرأة والجريمة ومن أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة هي :

* التغير في موقع ومكانة المرأة الاجتماعية والاقتصادية أدى إلى عدم وجود تباين في تقسيم العمل بين الجنسين.

* تحرر المرأة عامل من عوامل زيادة الجريمة.

* الجريمة النسوية تتجه إلى الجريمة الذكورية كالسرقة والسطو، والجريمة المنظمة.

* نظرة المجتمع آنذاك أن النساء أصبحن موجهات للإجرام بصورة أعلى بسبب احتكاكهم بالجنس الآخر خارج البيت، يعني أن أي تغير اجتماعي واقتصادي يمس المرأة ينظر إليه

بتخوف كبير، بينما أي تعزيز لقيمة ودور المرأة التقليدي هو بمثابة مضاد حيوي للجنوح والفوضى الاجتماعية.

* تحرر المرأة في المجتمع الأمريكي أدى إلى عدم وجود فروق جوهرية في الجريمة بينها وبين الرجل وذلك لضيق الاختلافات الثقافية بينهما، أي أن المرأة أصبحت مساوية للرجل حتى في الجريمة.

توصلت الباحثة من خلال مقارنتها لجريمة المرأة في الإحصائيات الجنائية بأن هناك تضليل في الإحصائيات الرسمية للجريمة.[1]

التعليق على الدراسة :

لهذه الدراسة أهمية كبيرة حيث أنها فتحت المجال أمام البحث في جرائم النساء وذلك بتسليطها الضوء على هذه الظاهرة والعلاقة السببية بينها وبين التحرر إلا أنه يعيب على هذه الدراسة من حيث تناولها للجريمة وربطها بعامل واحد وهو عامل التحرر.

[1] Carol Smart, **The new Famale Criminal : Reality or myth ?,** Britsh journal of criminology , Vol 19 , N01

ثانـــيا: الدراسات العربية:

1 – الدراسة الأولى: دراسة محمد سلطان المومني 2002

قام بدراسة بعنوان (جرائم النساء في المجتمع الأردني: حجمها، دوافعها، أنماطها، دراسة اجتماعية ميدانية) حيث شملت عينة الدراسة على 147 نزيلة وزعت عليهم استمارات لجمع بيانات الدراسة.

هدفت الدراسة إلى معرفة مايلي:

* حجم ظاهرة الجريمة عند النساء الأردنيات وما هي أنماط الجرائم المرتكبة من قبلهن.

* العوامل والدوافع التي تؤدي بهن لارتكاب الجرائم.

* الخصائص الاجتماعية والاقتصادية للجانيات، ومن ثم مقارنة أعداد وأنماط الجرائم المرتكبة من قبل الجنسين.

ومن أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة هي كالآتي:

* تدني مشاركة المرأة في ارتكاب الجرائم مقارنة مع الرجل .

* أكثر الجرائم ارتكابا من قبل النساء جرائم الاعتداء على الإنسان.

* التشابه في نمط الجريمة المرتكبة من قبل النساء والرجال، مع اختلاف في عددها وترتيبها بين كلا الجنسين.

* مشاركة المرأة في ارتكاب أنماط جرائم جديدة وغريبة عن المرأة في المجتمع الأردني.

* المشاكل الاقتصادية والاجتماعية المتمثلة في العلاقات الاجتماعية هي من أهم المشاكل التي أدت إلى ارتكاب النساء لهذه الجرائم، وأن النساء الأردنيات يعانين من مشاكل ناتجة عن القلق والتوتر بسبب دخولهن السجن.[1]

التعليق على الدراسة:

لقد سلطت هذه الدراسة الضوء على جرائم النساء بالوقوف على حجم الظاهرة ودوافعها وأنماطها وكان الهدف منها معرفة دوافع وأنماط وحجم الجريمة التي ترتكبها المرأة ومعرفة أكثر الأنماط شيوعا في جرائم النساء وأهم الدوافع التي تدفع بهذه الأخيرة (المرأة) لارتكاب الجريمة.

إلا أنه يعيب على هذه الدراسة أن العينة صغيرة جدا ليتم تعميمها على المجتمع بأكمله وأن الدراسة أقيمت على 147 نزيلة وبسجن واحد فقط في حين أنه كان بإمكان الباحث استخدام عينات أكبر وفي أكثر من سجن.

2 – الدراسة الثانية : دراسة "هادية العود بهلول" سنة 2005 .

جاءت هذه الدراسة بعنوان (جرائم النساء من خلال باب "أخبار الجريمة" في أهم الصحف اليومية التونسية في تونس)، حيث قامت الباحثة بمعالجة كل أخبار الجريمة المتعلقة بالمرأة في أعداد جريدتين يوميتين من شهر نوفمبر 2004 إلى شهر أفريل 2005م

وهدفت الدراسة إلى:

* استكشاف جريمة المرأة والتعرف على مدى تطورها نوعيا بالأساس.

* محاولة فهم الظاهرة على ضوء التحولات الاجتماعية التي عرفها المجتمع التونسي وكانت النتائج المتوصل إليها كتالي:

---

[1] سمير عبد الرؤوف العطيات، **دليل الدراسات والبحوث ذات العلاقة بالأسرة الأردنية**، سلسلة مطبوعات الأسرة، المجلد1، الأردن ، 2007

* تبين أن نوع الجرائم التي ترتكبها المرأة في المجتمع التونسي هي جرائم خاصة بالأخلاق ، الجرائم الجنسية بنسبة تفوق 37%، التي غالبا ما تكون مرفوقة بجريمة سكر أو عنف، كذلك جرائم السرقة التي تقع بدافع الحاجة والفقر أو بدافع المحاكاة والإغراء.

* كذلك تورط المرأة في جرائم القتل لأسباب سيوسيو–اقتصادية كالوعد بالزواج مقابل استغلال اقتصادي ثم غدر، أو خصومات زوجية بسب الضيق المالي أو لأسباب أخلاقية مثل: الخيانة الزوجية، مجون وسكر بين الجانيات والضحايا.

* كما تشير أخبار الجريمة إلى انتشار ظاهرة استهلاك المخدرات بين فئة الإناث

* بينت هذه الدراسة أيضا أكثر من ثلثي الجرائم ترتكب في المدن الكبرى المعروفة بأنها أقطاب جذب سكاني فهي مراكز اقتصادية مهمة تكثر فيها فرص الجريمة وأن هذه الجرائم غالبا ما تقوم بها الإناث جئن من مناطق ريفية للإقامة بهذه المدن بغرض العمل لكن سرعان ما يتجهن إلى كسب المال من الدعارة ومن السرقة.

* تبين من خلال الدراسة تغير في أسلوب الجريمة عند المرأة كتوخي العنف والتهديد باستعمال الأسلحة البيضاء للنهب، أو استعمالها لخلع المنازل والمحلات التجارية للسرقة،

وكذلك وجد أن عددا كبيرا من المنحرفات ضمن العينة بنسبة 70% يرتكبن جرائمهن ضمن مجموعات من الجنسين.[1]

التعليق على الدراسة:

حاولت الباحثة من خلال دراستها تسليط الأضواء على جريمة المرأة في المجتمع التونسي وذلك من خلال تحليلها لمحتوى مضمون الصحف اليومية التي تطرقت بدورها إلى هذه الجرائم ، وذلك محاولة منها لفهم الظاهرة في مجتمعها التونسي.

---

[1] هادية العود بهلول، **جرائم النساء من خلال باب أخبار الجريمة**، في أهم الصحف اليومية في تونس، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 41، 2009

ثـــالثا: الدراسات الجزائرية :

1 – الدراسة الأولى : دراسة مزرو بركو سنة 2006م

قامت الباحثة بدراسة تحت عنوان (المرأة المجرمة العوامل والخصائص النفسية والاجتماعية) وكانت عينة الدراسة نساء اقترفن الجريمة وهن سجينات بالمؤسسة العقابية بباتنة وعددهن 10 سجينات.

وهدفت الباحثة من القيام بهذه الدراسة إلى:

* معرفة العوامل الباعثة بالمرأة إلى اقتراف الفعل الإجرامي.

* معرفة الخصائص النفسية والاجتماعية للنساء المجرمات، واكتشاف آثار وعواقب ذلك الفعل عليهن.

* وجود عوامل مساعدة للفعل تمثل معظمها في الأسباب القائمة وراء ارتكاب المرأة للجريمة.

*نوعية الجرائم المرتكبة من قبل المرأة هي في معظمها تلك المتعلقة بجريمة القتل، الدعارة، السرقة، والأعمال الإرهابية.

* تبين أن معظم النساء المقترفات للجريمة بأنواعها المختلفة ارتكبن الجريمة لأول مرة، أما الحالة العائلية للمرأة المجرمة فقد كانت أعلى نسبة لصالح المرأة المتزوجة بنسبة 74,36% أما بالنسبة للمستوى التعليمي فقد تبين أنه كلما انخفض لدى المرأة كلما ارتفع معدل الجريمة لديها، حيث أن أعلى نسبة لدى النساء بدون مستوى تعليمي قدرت ب60,54% .

* بينت الدراسة أن المرأة المجرمة تنتمي إلى أسر غي سوية تتأرجح في معاملتها بين القسوة وسوء المعاملة، وأن معظم حالات البحث عانين في طفولتهن ولاقين شتى أنواع العذاب من

مصادر مختلفة تراوحت من الأب إلى باقي أفراد العائلة وعائلة حالات البحث تميزت معظمها بالتفكك والتصدع والذي تمثل في الإهمال واللامبالاة.[1]

التعليق على الدراسة:

لقد قامت الباحثة بوصف الخصائص النفسية والاجتماعية والعوامل التي تؤدي بالمرأة لارتكاب الجريمة في المجتمع الجزائري، حيث توصلت إلى أن المرأة سبب إقدامها على الفعل الإجرامي راجع إلى النبذ الذي مورس عليها من قبل أفراد أسرتها سواء كان من شخص أو أكثر وبينت دراستها كذلك الآثار التي أفرزها إجرام المرأة هي الشعور بالدونية والذنب وخوفهن من الوصم الاجتماعي. إلا أنه لا يمكن إرجاع إجرام المرأة إلى أنها لاقت النبذ و الإهمال أو عدم المبالاة من طرف أفراد عائلتها أو سوء معاملتهم.

2- الدراسة الثانية: دراسة "حيزية حسناوي" سنة 2012م تحت عنوان (أنماط ودوافع جريمة المرأة في المجتمع، تحليل مضمون جريدة النهار) جاءت هذه الدراسة نظرا لأن جرائم المرأة ظهرت على الواقع وأصبحت ظاهرة ملموسة في المجتمع الجزائري .

حيث تمحورت الإشكالية حول الأنماط والدوافع المؤدية بالمرأة لارتكاب الجريمة ولذا حاولت دراسة مشكلة إجرام المرأة من خلال الجرائد الوطنية والتي أكدت أن المرأة الجزائرية قد دخلت عالم الجريمة من بابه الواسع حيث أكدت دراسة أعدتها خلية الإعلام لقيادة الدرك الوطني أنه تم تسجيل 2169 امرأة مجرمة خلال سنة 2008م

وهذا ما دفع الباحثة إلى التساؤل التالي:

هل جرائم النساء في الجزائر أفرزتها الظروف الاجتماعية الصعبة التي يعانيها المجتمع كالبطالة والفقر وارتفاع تكاليف الحياة؟

---

[1] مزرور بركو، **المرأة المجرمة العوامل والخصائص النفسية**، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 28، المجلد أ ، ديسمبر 2007

والتساؤل الرئيسي : ما هي أنماط ودوافع الجريمة لدى المرأة من خلال ما ينشر في الجرائد اليومية؟[1]

وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي وذلك باستخدام تحليل المضمون وذلك لموافقته لطبيعة الدراسة، ويخدم أهداف البحث، وهذا بإجراء مسح شامل لأعداد جريدة النهار لسنة 2009م وتوصلت إلى النتائج التالية:

* معدلات جريمة المرأة مرتفعة في المدن ذات الاستقطاب الكبير للسكان.

* أغلبية المجرمات ينتمين إلى فئة الشباب، وارتفاع نسبة العازبات والعاطلات عن العمل.ز

* أنماط الجريمة عند المرأة تشبه أنماط الجريمة الذكورية.

* دوافع الجريمة عند المرأة متعددة وتتراوح بين الدافع الاقتصادي والاجتماعي والدافع النفسي إلى غيرها من الدوافع التي تتفاعل فيما بينها لتنتج الجريمة النسوية.

التعليق على الدراسة:

تعرضت الدراسة الحالية إلى أنماط جريمة المرأة التي تناولت جريدة النهار خلال عام 2009م وذلك محاولة من الباحثة للتعرف على أنماط الجريمة المرتكبة من قبل الجنس اللطيف من خلال تحليل مضمون الجريدة، حيث تناولت على مدى عام2009م جرائم المرأة بحجم 1074 جريمة مقسمة على عدة أنماط كالسرقة والدعارة وقضايا المخدرات والنصب والاحتيال ...الخ حيث احتلت الدعارة المرتبة الأولى بنسبة 46% ثم في المرتبة الثانية السرقة ثم في المرتبة الثالثة جرائم الاعتداء على الأشخاص في حين احتلت جريمة المخدرات من التجارة إلى الترويج والتعاطي المرتبة الرابعة وذلك بواقع 57 جريمة .

إلا أنه من الملاحظ في هذه الدراسة لا تمثل سوى الجرائم المضبوطة من قبل القانون والتي

---

[1] حيزية حسناوي، **أنماط ودوافع جريمة المرأة في المجتمع تحليل مضمون جريدة النهار**، مذكرة لنيل شهادة ماجستير ، جامعة عنابة ، 2011-2012

تم نشرها في جريدة النهار، مما توجب على الباحثة الأخذ بعين الاعتبار الجرائم الخفية التي لم تصل إلى أسماع مصالح الأمن والإعلام.

تعـقيــب على الـــدراسات الســـابقــة:

بعد عرضنا للدراسات السابقة يمكن التعقيب عليها من أجل الاستفادة منها في دراستنا الحالية وذلك من خلال معرفة مايلي:

معرفة أنماط ودوافع الجريمة عند المرأة والتغير الحاصل في مكانتها عامل من عوامل زيادة الجريمة و هذا من خلال دراسة "كارول سمارت " 1979م و دراسة "سيلينا شاربت" سنة 2003م

كما أن بعض الدراسات كانت تهدف إلى معرفة العلاقة بين المشاكل الاقتصادية والاجتماعية وعلاقتها بارتكاب النساء للجرائم وهذا ما جاء في دراسة "محمد سلطاني" والتي ساعدتنا في دراستنا الحالية في معرفة حجم الجريمة التي ترتكبها المرأة ومعرفة أكثر الأنماط شيوعا في جرائم هذه الأخيرة.

أما من ناحية الأدوات فتتفق دراستنا مع بعض الدراسات في استخدام المقابلة كأداة لجمع البيانات.

فنحن وبفضل هذه الدراسات وضعنا تصور عام لدراستنا أي موضوع الاتجار بالمخدرات في الوسط النسوي.

الفصل الثاني

إجرام المرأة

الفصل الثاني : إجرام المرأة

المبحث الأول: مكانة المرأة

1. محددات مكانة المرأة في الأسرة الممتدة:

إن العائلة الجزائرية مثلت قاعدة حياة المجتمع الجزائري ، حيث كان يشكل هذا النموذج ميزة القسم الأكبر من هذه الأخيرة ، و يعتبر الأب الشخصية المركزية النافذة في العائلة والتي تشمل الأطفال و البالغين متزوجين و زوجاتهم و أولادهم الصغار ، وأحيانا تضم حتى الأعمام و أبنائهم الأقارب منهم أو البعيدين ، و يعيشون في مسكن واحد.

لذالك فإن مكانة المرأة في هذا النوع من الأسرة تتميز بالغموض ، حيث لم يكن معترف بها بشكل واضح ، فهي لا تحوز أي سلطة إلا في مرحلة متأخرة بعد وصولها إلى مرتبة الحماة .

و فيما يلي أهم المحددات الأساسية لمكانة المرأة:

1-1:دور الزواج في تحديد مكانة المرأة:

إن المرأة التي تتزوج في تقاليد الأسرة الممتدة في المجتمع الجزائري هي الأوفر حظا للحصول على مرتبة أفضل في نظر عائلتها و جيرانها ، بل و حتى أنها تصل إلى درجة أن تحسد من طرف قريناتها على هذا الوضع " لذلك أضحت المرأة العانس وصمة عار في الأسرة و المجتمع و هي عرضة لمختلف الاتهامات ويصطلح على تسمية بايرة كل فتاة تجاوزت سن معين دون زواج كما انه وحتى في الزواج فان مكانة المرأة تختلف من حيث قيمة مهرها وحسب زوجها ومكانته الاجتماعية " [1]

[1] Lacoste Dujardin Camille , **des mères contre les femme ,maternité et partrircat au Maghreb** , Alger, ed Bouchène ,1991 P 82

إلا انه من المتوقع أن تتغير مكانة المرأة في المجتمع الحديث وفق ما يمليه طبيعة التغير وثقافة المجتمع، فقد أصبح وضع المرأة في المجتمع ومكانتها فيه وكذا دورها من المقاييس تعبر عن تطور هذا المجتمع ونموه وكذا انفتاحه و تأثيره على المجتمعات [1]

1-2: دور الإنجاب في تحديد مكانة المرأة :

البنت منذ ولادتها تهيئ أن تكون زوجة و ما لوحظ في المجتمع الجزائري التقليدي أن المرأة كلما تقدمت في السن كلما ارتفعت إلى درجة أعلى من الاحترام خاصة بعد زواجها و إنجابها الأطفال .

" لذلك فإن قيمة المرأة كزوجة أو كزوجة ابن يكمن في إنجاب الأولاد و الذكور منهم بالخصوص ، فالمرأة و بعد زواجها مباشرة تكون كل اهتمامات العائلة منصبة حولها منتظرين اليوم الذي تثبت فيه أنها غير عاقر و الذي تستطيع فيه وضع الطفل الذي سيحافظ على استمرار العائلة و حمل اسمها ، لذلك فإن المرأة العاقر يكون غير مرغوب فيه ، ولا تتمتع بأية مكانة في الوسط العائلي "[2]

لذلك نجد أن عملية الإنجاب و خاصة الذكور تعتبر أحد العوامل الرئيسية التي من خلالها التي من خلالها يتم ضمان مكانة المرأة و ترسيخها في الأسرة.

" أي أن الإنجاب يمثل الدعامة الأساسية للأسرة و الذي من خلاله يتم ضمان استمرار الكيان الأسري و الاجتماعي، حيث يمثل الأبناء الركيزة الأولية للحفاظ على العلاقة الزوجية وغيابه يهددها، و يترجم ذلك في الحدث السعيد الذي تعيشه الأسرة إثر تلقي نبأ الولادة .

ما زال المجتمع الجزائري حتى الوقت الراهن في بعض المناطق الريفية و حتى الحضرية يمقت الإناث و تثير ولادتهن قلقه واشمئزازه ، فمزال هذا المجتمع متمسكا بتقديسه و حبه

---

[1] عصام نور، **دور الأسرة في تنمية المجتمع**، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية ، مصر، 2002، ص53

[2] Lacoste Dujurdin camille . même référence. P. 83

للذكر لأنه يقوي نرجسية الأب و يزيد من نشاطه و حيويته، بالإضافة إلى أنه يرى في ابنه رجولته و شجاعته و قدرته على تخطي كل المشاكل و الصعاب " [1]

نلاحظ انه ما زالت فكرة التمييز الجنسي مرسخة في المجتمع الجزائري.

2- محددات مكانة المرأة في الأسرة الزواجية:

نتج عن انقسام العائلة الممتدة الأسرة الزواجية التي تتكون من الزوج و الزوجة و الأبناء و هذا بفعل عدة عوامل أهمها، السياسة القائمة على إلغاء الملكية الجماعية و كذلك حركة النزوح التي عرفتها الأسر الجزائرية من المناطق الريفية إلى الحضرية .

لقد عرف المجتمع الجزائري عدة تغيرات خاصة ارتفاع نسبة التمدن و اتساع حجم المدن و النمو الاقتصادي والاجتماعي و الديموغرافي الذي عرفه في العشريتان الأخيرتان خاصة مع ارتفاع المستوى التعليمي لأفراده، و خروج المرأة للعمل أين أصبحت الأسرة النووية تأخذ بالقيم العصرية و لو بصفة غير شاملة التي من شأنها أن تضمن لهذه الأخيرة (المرأة) الحرية و الاستقلالية سواء من حيث المسكن أو قضياها الخاصة [2]

أما من حيث محددات مكانة المرأة في الأسرة المعاصرة لاسيما الحضرية منها فإنه إلى استمرار دور بعض المحددات في الأسرة التقليدية رغم تضاؤل تأثيرها كالزواج ، إنجاب الأطفال خاصة الذكور، برزت محددات جديدة تطلبتها طبيعة التغيرات التي عرفها المجتمع من جراء التنمية الاقتصادية و الاجتماعية و تتمثل في :

1. دور التعليم في تحديد مكانة المرأة:

إن ما يتعلق بمكانة المرأة و وضعيتها الاجتماعية خاضع لطبيعة النسق الاجتماعي و عن مدى الأهمية و الاعتبار الذي يولى لها في محيطها العائلي الخاصة، فالعلم يعتبر أحد المقومات الأساسية للحضارة الإنسانية ، لذلك نجد أن الإسلام أولى اهتماما كبيرا للتعليم منذ

---

[1] مصطفى بوتفشونت ، **العائلية الجزائرية** ، ترجمة دمري أحمد، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر، 1983، ص87

[2] عباس محمد عوض ، **علم النفس الاجتماعي**، دار المعرفة الجامعية، مصر، ص374

الوهلة الأولى و هذا ما أشارت إليه الآية القرآنية الكريمة :" اقرأ باسم ربك الذي خلق (1) خلق الإنسان من علق (2) اقرأ و ربك الأكرم (3) الذي علم بالقلم (4)[1]

و دعا إلى تعميمه على كل الشرائح في المجتمع الإنساني دون استثناء، و قد لعب التعليم على مر التاريخ البشري دورا حاسما و مهما في ترقية مكانة المرأة على المستوى العالمي و ذلك بمساهمته من إخراجها من عالهما التقليدي الضيق المتمثل في الحياة و تمكينها من الانفتاح على أفاق جديدة لمواكبة متطلبات العصر، هذا و يعتبر التعليم من بين الحقوق الأساسية التي ينبغي أن تساوى فيها المرأة مساواة

فعلية مع الرجل و في مختلف التخصصات نظرا للدور الذي يلعبه في حياة المرأة " و في هذا المجال أثبتت الدراسات أن تعليم المرأة يساعدها على تنظيم أسرتها و يزيد من فرص حصولها على العمل المناسب خاصة إذا كان مرتبطا باحتياجات المجتمع و متماشيا مع عملية التقدم " [2]

لقد ساهم تعليم المرأة في المجتمع الجزائري في إعطاء الكثير من الامتيازات الاجتماعية لها داخل المجتمع .

كما أن التعليم يرفع كذلك من مستوى وعي المرأة بحقوقها و السعي إلى اكتسابها، كما يزيد من فرص مشاركتها في الحياة العامة، أي بمعنى يساعد على ما يعرف في الأدبيات الدولية " بتمكين المرأة " فالمرأة المتعلمة مقارنة بالمرأة الأمية ، تتلقى الاهتمام و الاحترام من طرف الرجل، و ذلك لما يطبع سلوكاتها و علاقتها و حتى نوع عملها و لباسها من دقة و أناقة ، يلقى استحسان و رضى الرجل و أفراد الأسرة، لهذه الأسباب و غيرها يعتبر تعليم المرأة ضرورة لابد منها من أجل تحقيق التقدم و الرقي الاجتماعي .

2- دور العمل في تحديد مكانة المرأة:

إن تحقيق الذات و إثبات الوجود، و شعور الفرد بتقدير و احترام الآخرين له وهو الذي يدفع المرأة التي تشعر بمكانتها المتدنية داخل الأسرة إلى العمل خارج البيت و التفاني فيه

---

[1] القرآن الكريم، **سورة العلق** ، الآية 1-4

[2] عباس محمد عوض، مرجع سابق ، ص374

مما يجعلها تشعر بالارتياح و اكتساب المكانة، وقد تبين من دراسة قام بها الباحث yarrow أن 48% من الأمهات العاملات من الطبقة المتوسطة يعملن من أجل تقديم خدمة للمجتمع و إرضاء حاجة البقاء بصحبة الآخرين كما أن العمل يعطيهن الفرصة لتحقيق ذواتهن ... و أن التحاق المرأة بالعمل هو لسبب عدم الشعور بالتعطيل الوظيفي الذي قد يفصلها عن المجتمع [1]

فعمل المرأة من شأنه التأثير على دورها و مركزها الاجتماعي لما يمنحه لها من استقلالية ذاتية و حرية لم تكن تتمتع بها فالماضي، أي أن الزوجة العاملة هي الأقرب من عملية المساواة بين الزوجين داخل الأسرة، حيث يترك الزوج القرارات الأخيرة أحيانا للزوجة أو يشاورها مباشرة أحيانا أخرى، و هذا ما تؤكده دراسة أقيمت بمدينة "عمان" العربية حول علاقة الزوجة العاملة بزوجها (سلطة الزوج) و في نفس الإطار توصل الباحث الجزائري " فاروق بن عطية" في دراسة حول "عمل المرأة في الجزائر" إلى أن تطور مكانة المرأة و بالتالي الزوجة يكون مرهون بخروجها للعمل و حصولها على مدخول خاص يجعلها تمتلك و تكسب ويا بذاتها [2]

3- دور التنشئة الاجتماعية في تحديد مكانة المرأة :

إن الأسرة تلعب الدور الحاسم في عملية التنشئة الاجتماعية للأفراد و نظرا لأهمية هذه العملية التي بفضلها يتعلم الفرد كيف يتكيف مع ثقافته و قبل ذلك بإشباع مختلف حاجاته البيولوجية و تدريبه على أنماط السلوك المختلفة التي تساعده على التكيف .

فالأم تقوم بالدور الفعال و الأساسي في هذه العملية غير أن أهم ما يميز هذه التنشئة في العائلة الجزائرية أنها في محتواها تمييزية لصالح الذكور على حساب الإناث .

و الأكثر من ذلك أن المرأة تجسد هذه الفكرة رغم أنها ضحية هذا النظام التميزي ، فالأنثى منذ ولادتها و هي بدرجة أقل من الذكر فولادة الذكر حسب " فرانز فانون " تحظى بمزيد من الحماسة عن ولادة الأنثى لآب يرى في الابن الرفيق في الأعمال و الخليفة على الأرض و

---

[1] عباس محمود عوض ، مرجع سابق ، ص375

[2] Farouk ben Atia ; **LE Travail feminin en algerie** . alger . sned. Sd. Pp41-50

العائلة بعد موته ، بالإضافة إلى الوصي على الأم و الأخوات.[1]

بل إن البنت تحظى بتربة مختلفة عن تلك التي يحظى بها الذكر، وكل شيء يأتي ليذكرها بتفوق الذكر عليها في مختلف المناسبات التي تقتضيها المراحل الأساسية للحياة كمناسبات الميلاد و قص الشعر لأول مرة و حفل الختان ...الخ

" إن اكتشاف الفتاة لهذه التفاصيل و لهذه الفروق، إضافة إلى السلطة التي يمارسها عليها أخوها بإيعاز من والدها والأسرة ككل ، يجعلها تخضع و تتحلى بالطاعة والتنفيذ حتى و لو كان الأخ اصغر منها، بالمقابل يدرب الذكر على أن يكون هو الآمر الناهي و أن لا يقبل أي مناقشة في أموره الخاصة من قبل الإناث "

و في ظل هذا الوضع كثيرا ما تحلم الفتاة بالزواج معتقدة بأنه الحل الوحيد لمشكلتها و حريتها و وسيلة لإبراز شخصيتها ، إلا أنها في الواقع تصطدم بعد الزواج بأشخاص آخرين يمارسون عليها سلطة أشد من الأولى ألا و هي المتمثلة في سلطة الزوج و الحماة .

إن الفتاة في العائلة التقليدية تهيئ لأن تقوم بوظيفة قانونية و اجتماعية هي الزواج، و الذي يمثل في الحقيقة إلا عملية مرور من خضوع إلى آخر " فالمرأة الأم تلعب دورا هاما في التنشئة الاجتماعية داخل الأسرة حيث تعتبر بمثابة الحارس للقيم و التقاليد الاجتماعية، و يتمثل دورها في عملية الاستنساخ الثقافي حيث أن أول ما تقوم به في هذا المجال هو فصل الذكور عن الإناث أين يحظى هذا الأخير بأهمية بالغة ، إذ أنه و في الوقت الذي تتميز بتوجيه النصائح و الأوامر لتحضيرها لمواجهة الحياة بعد الزواج ، فهي بذلك تعيد إنتاج وضعها الحالي عن طريق عملية التنشئة الاجتماعية التي تقدمها لأبنائها ، ومنه فإن النظام الأبوي الذي تشكل التنشئة الاجتماعية أحد قواعده الأساسية و هو عبارة عن منظومة كاملة تعيد تشكيل دونية المرأة "[2]

---

[1] Franz Fanoun. **SOCIOLOGIE d'une revolution premiere edition** . paris . petite collection maspero . 1959 . p19

[2] Franz Fanoun . p .20

كما لا يمكن إهمال دور المدرسة كمؤسسة للتنشئة الاجتماعية في تجسيد و تحديد مكانة المرأة و هذا من خلال البرامج التربوية التي تساهم بقسط كبير في نقل الصورة و المكانة الحقيقة للمرأة السائدة في المجتمع .

فمكانة المرأة من خلال هذه المؤسسة الاجتماعية لم تكن إلا استكمالا لتلك المكانة المتدنية الموجودة في الأسرة " حيث نجد أن البرامج المدرسية في تناولها لموضوع المرأة تحصر مجالات نشاطها و تغرس تلك القيم التقليدية التي تؤكد عقدة امتيازية الذكر ، و بذلك فهي جزء من المسؤولية في تدني مكانة المرأة إلى جانب مؤسسة المسجد و ما تعتمده من دروس و خطب دينية ، تتعلق بالمرأة و تركز فقط على الجانب الخاص بدورها في البيت و وظيفتها في تربية الأطفال مع إهمال الجانب المتعلق بالمساواة بين الرجل و المرأة في الحقوق و الواجبات المشتركة داخل و خارج البيت [1]

[1] غريب سعيد سبعون ، مرجع سابق ، ص200

المبحث الثاني : مظاهر تغير مكانة المرأة في المجتمع الجزائري الحديث:

إن وضع المرأة الجزائرية غداة الاستقلال، تميز عموما بالغير الملائم مقارنة بحجم المجهودات التي بذلتها المرأة إلى جانب الرجل في سبيل تحرير الوطن و هذا على كافة المجالات ، سواء تعلق الأمر بامتيازاتها داخل الأسرة، أو بمختلف حقوقها المدنية و القانونية . غير أن السياسات التنموية المتبعة بعد الاستقلال و التي كانت تهدف إلى تحقيق الرقي الاجتماعي و التنمية الشاملة، ساهمت بشكا أو بآخر في تحسين وضع المرأة في الأسرة وفي المجتمع عن طريق ما جاءت به في مجالات التعليم، العمل، القانون ، حرية التعبير ...الخ

المطلب الأول : تطور المنظومة القانونية الخاصة بالمرأة :

بعد الاستقلال تم تسخير الجهود إلى عملية البناء و التشييد، الأمر الذي تطلب ضرورة اشتراك المرأة، و في هذا الإطار تم إصدار جملة من القوانين نصت في أغلبها على أهمية مشاركة المرأة في الحياة الاجتماعية العامة، في التنمية و في العائلة ، حيث أن مشاركة المرأة الفعالة في الثورة التحريرية أكسبتها حقوقا مدنية تجسدت في مختلف المواثيق الرسمية الصادرة بعد الاستقلال و التي أقرت المساواة الفعلية بين الجنسين في مختلف المجالات لاسيما التعليم و العمل، لدرجة انه لا توجد أي مادة في القانون الجزائري الحالي تمنع تعليم المرأة أو عملها مثلها مثل الرجل تماما و لها كل الحق في تقلد مختلف المناصب ذات المسؤولية العليا، و في هذا الإطار كان ميثاق طرابلس 1962 م أول من نادى بحقوق المرأة و الحديث عن الاهتمام بها في مختلف مجالات الحياة الاجتماعية والاقتصادية و السياسية و من بين ما ورد فيه : " لقد خلقت مشاركة في كفاح التحرير الملائمة لكسر الكابوس القديم الذي كان يحيط بها و يقيدها بإشراكها إشراكا كاملا في تسيير الشؤون المنزلية و تنمية البلاد...لذا ينبغي للحزب في الجزائر ... أن يقضي على كل عوائق تطور المرأة و تفتحها و أن يدعم عمل المنظمات النسوية "[1]

[1] رابح تركي، **أصول التربية والتعليم**، ديوان المطبوعات الجامهعية ، الجزائر، 1990، ص396

و إن كان الميثاق الوطني 1986 م قد نص على المشاركة الفعلية للمرأة في مجال العمل خارج البيت، فإنه ركز على ضرورة ضبط التكييف للأعمال التي تمارسها المرأة، و إيجاد الظروف الضرورية لتوسيع مجالات أعمالها، مع الأخذ بعين الاعتبار الأحوال المترتبة على دورها أما و زوجة .

أما الدستور الجزائري فقد كان واضحا في إقرار المساواة بين الرجل و المرأة أمام القانون من خلال المادة 52 التي نصت على أن لكل المواطنين حق في العمل ...[1]

وهو إقرار قطعي لا نقاش فيه على شرعية المشاركة الفعلية للمرأة في الحياة العامة وليس هذا فحسب بل ذهب إلى أعمق من ذلك حين جسد المساواة الفعلية كذلك في الأجر، وهو ما يؤكده نص المادة 59 من الدستور :

" الحق في اخذ حصة من الدخل القومي مرهون بإلزامية العمل، كما تخضع الأجور للمبدأ القائل التساوي في العمل يستلزم التساوي في الأجر، و تحدد طبقا لنوعية العمل المنجز فعلا و لحجمه..."[2]

أما قانون الأسرة الجزائري الصادر سنة 1984 م ، و الذي في قسمه الأعظم 80 % مستمد من أحكام الشريعة الإسلامية ، فإنه كرم المرأة و ساوى بينها و بين الرجل في الحقوق و الواجبات المشتركة ، وأعطى للمرأة حقوقا هي واجبات كل رجل و العكس صحيح، وهذا رأفة بالمرأة و وفقا لخصائصها الفطرية، كما كانت معظم النصوص القانونية تهدف إلى ضمان وحدة الأسرة وتماسكها .

أما فيما يتعلق بالقانون الجديد فإنه كرس توحيد سن الزواج بالنسبة للذكر و الأنثى ووضع شروط التضييق من مجال للجوء إلى تعدد الزوجات، إلى جانب منح الزوجة الحق في التطليق و الحق في المطالبة بتعويض عادل، و توضيح أحكام الخلع و إلزام المطلق في

---

[1] الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية ، **الدستور الجزائري** ، الدار المغاربية الدولية للنشر والتوزيع والإشهار، الجزائر، 1989، ص19

[2] الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، **دساتير الجزائر**، مديرية الوثائق للمجلس الدستوري ، 1963، ص26

جميع الأحوال أن يوفر لولده المحضون مع الحاضنة سكنا ملائما و إلا فعليه دفع أجرته و بقائهما في بيت الزوجية إلى غاية تنفيذ حكم القاضي بالسكن، وكذا للام الحق في الحلول محل الأب لإتمام التصرفات الإدارية والمدرسية في حالة غيابه، لكن رغم ذلك لا يمكن نكران التراجع المسجل في بعض ميادين حقوق المرأة من خلال هذا القانون، فإذا كان هذا القانون أباح الطلاق لحالة الانسداد بين الرجل والمرأة، فان هذا الإجراء يبقى يعيق وضعية المرأة خاصة في شقه المتعلق بقاعدة أحقية ضمان السكن للزوجة أم الأطفال بعد الطلاق وفي هذا الإطار نجد أن المادة 52 من القانون القديم 1984 م تضمن حق الزوجة الحاضنة لأولادها في السكن وبشروط محددة، غير أن القانون الجديد الصادر سنة 2005 م كان أكثر غموضا وأكثر عمومية حيث ينص في صيغته الجديدة على انه " إذا تبين للقاضي تعسف الزوج في الطلاق حكم للمطلقة بالتعويض عن الضرر اللاحق بها ..."[1]

المطلب الثاني: تطور الوضع التعليمي والمهني للمرأة الجزائرية.

1. تطور الوضع التعليمي للمرأة الجزائرية:

بعد الاستقلال وجهت الدولة جهودها إلى تطوير التعليم وتعميمه من أجل القضاء على الأمية التي بلغت 85% آنذاك، وذلك عن طريق سياسة مجانية التعليم و اجباريته، وفي هذا الإطار يؤكد مصطفى زايد " أن مبدأ ديمقراطية التعليم و الزاميته في التعليم الابتدائي كفل للمرأة الظروف الموضوعية للترقية الاجتماعية "[2]

وهكذا أعطت هذه السياسة فرصا متكافئة للولد والبنت على حد سواء، ولو أن المرأة في الوسط الحضري كانت أوفر حضا في لاستفادة من التعليم مقارنة بنظيرتها في الريف حيث يلاحظ انه ورغم ارتفاع السن القانوني للزواج إلى 18 سنة إلى أن هرم التعليم بالنسبة للمرأة يضيق بدرجة اكبر كلما صعدنا في المراحل الدراسية وهذا راجع إلى ترك الكثير من البنات

---

[1] مولود ديدان، **قانون الأسرة حسب آخر تعديل له**، دار النجاح، الجزائر، 2006، ص48

[2] مصطفى زايد، **التنمية الاجتماعية ونظام التعليم الرسمي في الجزائر (1962-1982)**، ديوان المطبوعات الجامعية، 1986، ص258

تعليمهن تحت تأثير ظاهرة الزواج المبكر لأن إنشاء أسرة بالنسبة للمرأة كان يشكل في نظر المجتمع قيمة اجتماعية أفضل من إكمالها مشوارها التعليمي، كما أن نظرة المجتمع إلى دور المرأة بأنه يقتصر على كونها زوجة و ربة بيت جعل بعض الآباء يرفضون الاختلاط في التعليم، ويعتبرون خروج المرأة تصرفا غير لائق ويتعارض مع حرمات الأسرة وشرفها.

لكن ورغم هذه الظروف إلى أن عملية التعليم عموما وتعليم البنات بالخصوص عرفت تطورا سريعا حيث انتقلت من 36.9% سنة 1966 إلى 67.3% سنة 1980 ثم إلى 80.7 % سنة 1998، لتفوق 95 % حاليا غير أن أهم ملاحظة يمكن التطرق إليها في هذا الإطار هو أن الفرق بين الإناث و الذكور الذي كان 20% سنة 1966 م لم يتجاوز 3% في الوقت الحالي، كم أن نسبة نجاح البنات في شهادة البكالوريا أصبحت أكبر من نسبة الذكور و نسبة المسجلين في الجامعة من الإناث أكبر من الذكور [1]

2-تطور عمل المرأة:

يكاد يجمع أغلب الباحثين على دور العمل في التعبير عن مكانة المرأة في المجتمع فالمرأة العاملة حسبهم هي أكثر أهمية أكثر امتيازات من المرأة الماكثة بالبيت فعمل المرأة و مساهمتها في النشاط الاقتصادي و الحياة العامة أصبح أكثر من ضرورة، بل حتمية لابد منها.

و إذا كانت نسبة عمل المرأة الجزائرية و مشاركتها في الحياة العامة ضئيلة غداة الاستقلال فإن واقعها المهني عرف تغيرا ملموسا في المجتمع الجزائري الحديث، و لو أن هذا التغير كان بطيئا نوعا ما بفعل عوامل ثقافية تتعلق بتقاليد المجتمع، إلا أنه يعتبر مؤشرا إيجابيا على تحسن وضع المرأة، و مكانتها في المجتمع و في هذا الإطار تشير

---

[1] ONS ; 2007

الإحصائيات إلى نسبة عمل المرأة في المجتمع انتقلت من 1.68% سنة 1977 لتصل إلى 13.90% سنة 2001 و 18% سنة 2006[1]

بالمقابل استطاعت المرأة أن تكسح مختلف مجالات العمل، وتشغل مختلف المناصب حيث تشكل 7.7% من هيئة البرلمان و أكثر من 33% في القضاء و أكثر من 48% من قطاع التربية و تتجاوز هذه النسبة 20% من قطاع الصحة و أكثر من 12%من قطاع الداخلية و الجماعات المحلية .

إن أهم ما يميز عمل المرأة في المجتمع الجزائري هو انحصار في قطاعات معينة على حساب أخرى، حيث تحتوي كل قطاعات التعليم و الصحة و العدالة على النسبة الأكبر من النساء العاملات لذلك من الواجب ضرورة إعادة النظر في توفير فرص العمل المنتج كشرط لمساهمة المرأة فيه، لأن خروج المرأة للعمل و ممارستها أي نشاط ليس كافيا للقول في حالة عمل، باعتبار أن العمل هو كل نشاط منتج لذلك بات من الضروري توفير بعض البدائل الوظيفية لأداء المرأة للوظائف التي كرسها لها التاريخ الاجتماعي الطويل مثل توفير دور الحضانة، و رياض الأطفال، و مختلف الأجهزة الكهرومنزلية التي تساعدها على العمل المنزلي [2]

المبـــــــحث الثـــــــاني : الجريمة عند المرأة في المجتمع

---

[1] ONS ; 2007

[2] Souad Khoudja , **Nous les Algèriennes [la grand solitude**], CASBAH édition Alger ,2002, p 205

1 – أبـعاد و مــظاهر إجـرام المـرأة في المــجتمعات:

إن الحقيقة التي لا تختف عنها اثنان عن المرأة و الجريمة هو أن المرأة تسهم بنسبة ضئيلة من إجمالي مجموع الجرائم و هو ما جعل البحث في مجال جرائم النساء مجالا مهما و ذلك أن تصوراتنا الثقافية و اعتقاداتنا المرجعية عن المجرم دائما هو ذكر خارج القانون، و أن معظم البحوث في علم الإجرام واقعة تحت تأثير تلك القوالب الثقافية و الاجتماعية .

و يرى البعض الآخر من العلماء أن قلة الاهتمام العلمي بجرائم النساء يعزي إلى أن عدد النساء الذي يقع تحت طائلة القانون أقل بكثير من عدد الرجال.

و على الرغم من ذلك، وجه كثير من الباحثين أنظار العاملين في ميادين علم النفس و الاجتماع و علم الإجرام إلى ضرورة البحث في هذه الظاهرة و عدم إهمالها و من هؤلاء نجد ثورين سلين و ولتر ريكلس الذين أكدوا أن العلاقة بين الواقع و بين الظاهر فيما يتعلق بجرائم النساء لابد أن تدرس و أن يكشف عنها [1]

و في هذا المجال تساؤلين رئيسيين يفرضن نفسهما:

*هل هناك جرائم خاصة بالنساء فقط أو جرائم تشتركن فيها اشتراكا واضحا و لكن لا يبلغ عنها إلا في حالات أقل بكثير من الواقع؟

*هل النساء الخارجات عن القانون أقل تعرضا للقبض عليهن و للمسائلة القانونية؟

من المتعارف عليه أن جرائم النساء أقل ذكرا في التقارير، و بالذات بالنسبة لبعض الجرائم مثل السرقة و البغاء ...

و يقول بولاك POLLACK في هذا الصدد " أن النساء المجرمات يتلقين الحماية من

[1] سامية حسن الساعاتي، **علم إجرام المرأة**، دار الفكر العربي ، القاهرة، ص 194

الرجال حتى ولو كانوا ضحاياهن فهو يكونون أقل ميلا إلى الشكوى للسلطات هذا من جهة و من جهة أخرى النساء هن في أغلب الأحيان المحرضات على الجرائم التي يرتكبها الرجال[1]

كما لاحظ هذا الأخير وجود جرائم عديدة ترتفع نسبتها عندما يكشف عنها، مقارنة بجرائم الرجل، في حين تنخفض بالنسبة للنساء.

إن أدوار النساء كربات بيوت و ممرضات و مربيات أطفال كلها تساعد المرأة في ارتكاب الجرائم و إخفائها عن السلطات العامة، و هذا دفع المتخصصين في الإجرام إلى الملاحظة أن إجرام النساء إنما هو إجرام و خفي و مقنع إلى درجة كبيرة.

" إن معرفة الطبيعة المتخفية لجرائم النساء يمكننا من فهم الأبعاد الحقيقية لجرائم النساء، فقد ترتكب النساء جميع الجرائم المعروفة و المسجلة رسميا، و عندما توجد متطلبات قانونية لا تستطيع المرأة الوفاء بها، كما في حالات الاغتصاب، فقد تهتم بالمشاركة في الجريمة، و توجد جرائم معينة تتعلق بالمرأة في حد ذاتها كجرائم قتل الأطفال حديثي الولادة و الدعارة[2]

إن الارتفاع الملحوظ المرتبط بنمو المعدلات ارتكاب المرأة للجريمة راجع إلى تحرر المرأة الذي ازداد من قرن إلى قرن و يقول العالم بيك BECK في هذا الصدد " أنه كلما ازدادت المرأة استقلالية فإنها تزداد إجراما"

و كما قال أيضا بيشون " وجود علامات لزيادة إجرام المرأة و الذي أعزاه إلى تحرير المرأة حيث لو يكن بمقدور النساء تحقيق المساواة مع الرجل"

لذلك يجب تقدير إجرام المرأة الحقيقي بالاستعانة بالمصادر غير الرسمية، كما أنه من المهم استخدام مقارنات دولية تفيد في تحليل الخصائص النوعية المميزة لجرائم النساء و ذلك

---

[1] سامية حسن الساعاتي، **علم إجرام المرأة**، مرجع سابق ، ص195

[2] فرانسيس هيدسون، **المرأة والجريمة**، ترجمة ريهام ، المجلس القومي للثقافة والفنون، 2000، ص8

لمعرفة أي الجرائم أكثر ارتكابا من طرف المرأة خاصة مع التحرر الذي شهدته هذه الأخيرة في الآونة الأخيرة .

و من الذين اهتموا بتحديد الحجم الحقيقي لجرائم النساء مارشيه Marchais الذي تبين له أنه المرأة، فضلا عما ترتكبه من جرائم معلومة، تلعب دورا رئيسيا فيها يسمى بالجرائم الخفية، حيث وجد أن نسبة الجرائم التي ترتكبها النساء تبلغ 10% من جرائم السرقة ومن 5 إلى 20% من جرائم القتل العمد، 10% من جرائم القتل مع سبق الإصرار و 40% من جرائم الأدب [1]

فمن الملاحظ أن النساء يفضلن أن يعهدن بتنفيذ الجريمة إلى الرجل و يبقين بعيدا عن مسرحها حتى لا يقعن في يد العدالة، لان السقوط في يد العدالة يعني الوصم و النبذ الذي يصيب المرأة على جميع الأصعدة، سواء كانت اجتماعية منها أو نفسية أو أسرية، فبولوج المرأة باب السجن تغلق أمامها أبواب الحياة .

وتقول سامية حسن الساعاتي في هذا الصدد: و قد تبين من الرجوع إلى إحصائيات السجون في العقد الثالث من هذا القرن أن نسبة المسجونات من النساء إلى الرجال يبلغ حوالي 4% و أن الجزء الأكبر من جرائم النساء ترتكبها المتزوجات اللاتي بلغت نسبتهم إلى مجموع المسجونات حوالي 50% تليهن الأرامل اللاتي بلغت نسبتهم 25% ثم الأبكار ثم العاهرات .

كذلك تبين أن نسبة ما ترتكبه النساء من الجرائم الخطيرة لا يتجاوز 1% من إجمالي الجرائم المرتكبة حيث تأتي في مقدمتها القتل العمدي فجرائم التزوير فالعود الجنائي فالضرب المفضي الى الموت فالحريق، فالسرقات [2]

---

[1] مزرور بركو، **جريمة القتل عند المرأة في المجتمع الجزائري**، مذكرة ماجستير ، جامعة باجي مختار، عنابة، 2005، ص99

[2] سامية حسن ساعاتي، مرجع سابق، ص199

و يمكن القول أن جرائم النساء تبدو منخفضة في مختلف الدول و المجتمعات و على الرغم من اختلاف وضع المرأة في هذه الدول و على رغم التغيرات التي شهدتها المجتمعات في الآونة الأخيرة إلا أنه يمكننا أن نلتمس تشابها متمايزا في جرائم المرأة لدى هذه المجتمعات، و أن هذا التشابه يوسمه انخفاض نسبة جرائم المرأة مقارنة بالرجل .....

المـــــــــطلب الثـــاني: العوامل المؤدية إلى ارتكاب المرأة للجريمة :

إن علم إجرام النساء يجعلنا نقف أمام حقيقة واضحة المعالم ألا و هي أن المدارس و النظريات المفسرة للجريمة لم تأتي إلا بقليل في مجال إجرام المرأة و أن بعضها و إن وجدت تمتاز بالجمود و الندرة في معالجتها الموضوع في شموليته، و قد حاولت هذه المدارس و بعض الدراسات أن يلقوا الضوء على جملة العوامل التي تؤدي إلى إجرام المرأة و أهمها:

1 _ عامل النوع:

اعتمدت الدراسات التقليدية في تفسير إجرام المرأة على العامل البيولوجي و الفيزيولوجي لدى المرأة، فقد أكدت معظم الدراسات و الإحصائيات أن نسبة مشاركة المرأة في الإجرام أقل بكثير من الرجل، و ذلك راجع إلى العامل البيولوجي و النفسي فالرجل أكثر قوة و صلابة من حيث التركيبة و الأداء فهذا من الناحية البيولوجية، في حين أن المرأة فإن طبيعتها الأنثوية و ضعفها من الناحية البيولوجية بالنسبة للرجل يجعلها أقل أداء و مقدرة على ارتكاب الأفعال الإجرامية، أما من الناحية النفسية فإن الرجل أكثر مقدرة على التحمل على عكس المرأة التي تضعف عندها تلك الصفة حتى و إن جدت خاصة أن السلوك الإجرامي يتطلب جهدا و قدرة عضلية عالية [1]

إن معظم الدراسات تؤكد أن نسبة إجرام المرأة أقل بكثير من نسبة إجرام الرجل و ذلك لأن العامل البيولوجي لا يمكن اعتباره لوحده كعامل حاسم لتحديد السلوك الإجرامي للمرأة،

---

[1] عمر السعيد رمضان ، **دروس في علم الإجرام** ، دار النهضة العربية ،بيروت ، لبنان ، د ت ، ص 50

لأن هذا العامل يرتبط ارتبطا وثيقا بالدور الاجتماعي المنوط بالرجل و الذي يختلف عن دور المرأة إضافة إلى البنية المورفولوجية و الفيزيولوجية لكل منهما.

و هنا نجد أن من الجدير دراسة جريمة المرأة لأنها تؤثر تأثيرا واضحا في استقرار المجتمع و هذا راجع إلى دورها الجوهري الذي تلعبه في حياة أسرتها و في تنشئتها الاجتماعية و في تحديد سلوكها.

و بالنظر إلى حجم الظاهرة إجرام المرأة في المجتمعات الغربية مقارنة بالمجتمع العربي و الجزائري خاصة، يمكن القول أنها لا تمثل حجما كبيرا و لا انتشارا واسعا مقارنة بجرائم الرجل، و يمكن أن نلمس هذا الفرق واضح من خلال ما تعرضه المحاكم ي تونس و الجزائر بحيث نجد أن النساء المتهمات ي مثل هذه القضايا قليل جدا حيث لا يمكنه أن يتعدى 5% من إجمالي الجرائم المرتكبة [1]

2 _ العـــــوامل الاجـــــتماعية:

إن عدد النساء المتابعات قضائيا لا يمثل لوحده نسبة جرائم المرأة الحقيقية إذ أن المجتمع الجزائري بصفة عامة مجتمع تقليدي و بفضل أفراده الإبقاء على الجرائم النسائية خاصة مخفية و إيجاد حلول سرية لها .

على الرغم من هذا التعميم و السرية في معالجة إجرام المرأة، إلا أن الوضع الاجتماعي يلعب دورا كبيرا في دفع إجرام المرأة إلى الساحة و ذلك من خلال :

- أن هناك دراسات تؤكد تقارب في نسبة إجرام المرأة و الرجل في بلدان تتمتع فيها المرأة بقدر كبير من الحرية و المساواة مع الرجل كما في الدول الغربية.
- تختلف نسبة إجرام المرأة عن نسبة إجرام الرجل داخل الدولة الواحدة و ذلك تبعا لاختلاف الأوضاع الاجتماعية للطرفين.

---

[1] محمد شفيق، **الجريمة والمجتمع**، المكتب الجامعي الحديث ، الإسكندرية، مصر، ص 23

- ترتفع نسبة إجرام المرأة عن الرجل في أوقات الحروب خاصة ي جريمة السرقة و ذلك أن المرأة تأخذ على عاتقها كثير من أعباء الحياة التي كان يتحملها الرجل.[1]

مما لا شك فيه أن هناك فروقا جوهرية بين الرجل و المرأة سواء كان من الناحية النفسية أو البيولوجية أو حتى الفيزيولوجية و هذا ما يؤثر على الجانب الإجرامي لكل منهما، فالمرأة تميل إلى ارتكاب الجرائم التي لا تحتاج إلى قوة بدنية و عنف، مما يتلاءم و طبيعة جسدها .

" فجرائم المرأة جديرة بالدراسة لأنها تؤثر تأثيرا واضحا في استقرار المجتمع، فالمرأة عادة تحظى بقدر أوفر من الرعاية و الإشراف و تتصرف وفقا للسنن الاجتماعية التي تلقتها بعناية فائقة أكبر من التي تلقن للذكور"[2]

و المهم في كل ذلك أن قلة إجرام المرأة هو ابتعادها عن الحياة العامة و قلة احتكاكها بالناس، فقد لاحظ تقرير حديث للأمم المتحدة أنه بقدر ما تساهم المرأة في الحياة الاقتصادية بقدر ما ترتفع نسبة إجرامها.

تأثير الأسرة: إذا ما أردنا التحدث عن سبب أي ظاهرة يجب الوقوف عند الأسرة و هذا لتقصي تأثيراتها، خاصة إذا ما تعلق الأمر بظاهرة الإجرام، فموقع المرأة في أسرتها له انعكاساته على شخصيتها و تصرفاتها، هذا بالإضافة إلى شيوع التوتر و الصراع و التفكك بين أفرا د الأسرة، فقد تكون المرأة مهمشة مما يجعلها تشعر بالدونية أو النقص أو قد تكون تعاني معاملة سيئة من طرف شخص أو عدة أشخاص في العائلة سواء كان الأب، الأخ أو أهل الزوج وغيرهم من الذين قد يكونوا مسرفين في الطغيان و القسوة و العدوان و تعنيف المرأة، وهنا تكون إقامة المرأة في البيت إقامة مادية محضة خالية من أي عاطفة.

---

[1] محمد عبد القادر قواسمية ، **جنوح الأحداث في التشريع الجزائري**، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، ص 98

[2] محمد عبد القادر قواسمية ، مرجع سابق ، ص 100

"وقد وجد علماء الاجتماع أن أهم الأساليب التي تؤدي بالمرأة إلي إتيان السلوك الإجرامي ما يسمى بالبيت المنحل الذي قد يكون انحلاله نفسيا أو فيزيقيا بالإضافة إلى الانهيار العاطفي في العائلة.الذي قد يرجع أساسه إلى الطغيان الذي ينبعث عادة من الأب أو الرجل المتسلط أو المسيطر و كذلك الانهيار المادي و الخلقي للعائلة"[1]

3_العـــوامل النـــــفسية:

لقد ارتكزت بحوث علم النفس الإجرامي على أبحاث فرويد و تقسيمه للجهاز النفسي الهو، الأنا، الأنا الأعلى و علاقة هذه الأجزاء بالرغبات المكبوتة و تأثير ذلك على السلوك الإجرامي.

فالجريمة كظاهرة تعد إشكالية كبيرة بالنسبة للفرد و تسبب له معاناة فورية مباشرة و قد يكون لها عواقب وخيمة على المدى الطويلة خاصة على مستوى تكيفه النفسي و الاجتماعي ومن أهم العوامل النفسية المساعدة على ارتكاب المرأة للجريمة حسب ما يراه العلماء مايلي[2]

***الخصائص النفسية للمرأة :**

تختلف المرأة عن الرجل من حيث التكوين المورفولوجي و الهرموني و الجسماني يجعلها تتصف بصفات تميزها عن الرجل فبمقابل قسوته و خشونته تتميز المرأة بالعاطفة و الرقة و ربما كانت هذه الصفات هي الباب إلى دخول المرأة عالم الجريمة و الانحراف .

" فقد دلت الإحصائيات أن كثيرا ما تنخرط النساء في عصابات نتيجة سوء المعاملة و في ظل ظروف معينة قد تجبر على ممارسة البغاء و قد يغرر بها من قبل الرجال و تساعد على جلب المخدرات . و أكثر النساء اللاتي يقبض عليهن و يحاكمن أو يودعن مراكز إعادة التربية، هن من الطبقات الفقيرة و من خصائصهن كثرة التمارض و الإسراف في التعلق بالناس و تتأثر بسرعة وتميل إلى الانطواء و الانعزال "

---

[1] حسن عبد الحميد رشوان، **علم اجتماع المرأة**، المكتب الجامعي الحديث، 1998، ص52

[2] ميخائيل أسعد، **علم الإضطرابات السلوكية**، دار الجبل ، بيروت، لبنان، 1993، ص21

و غالبا ما يكون انحراف المرأة و إجرامها ناتج عن استغلال عائلتها لها أو حرمانها من عاطفة الأم و الأب أو إساءة الوالدين لها أو هروبها من البيت للبحث عن الحب المفقود فتخالط الجنس الآخر و يكون سقوطها في الانحراف و الإجرام سهلا .

و هناك عدة عوامل تساعد المرأة إلى اللجوء إلى السلوكات الإنحرافية و الإجرامية منها:

الإحباط: حيث تبحث المرأة عن متنفس لها للتقليل من هذا الشعور مما يؤدي بها إلى ارتكاب جرائم أخطرها جرائم القتل .

الكبت الناتج عن الصراعات الطفولية: يرجع هذا الكبت إلى السنين الأولى لحياة المرأة الذي قد يكون نتيجة خلل في التنشئة الاجتماعية للمرأة و حرمان عاطفي أو غيرها من الصدمات التي قد تكبت أثناء حياة الطفولة مما يؤدي إلى حدوث صراعات لا شعورية تبحث عن مخرج لها تؤدي إلى ارتكاب السلوك الإجرامي .[1]

الإحساس بالظلم: قد تشعر بأن حقوقها مهضومة و بأنه لابد من أن تحصل على حقوقها تامة مقابل ما تقوم به من أعمال .

الحرمان: يعتبر من أهم العوامل النفسية المؤدية إلى ارتكاب المرأة للجريمة فالشعور بالإهمال و الحرمان يؤدي بالمرأة إلى البحث عن التعويض ممل يؤدي إلى ارتكابها أفظع الجرائم .

كثرة الضغوط النفسية: قد تكون هذه الضغوط ناتجة لأزمات نفسية أو اقتصادية أو اجتماعية و قد تكون مجتمعة، مما يجعل المرأة تبحث عن مخرج من هذه الضغوط، ما قد

---

[1] لابلاسب وبونتاليس، ترجمة مصطفى الحجازي، **التخلف الاجتماعي مدخل إلى سوسيولوجية الإنسان المقهور**، معهد الإنماء العربي، بيروت، لبنان ، 1987، ص203

يؤدي إلى إتيانها لسلوكات إجرامية أو إنحرافية أخطرها جرائم القتل التي عادة ما تكون مرتكبة ضد الزوج.[1]

كثيرا ما تتعرض المرأة و منذ طفولتها و في ظل السياق الاجتماعي إلى سوء المعاملة و

تعنف حتى و هي في سن الرشد و من قبل العديد من الأشخاص الذين ينتمون لعائلتها أو محيطها الاجتماعي الواسع، فيمكن أن ينتج عن هذا الاعتداء المتكرر اتجاهها ردود أفعال تكون بمثابة استجابات لما تعرضت له من إهانة و تعنيف فتتحول من معتدي عليها إلى معتدية حقيقية .

في الأخير يمكن القول مهما تعددت الأسباب و تنوعت إلا أن يمكن أن نخلص أن كل عامل من العوامل السالفة الذكر يساهم في دفع المرأة إلى ارتكاب الجريمة.

[1] لابلاسب وبونتاليس ، نفس المرجع، ص207

المـــــطلب الثـــــــالث: التغير الاجتماعي و أثره غلى السلوك الإجرامي لدى المرأة :

اتسم العصر الحديث بظهور العديد من التغيرات مست كافة نواحي الحياة الاجتماعية و النفسية و التكنولوجية و حتى الاقتصادية منها، إن التغير الاجتماعي الذي نعيشه و الذي شهدته الأجيال المتعاقبة هو تغير مستمر و سريع، و لقد قلب هذا التغير الكثير من القيم و الاتجاهات و المفاهيم و أساليب التفكير و السلوك .

هذا وتقابل عملية التغير الاجتماعي عملية أخرى و هي عملية " الضبط الاجتماعي" و هي العملية التي تحاول بها الجماعة أو المجتمع عدم التمكين لأي تغيير غير مرغوب فيه أن يحدث، و هي التي عن طريقها يتم توجيه سلوك الأفراد بحيث لا ينحرف عن معايير الجماعة و المجتمع حتى يتحقق التوازن الاجتماعي .

و يعتبر التغير الاجتماعي خاصية أساسية تتميز بها الحياة الاجتماعية، فهو سبيل بقائها و الجدير بالذكر أن التغير الاجتماعي يختلف من مجتمع إلى آخر و حتى داخل المجتمع الواحد لأنه يطال كل مقومات الحياة الاجتماعية و النظم و العلاقات الإنسانية .

" يذكر روبار بارك أننا نعيش في حالة من التفكك الاجتماعي، فكل شيء عرضة للتغيير حيث ينتج عن هذا التغيير تعديلات في الحياة و منها بعض التغيرات التي أدت إلى تحطيم الروتين و إضعاف العادات الاجتماعية، و في بعض الأحيان قد يكون التغيير الاجتماعي مشتت فيكون من أسباب حدوث التفكك الاجتماعي الذي يعرف بأنه: عدم قدرة النظام الاجتماعي على التضامن مع الأفراد و الجماعات في حفظ و تحقيق أهدافهم التي يرغبونها[1]

و التغير الاجتماعي يؤدي إلى تدهور العلاقات بين الأفراد و الجماعات كما يؤدي إلى ضعف العلاقات التي تؤثر على الأعراف الاجتماعية ممل يؤدي إلى عدم تحقيق الأهداف و الأغراض المتجمعة لأفراد المجتمع.

---

[1] عدلي أبو طاحونة ،**التغير الاجتماعي**، المكتب الجامعي الحديث ، الإسكندرية، مصر، 2008،ص 241

" و لقد اعتبر وليام أوجبرن أن الفجوة الثقافية هي أحد عوامل التغير الاجتماعي نتيجة الزيادة في المستحدثات و الاكتشافات المادية التي لا يقابلها تغيير معنوي فحدوث التغير الاجتماعي يترتب عليه نوع من التفكك الاجتماعي مما يؤدي إلى خلل في العلاقات الاجتماعية و يترتب عن هذا الخلل ظهور الجرائم و الانحرافات و غيرها .[1]

و من ملامح التغير الاجتماعي في العصر الحديث ظهور التصنيع و التمدن و كذا خروج المرأة من دائرة البيت الضيق إلى مجتمع العمل و الإنتاج و ما أدى إليه ذلك من تدعيم اقتصادي للأسرة و المجتمع من جهة، و من جهة أخرى التطورات الخطيرة في حياة المجتمع و قيمه المختلفة فيما يتصل بعلاقة المرأة بزوجها و أطفالها و طريقة تنشئتهم .

" و قد تنتج عن هذه التفاعلات بين المرأة و من تعيش تحت كنفهم تصورات سلبية عن الأسرة و الحياة، فإذا ما تحدثنا مثلا عن العنف الموجه نحو المرأة الزوجة أو المرأة الزوجة و الأم، فإن تأثيراتها في كلتا الحالتين مختلفة، فمضاعفاته على المرأة الزوجة أخف بكثير منه على المرأة الزوجة والأم لأن انعكاسات العنف على الحالة الأولى تطال الزوجة، بينما الثانية تطال الزوجة و أبنائها.[2]

فالمرأة إما تقاوم هذا العنف بعنف آخر أين تتخذ من الانحراف منهجا و السلوك الإجرامي طريقا للتعويض عن الحرمان الذي كان في حياتها الاجتماعية فهي تواجه ظروفا اجتماعية و اقتصادية متغيرة و تقع عليها أعباء كثيرة و بالتالي تتأثر بهذه الأوضاع، ففي ظل هذه التغيرات التي يشهدها المجتمع خاصة التغيرات الاقتصادية الصعبة التي تفرض عليها النزول إلى العمل و بالتالي تكون عرضة للضغوط اليومية و عدة مشاكل خاصة في الشارع مثل التحرش الجنسي سواء في مكان العمل أو الحافلات، و تعرضها لمحاولة الاغتصاب في الطرق العامة تلجأ إلى الإجرام كحل جزئي للخروج من معاناتها .

---

[1] عدلي أبو طاحونة ، مرجع سابق ، ص 246

[2] خليل وديع شكور ، **العنف والجريمة**، الدار العربية للعلوم ، بيروت، لبنان، 1997، ص 112

فموضوع المرأة و الإجرام تتحكم فيه عوامل مختلفة و تدل عليه مؤشرات اجتماعية هامة منها ما يتعلق بالأسرة و منها ما يتعلق بالمحيط الاجتماعي، خاصة المهني و منها ما يتعلق بالجانب الاقتصادي الذي يظهر أن له علاقة وطيدة بالجريمة حتى و إن كانت هذه العلاقة غير حتمية .[1]

[1] سامية حسن ساعاتي ، مرجع سابق ، ص 204

المــبحث الثالــث : أنواع جرائم النساء

المطلب الأول: جرائم النساء في العالم

بالرغم من وصف المرأة بالرقة واللطف والجمال، وحسن المعشر والحنان، إلا أن التقارير والدراسات تؤكد أن النساء أكثر من الرجال عنفا وإجراما، أين تتفاوت نسب جرائم النساء بين دول العالم، ففي الولايات المتحدة على سبيل المثال يبلغ عدد الذين يقبض عليهم سنوياً من مرتكبي الجرائم من الذكور عشرة أمثال من يقبض عليهن من الإناث. وفي الدانمارك بلغت نسبة النساء المجرمات إلى إجمالي المجرمين 14%.[1]

أما بالنسبة للدول العربية فقد تبين إن المرأة في الجزائر ترتكب جريمة واحدة مقابل كل 2744 جريمة يرتكبها الرجل، وهي نفس النسبة تقريباً في كل من المغرب وتونس. أما في بعض الدول العربية فتشير الإحصائيات إلى أن نسبة الجرائم التي ترتكبها المرأة تصل إلى 6% فقط من حجم الجريمة وأن جرائم المرأة في الدول الأوروبية تفوق الدول العربية. وفي مصر بلغت نسبة الجرائم التي ترتكبها الإناث 5% إلى إجمالي الجرائم التي ترتكب سنوياً، وتنخفض هذه النسبة في الجنايات فلا يزيد في أغلب الأحوال على 4%.

وقد بينت دراسة اجتماعية مصرية أنه وجد بين كل 1000 طالبة جامعية 70 على الأقل منهن يتناولن الخمور. وكشفت دراسة أنجزت من قبل مركز البحوث للدراسات الأنثروبولوجية بالجزائر أن أكثر من 27% من طالبات الجامعة تتعرضن للتحرش الجنسي على يد أساتذتهن، وأن 33% تتعرضن للتحرش المعنوي مقابل 44% ، بينما قدرت نسبة العنف اللفظي بالجامعة ب44% مقابل 13% هي نسبة العنف الجسدي. [2]

1

2

وفي دراسة نشرتها جريدة الرياض العدد (12472) أوضح أستاذ علم الاجتماع بجامعة الملك سعود الدكتور سعود بن ضحيان الضحيان أن جرائم النساء في المملكة تتزايد وشهدت ارتفاعا خلال الخمس سنوات الماضية، وكشفت الدراسة عن تصدر الجرائم الأخلاقية النسبة العظمى في جرائم النساء السعوديات حيث تصل لـ 50%. كما كشفت إحصاءات رسمية لوزارة الداخلية السعودية عن عدد النساء المتهمات بجرائم القتل العمد والتي وصلت إلى 8 سيدات في عام 1423هـ، في حين سجلت الإحصاءات في قضايا القتل الخطأ سيدة واحدة وكذلك في قضايا محاولة القتل، وكشفت عن عدد النساء لنفس العام المتهمات في قضايا التهديد بالقتل إلى 7 سيدات، في حين بلغ عدد السيدات المتهمات في قضايا الاعتداء الذي أدى إلى وفاة لعدد 3 سيدات. وفي دراسة سورية مثل الأزواج 4%. من ضحاياهن، و25 .%من نصيب الجارات والجيران، وأن الآلات الحادة على رأس الوسائل المفضلة لدى حواء في ارتكاب جرائمها، وبنسبة 20%. يليها حالات الشنق والخنق بنسبة 16 .%، بينما جاءت المسدسات في المركز الأخير في وسائل المرأة لتنفيذ جرائمها.[1]

المطلب الثاني :أنواع جرائم النساء وإحصائياتها في الجزائر:

على غرار الدراسات السابقة التي تقوم على أن الانحراف ظاهرة ذكورية، أثبتت الدراسات الحديثة أن الانحراف تسلل كذلك إلى الإناث.. بل إن الأمر تطور إلى وجود مؤسسات منظمة للانحراف النسائي خاصة ذلك المرتبط بالبغاء .وبناءًا على الفروق المتعددة بين الرجل والمرأة عضوياً ونفسياً واجتماعياً؛ اكتسبت جرائم النساء أنماطاً تختلف بنسب متفاوتة عن الجرائم التي يرتكبها الرجال، منها:

الخداع والمكر في ارتكاب الجرائم للنساء أكثر مما يستخدمه الرجال.

التمثيل، حيث تقوم المرأة بدور الزوجة المهذبة أو الأخت الرقيقة ولكن الاحتيال هو خاصية المرأة.

استخدام السم في القتل.

قتل المواليد بحجة اختطافهن أو أنهن هوجمن.

السطو والسرقة باعتبارها جرائم ذكرية إلا أنها ترتكب وبأعداد كبيرة من الخادمات.

الإجهاض الذي يعد من أكثر الجرائم التي ترتكبها الإناث.

وهذه الأبعاد (جرائم النساء) لاشك تختلف من مجتمع لآخر حيث اختلاف التشريعات والأنظمة والقوانين ورؤية المجتمع لنوع الجريمة وكيفية معاقبة مرتكبها. ويمكن القول بأن ما تتمتع به المرأة في الحضر من حرية يرفع نسبة الجرائم النسائية أعلى مما هي في الريف أو القرى ومن الأمثلة الحية جرائم التهريب للمخدرات، الذهب، النقود.

ويذكر الباحثون أن إجرام النساء خفي ومقنع إلى درجة كبيرة، لأن أدوار النساء كربات بيوت ومربيات للأطفال وممرضات وزوجات تسمح لهن أن يرتكبن الجرائم في خفاء عن السلطات العامة كالتسمم البطيء للزوج. وفي الماضي القريب كان عدد من الأطفال الذين يوضعون تحت رعاية النساء يتعرضون للقتل نتيجة للإهمال الإجرامي، والتجويع دون إن يكون اكتشاف ذلك ممكنا. ويرى فريق من المتخصصين في علم الأجرام إن الإجهاض هو أكثر الجرائم التي ترتكبها الإناث من حيث عدم الظهور في الإحصاءات ومن حيث الوقوع[1].

وتؤكد الإحصائيات الجنائية أن إجرام النساء يقل كثيراً عن إجرام الرجال .وقد اختلفت التفسيرات حول هذا الموضوع والتفاوت، ومنها أن ظاهرة انخفاض إجرام النساء ترجع إلى عوامل بيولوجية سواء عضوية أو نفسية متعددة والى عوامل اجتماعية. وللعوامل الاجتماعية الأثر الأكبر في ذلك. أما الناحية البيولوجية فقد قدر بعض العلماء القوة العضوية للمرأة

1

بنصف القوة عند الرجل وهذا ما يفسر كون إجرام النساء لا ينصب أساسا على حوادث العنف كالضرب والجرح وانتهاك المنازل والسرقة بالإكراه والتخريب والإتلاف، أما فيما يتعلق بجرائم القتل فلا يعدها علم النفس الجنائي دوماً من جرائم العنف بالنظر إلى تنوع الوسائل التي تستخدم في ارتكابها. فالمرأة قادرة على ارتكاب جرائم القتل ولكن قلما ترتكبها بالسكين أو القبضة الحديدية التي تتطلب قوة جسدية أو تشابكاً مع المجني عليه، فهي تفضل ارتكابها عن طريق استخدام السم أو بالسلاح الناري الذي لا يمكن أن يصيب الهدف عن بُعد.

بالإضافة إلى دور العوامل العضوية في تغلب الرجال على النساء في الجريمة .نلاحظ دور التقاليد والعادات والأعراف الاجتماعية التي لها الدور المهم في انخفاض نسبة الجريمة عند النساء. وتشير أغلب الدراسات التي أجريت داخل سجن النساء قديماً وحديثاً تم التوصل إلى النتائج التالية:

*اغلب جرائم النساء هي الاحتيال وحيازة الأموال المسروقة والبغاء.

*أن جرائم القتل كانت تقترف بحق الأزواج اغلب الأحيان.

ونلاحظ هنا وبشكل واضح مدى تأثير الجوانب العضوية والاجتماعية في أنواع جرائم النساء. فالاحتيال والحيازة والتزوير والبغاء ناتجة من التركيب العضوي للمرأة، فهذه الجرائم لا تحتاج إلى قوة عضلية أو مجابهة بقدر ما تحتاج رقة في الكلام وأسلوب الخفاء وغيرهما لا سيما في جرائم الاحتيال..

وتبقى أعلى نسبة إجرام هي قتل الأزواج، حيث لوحظ انه لو كانت هناك عشر نساء اقترفن جرائم قتل تكون ثمان منهن قتلاً لأزواجهن. ويمكن التمييز في إطار أنواع جرائم النساء بين الجرائم الخاصة وهي تلك الجرائم التي يشيع ارتكابها من طرفهن، و الجرائم العامة وهي الجرائم التي يستوي في ارتكابها بين الرجل والمرأة. [1]

1

وفي هذا الصدد فقد أحصت مصالح الدرك الوطني لوحدها 1585 امرأة و فتاة متورطة في جرائم مختلفة، وجاءت الأرقام المتعلقة بالفترة الممتدة بين شهر جانفى إلى غاية أوت 2017 كما يلي:

201موقوفة في جرائم تكوين والانضمام لجماعة أشرار.

191موقوفة في جرائم الضرب والجرح العمدي.

141موقوفة لتورطها في جرائم الهجرة السرية اللاشرعية.

40موقوفة في قضايا تزوير وثائق إدارية.

26موقوفة في قضايا قتل عمدي.

26موقوفة في قضايا مخدرات.

كما سجلت ذات المصالح تورط 648 امرأة في جرائم أخرى مختلفة. هذا وكشفت مصادر قضائية عن تورط أكثر من 644 امرأة في حوالي 119 نوع من الجريمة وذلك منذ بداية العام الجاري. فيما أوقفت وحدات الدرك الوطني في سنة 2017 عبر كامل التراب الوطني، 2169 امرأة مجرمة، اقترفت مختلف أنواع وأصناف الجريمة ·ولعل أبرز ما يثير في هذا الملف هو تورط المرأة في أخطر وأكبر 10 جرائم، كانت في السابق من اختصاص الرجل دون غيره، وهذا ما يوضح جليا دخول المرأة الجزائرية عالم الإجرام، لا سيما المنظم منه، بكل احترافية وقوة.

وقد أبرزت دراسة أعدتها خلية الاتصال بقيادة الدرك الوطني حول الجريمة المرتكبة من طرف المرأة في الجزائر خلال سنة ،2017 تحت عنوان: المرأة تواصل ارتكاب الجريمة، من خلال تحليلها للإحصائيات حول تورط النساء في مختلف الجرائم هذه السنة. وأهم الجرائم التي سُجل فيها أكبر عدد من النساء، جريمة التهريب التي تصدرت قائمة الإجرام المنظم

من طرف المرأة، بتسجيل وحدات الدرك الوطني 307 امرأة مهربة لمختلف أنواع السلع، وذلك من أصل 2941 شخص مهرب موقوف عبر كل من الشريطين الحدوديين الشرقي والغربي للبلاد· والأخطر هنا هو إقحام المرأة في شبكات التهريب، كمحاولة من الشبكات المهربة لمخادعة أفراد الدرك، الذين بفطنتهم وخبرتهم تمكنوا من إجهاض محاولات التهريب، باستغلال المرأة من طرف شبكات التهريب· وسجلت الدراسة أن جرائم الضرب والجرح العمدي احتلت المرتبة الثانية من مجموع الجرائم· وأحصت وحدات الدرك الوطني السنة المنقضية 241 امرأة مجرمة، اقترفن جريمة الضرب والجرح العمدي، بينما بلغ العدد الإجمالي بالنسبة للجنسين 7135 شخص موقوف، مما أصبح يعني أن المرأة ليست دائما جنسا لطيفا، نظرا لاقترافها الفعل الإجرامي العنيف ·وبخصوص الهجرة غير الشرعية فقد تم توقيف 192 امرأة. وأجهضت وحدات الدرك في هذه السنة عدة محاولات للهجرة غير الشرعية للمرأة.ومن جهة ثانية، ذكرت الدراسة أنه في ما يتعلق بجريمة السرقة، تم توقيف 77امرأة متورطة في مختلف أصناف وأنواع السرقات بنسبة 1,25 بالمائة من أصل 6168 شخص متورطين في مختلف السرقات.[1]

·ولا تزال جريمة الدعارة المقررة في المادة 343 من قانون العقوبات، والتي تقرّ أنه يعاقب بالحبس من سنتين إلى خمس سنوات وبغرامة من 500 إلى 20,000 دينار· وما لم يكن الفعل المقترف جريمة أشد كل من ارتكب عمدا أحد الأفعال الآتية (···)، منتشرة في مختلف مناطق الوطن رغم تفاوتها من ولاية لأخرى، وأصبحت تُتخذ مهنة ودخلا فرديا، وأحيانا تمارَس بشكل جماعي في مجموعة تديرها امرأة أو رجل. وقد أُوقفت بشأن هذه الجريمة السنة الماضية، 57 امرأة تمارس جريمة الدعارة، وهذا من أصل 122 شخص متورطين في ذات الجريمة، أي نسبة النساء بـ 46,72بالمائة· وقد ذكرت الدراسة أبرز قضية سجلتها فصيلة الأبحاث للمجموعة الولائية للدرك الوطني بتيبازة سنة ،2017 تتعلق بالدعارة الجماعية لمجموعة من النساء يديرها رجل، تعود إلى تاريخ 8 مارس 2017 بمخيم السلام بشنوة،

1

حيث ألقي القبض على 30 شخصا من بينهم 15 رجل و15 امرأة معهم مسير المخيم وقاصرة لم تتجاوز سن الـ 19 صاحبها لا يراقب الوثائق الشخصية للزبائن أو تسجيلهم بالسجل الذي هو منعدم تماما، إضافة إلى ضبط المسير وهو في حالة تلبّس مع القاصرة. ثم تلي هذه الجريمة جريمة التحريض على ممارسة الدعارة في مكان عمومي على قارعة الطريق. وقد أوقفت بهذا الخصوص 52 امرأة. وأصبح تزوير الوثائق الإدارية وجها جديدا للإجرام المنظم الذي تمارسه المرأة، حيث أُوقفت 50 امرأة من مجموع 930 شخص. وقد مارست المرأة أيضا القتل العمدي بكثرة وسُجلت 47 حالة قتل عمدي من طرفها. ولم يتوقف إجرام المرأة عند هذا الحدّ، بل انتقل إلى أبشع وأخطر جريمة هي الاختطاف، ويكون ضحاياها غالبا من الأطفال القصّر. وهنا أوقفت 22 امرأة خاطفة من مجموع 275 شخص متورطين في هذه الجريمة. وقد أشارت الدراسة إلى أن المرأة الجزائرية في سنة 2017 اقترفت أكبر وأخطر 10 جرائم من اختصاص الرجال في السابق، إلا أن قائمة جرائمها طويلة[1].

ويفسر علماء الاجتماع إقبال النساء الجزائريات على الجريمة بقولهم إن لذلك علاقة وطيدة بتطور المجتمعات البشرية وتحولها إلى مجتمعات معاصرة .الأمر الذي فرض أنماطا جديدة من المعيشة على الجنسين، وتورط المرأة في الإجرام هو نتيجة للتحول من المجتمع القديم المحافظ على القيم والأخلاق إلى مجتمع معاصر يبيح كل شيء بالإضافة لتكاليف الحياة الصعبة خاصة الاقتصادية .إضافة إلى دفاعها الشرعي عن نفسها جراء العنف الممارس ضدها في مختلف المشاهد الحياتية. كلها ظروف ساعدت على انحراف المرأة عن وظيفتها الطبيعية. [2]

المطلب الثالث :دلالات احتراف المرأة الجزائرية للجريمة :

1
2

تفشت في المجتمع الجزائري في الآونة الأخيرة، آفات متنوعة وخطيرة، منها آفة احتراف المرأة الجزائرية للإجرام، وظهور تلك الآفات وانتشارها على نطاق واسع في المجتمع الجزائري، ليس بالأمر العجيب بالنظر للمؤثرات التي أثرت ولازالت تؤثر عليه، كاضطراب الوضع السياسي والاقتصادي اللذان حالا دون وجود نظرة إستراتيجية لحاضر ومستقبل الجزائر، مما جعل الإنسان الجزائري، يفتقر إلى المرتكزات التي تعينه على ضبط اختياراته في الحياة، والتخطيط لها، من حيث أن اتزان الفرد ووضوح الرؤية عنده، إنما يترتب على اتزان المجتمع ذاته، وهذا الأخير لا يتحقق له ذلك الاتزان، إلا بوجود نظام يمتلك القدرة وضع تصور للحياة مقنع للجميع، تصور يستجيب لتطلعات كل الأفراد والفئات، وإن انعدم ذلك النظام أو قصر دون ذلك، اضطربت أحوال المجتمع، وفقد أفراده ثقتهم في نظامهم الاجتماعي على تأمين أسباب العيش لهم، واندفعوا يبحثون عنها بأنفسهم، وبالنظر إلى تفاوت القدرات الفكرية، والالتزام الأخلاقي، والإمكانات المادية، قد ينحرف بعضهم، فيشكلون نواة تعمل على انتشار مختلف الآفات الاجتماعية، التي تثقل كاهل المجتمع وترهقه، وكل آفة تطرأ على المجتمع لا تظهر فيه صدفة، وإنما تتولد فيه، بفعل خلل ما، اعتراه في جانب من جوانبه، وهذا ما يجعل دراسة هذه الآفات، وإخضاعها للتحليل، من الأهمية بمكان، من حيث أن تلك الدراسة لا تفضي إلى السيطرة على تلك الآفة فحسب، وإنما تساعد المجتمع، على التعرف العوامل التي تتحكم فيها، فيعمل على منع ظهورها فيه مستقبلا، ولو أخضعنا ظاهرة احتراف المرأة الجزائرية للإجرام للتحليل، لوجدنا أنها تعني فيما تعنيه الآتي:

–اختلال النظام التربوي بما جعله يعجز عن توعية المرأة بدورها الحقيقي في المجتمع وفقا لما يتناسب مع جنسها وطبيعتها الأنثوية.

–تخلي الرجل عن مركز القيادة في الأسرة وانحساره دوره فيها، بحيث تسنى للمرأة أن تأتي من الأفعال التي كان يستحيل عليها إتيانها فيما مضى حينما كان الرجل يمسك بزمام قيادة الأسرة بقوة.

–اختلال ميزان القيم في المجتمع بحيث لم يعد بمقدور الفرد أن يستدل على السلوك الايجابي الذي يوافق سنه وجنسه ومكانته وفئته.

–انهيار الأسرة وزوال تأثيرها في سلوك أفرادها، بحيث لم يعد الفرد يعنيه إن كان سلوكه مما يشرف أسرته أو يسيء إليها.

–انعدام أو ضعف التكافل الاجتماعي، إذ لو ظل التكافل الاجتماعي قائما لما اضطر الفرد إلى احتراف الإجرام طلبا للعيش مجرد العيش.

–أن المرأة الجزائرية لم تعد تنظر إلى نفسها باعتبارها من جنس مغاير للرجل، بل أصبحت تنظر لنفسا باعتبارها مجرد كائن عليه أن يضمن لنفسه أسباب البقاء.

–خطل السياسة المعتمدة في الدعوة إلى المساواة بين المرأة والرجل، التي فاتها أن تضع الحدود الفاصلة التي تبقي للتميز الجنسي تأثيره في السلوك، مما جعل المرأة ترى أنه من حقها أن تتشبه بالرجل حتى في سلوكه الانحرافي.

–انعدام نظام للتكافل الاجتماعي يعوض النساء عن عجز الأسرة عن التكفل بحاجاتهن مما اضطرهن لطلبها بهذا السلوك الشاذ .[1]

الحقيقة الأهم التي ينبغي أن لا تغيب عن الأذهان، هي أن هذا المسلك الشاذ للمرأة الجزائرية، ينبئ عن أن المجتمع الجزائري، مهدد بتفاقم ظاهرة الإجرام فيه، إلى درجة يستحيل عليه السيطرة عليها مستقبلا، إن لم يبادر بوضع إستراتيجية فعالة لمواجهة ظاهرة احتراف المرأة الجزائرية للإجرام، ذلك لأن تفشي الإجرام م في الوسط النسائي يعني بالضرورة انتشارها على نطاق أوسع في الوسط الذكوري، لارتضاع الذكور شهوة الجريمة من أثداء أمهاتهم .[2]

1

2

الفصل الثالث

المخدرات

يعد مجال المخدرات سواء فيما يتعلق بالاتجار أو الحيازة من أكثر المجالات تعبيرا عن مشكلات الواقع الاجتماعي الذي ينتشر فيه حيث يشير هذا المفهوم إلى أي اضطراب يحدث في نواحي الحياة الاجتماعية و القانونية والطبية بوجه خاص و تعرف منظمة الصحة العالمية WHO المخدرات بأنها كل المواد التي تستخدم في غير الأغراض الطبية و يكون من شان تعاطيها تغيير وظائف الجسم والعقل ، و يؤدي الإفراط في تناولها إلى حالة من التعود والإدمان بالإضافة إلى الآثار الجسمية و النفسية والاجتماعية ، و لنتعرف على أصناف المخدرات و تأثيرها في جسم الإنسان علينا أن نحدد التعارف و المفاهيم الأساسية ذات الصلة بالمخدرات حتى نكون على دراية كافية بالمصطلحات ذات العلاقة المباشرة بالموضوع علما انه لا يوجد تعريف جامع مانع للمخدرات و يعود ذلك للاختلاف في الاجتهادات و تباين الآراء حول أنواع المواد المخدرة و على الرغم من تعدد المفاهيم و اختلاف الاجتهادات في و ضع تعار يف متباينة للمخدرات إلا انه هناك شبه إجماع على عدة تعار يف من زوايا مختلفة تتمثل في :

***التعـــــــريف العـــام للمـــــــخـــــــدرات :**

المخدرات هي " كل مادة خام من مصدر طبيعي أو مشيدة كيميائيا ، تحتوي على مواد مثبطة أو منشطة إذا استخدمت في غير الأغراض الطبية ، فإنها تسبب خللا في العقل ، و تؤدي إلى حالة من التعود و الإدمان عليها مما يضر بصحة الشخص جسميا و نفسيا و اجتماعيا ، و عرف الفقهاء المخدر أو غير المفسد بأنه تعطيه العقل مع الشدة المطربة ، أي هو ما غيب العقل والحواس من غير نشوة و لا طرب ، و ذكروا الحشيش مثلا عليه ، و المخدر مادة كيميائية تسبب النعاس أو النوم أو غياب الوعي المصحوب بتسكين الألم"[1] و كلمة مخدر ترجمة لكلمة "NARCOTIO "المشتقة من الإغريقية "NARKOSIS" التي تعني مخدرات أو تجعل الفرد مخدرا .

---

[1] عبد العزيز بن علي الغريب ،**ظاهرة العود إلى الإدمان في المجتمع العربي** ،جامعة نايف للعلوم الأمنية ،الرياض ،2007 ،ص 32.33

***التـــعريـــــــف العـــــــلمي للمـــــــخدرات :**

حيث عرفها العلماء بأنها " كل مادة و التي من خلال طبيعتها الكيميائية تعمل على تغيير بناء و وظائف الكائن الحي التي أدخلت إلى جسمه هذه المواد و تشمل التغيرات على وجه الخصوص و بشكل ملحوظ حالة الوعي و الإدراك علاوة على الناحية النفسية والسلوكية"[1] و يعرف أيضا المخدر كمادة تؤثر على النشاط الذهني و الحالة النفسية لمتعاطيها " بالإضافة إلى أنها تؤثر على الجهاز العصبي المركزي و يسبب تعاطيها حدوث تغيرات في و وظائف المخ المختلفة ، و تؤثر على مراكز الذاكرة و التفكير و التركيز و اللمس و الشم و البصر و التذوق و السمع و الإدراك و النطق "[2]

كما يمكن اعتبارها نوعا من السموم " قد تؤدي بعض الحالات خدمات جليلة لو استخدمت بحذر و بقدر معين ، و بمعرفة طبيب مختص للعلاج في بعض الحالات المستعصية و تستخدم في العمليات الجراحية لتخدير المرضي "[3]

كما تعرف المخدرات على أنها " مواد طبيعية أو مصنعة تحتوي على عناصر مخدرة أو مسكنة أو منبهة أو مهلوسة تستخدم عادة لتحقيق أغراض طبية ، أما في حالة استخدام الأغراض أخرى فإنها تؤدي إلى التعود على تعاطيها و الإدمان عليها ، ما يؤثر سلبا على صحة الفرد و المجتمع ماديا و اجتماعيا و معنويا و امنيا "[4]

---

1 الهادي علي يوسف أبو حمزة ، **المعاملة الجنائية لمتعاطي المخدرات**، الدار الجماهيرية، ط 1، ليبيا ،ص 14

2 نصر الدين مروك ،**جريمة المخدرات في ضوء القوانين والاتفاقيات الدولية** ، دار الهومة ،الجزائر، 2007، ص 19

3 نبيل صقر ، **جرائم المخدرات في التشريع الجزائري** ، دار الهدى ،الجزائر ، 2006 ، ص 16

4 محمد جمال مظلوم، **الاتجار بالمخدرات** ، جامعة نايف للعلوم الأمنية ، ط 1 ،الرياض ، 2012 ،ص 7

***التعـــــــــريف القـــــــانـــــــــونـي:**

المخدرات هي " كل مادة يترتب عن تناولها إنهاك جسم الإنسان و تؤثر على عقله حتى تكاد تذهب به و تكون عادة الإدمان الذي تحرمه القوانين الوضعية "[1] و قد ذهب رأي المختصين إلى القول أن المشرع لم يضع تعريفا شاملا للمواد المخدرة ، ثم صرح بها على سبيل الحصر حيث حذف بعض المواد نظرا للتقدم العلمي و التكنولوجي و إيجاز إجراء تعديلات بالقرار الوزاري استنادا إلى التعويض التشريعي للوزير المختص، كما تعرف المخدرات على أنها " مجموعة من المواد التي تسبب الإدمان و تسمم الجهاز العصبي، و يحظر تداولها أو زراعتها أو تصنيعها إلا لأغراض يحددها القانون و لا تستعمل إلا بواسطة من يرخص له بذلك و تشمل هذه المواد : الأفيون و مشتقاته و الحشيش و عقاقير الهلوسة و الكوكايين و المنشطات، و لكن لا تصنف الخمور و المهدئات و المنومات ضمن المخدرات " [2]

على الرغم من أن الاستعمال الدائم و المستمر لهذه المواد بشكل خاطئ و بدون وصفة طبية يسبب الإدمان .

كما يمكننا أن نوضح أن المشرع الجزائري لم يتعرض لتعريف المخدرات مثل العديد من التشريعات المقارنة، كالمشرع المصري و العراقي، وترك أمر ذلك للفقه الذي أعطى عدة تعريفات منها " المخدرات مجموعة من المواد الخام أو المستحضرة تحتوي على جواهر منبهة أو مسكنة من شأنها إذا ما استخدمت في غير الأغراض الطبية و الاصطناعية الموجهة لها، أن تؤدي إلى حالة من الإدمان عليها مما يضر بالفرد و المجتمع"[3] .

---

[1] نبيل صقر ،مرجع سابق ،ص 18

[2] جمال مظلوم ،مرجع سابق، ص 6

[3] بهيان عيسى يوسف،جرائم المخدرات ،ص 8

***التـــعـــــــريف الاصـــــــطـــــــــلاحي:**

عرف الفارابي المخدر أنه:" ما غيب العقل و الحواس دون أن يصحب ذلك نشوة أو سرور.و عرفه ابن حجر الهيثم بأنه ما يترب عليه تغطية العقل مع الشدة المطربة "[1]

***أنـــــــواع المـــــــــخـــــــدرات:**

أ- مخـــــــــدرات طبـــــــيعية:

تباين المخدرات و اختلافها يرجع في الأساس إلى اختلاف نبتاتها من حيث الأنواع و الأشكال و حتى من حيث الأغراض التي تستعمل فيها و منها النبتات المخدرة كالقنب الهندي و الكيف و الأفيون ، و من هذه الأنواع ما يروج في الجزائر اليوم.

-1الأفـــــــــــــــيـــــــون:

" هو العصارة الجافة التي تخرج بشريط الثمار غير الناضجة لنبات الخشخاش و يوجد المخدر على هيئة كتل صلبة مختلفة الأشكال والأحجام"[2] وقد كان الأفيون معروفا في الطب منذ أزمان قديمة فقد عرفه المصريون القدماء و اليونان واستعمله العرب مخدرا و ادخلوه إلى الهند و انتشر استعماله حتى و صل الصين ، وقد اعتبرت مساحات زراعة الخشخاش اكبر المساحات زراعة و لكنها سرعان ما انخفضت في السنوات الأخيرة لكن النقص في المساحات المزروعة لم يؤثر على النقص في الإنتاج نظرا لخلق وسائل و تقنيات أخرى أسهمت في زيادة إنتاج الهكتار الواحد" و يختلف تأثير الأفيون على الإنسان تبعا لنوعه و للكمية المستعملة و لمقداره تكرار التعاطي ولبنية الشخص المتعاطي وعمره و شخصيته و هذا النوع يتم تعاطيه عن طريق الحقن ، و يستهلك بالتدخين حيث أن تدخينه اقل ضررا من

---

[1] محمد بن يحي النجيمي ، **المخدرات واحكامها في الشريعة الاسلامية** ،جامعة نايف للعلوم الامنية ،الرياض، 3200 ، ص9

[2] عبد المجيد سيد احمد منصوري ، **المسكرات والمخدرات والمكيفات** ،المركز العربي للدراسات الامنية والتدريب،الرياض، 1989،ص 58

ابتلاعه أو حقنه لان تسعة أعشار المورفين الموجودة فيه تتحلل بالنار"[1] و يمر مدمن الأفيون بآلام قاسية عند محاولته التوقف عن تعاطيه .

2 **الحـــــشـــــــيش "الـــــمار يـــــهوانا " :**

نبات عشبي ينمو فطريا و تتم زراعته يسمونه في الهند " بهاج أو تشارلس" و يسميه الصينيون "ya ma "أو الدواء. و يسميه الأمريكيون "المار يهوانا"و معناها السجن أو العبودية ، و يعرفه العرب باسم الحشيش ، أوراقه مسننة و عدد فصوصها فردي و هو نبات مؤنث ومذكر "و يستخدم نبات الحشيش في أغراض عدة فهو مصدر مهم للألياف و البذور تستخدم كغذاء للطيور و زيت البذور يستخدم في بعض أنواع مواد الطلاء أما المادة الرانتجية المستخرجة منها فإنها تحتوي على مركبات فعالة لها تأثير على الإنسان بعد تدخينها أو تعاطيها من خلال الفم "[2] حيث أن التدخين يعد أسلوبا خطيرا للغاية حيث يصل الدخان إلى الرئتين مباشرة ومنها إلى الدم ثم إلى المخ والجهاز العصبي ليبدأ تأثيره خلال دقائق و يمتد حوالي (3_4) ساعات ، لكن الأطباء يتفقون أن الحشيش لا يتسبب عادة في إصابة المتعاطي بالغيبوبة مثل العديد من المخدرات

3_الـــــــــــــــــلـــــــــــــــــقات (cathaedulis):

أدرجت منظمة الصحة العالمية القات ضمن المواد المخدرة " و القات يحتوي على ثلاث قلويات هامة و هي :القاثيين ،القات يدين ، و القانتين و كلها لها تأثير مباشر على المخ و الجهاز العصبي حيث يتسبب في تذيق الأوعية الدموية و بالتالي زيادة ضغط الدم "[3] و هوا خطر مخدر لما يسبب من أثار اجتماعية و طبية و اقتصادية هائلة بالنسبة للبلاد منذ زمن بعيد ، و هو عبارة عن أوراق يتم مضغها يبطئ و يتم تخزين هذه الكتلة الممضوغة مدة طويلة مع استحلابها من وقت إلى أخر، أثناء التعاطي يمنح القات شعور بالسعادة و الراحة و إحساسا زائفا بالقدرة و الرضا، "و يؤدي تعاطي القات إلى الشعور بالخفة و النشاط مع

---

[1] نصر الدين مروك ،المرجع السابق،ص 44

[2] مبارك زين العابدين، **الحشيش** ، المركز الوطني للدراسات الأمنية والتدريب ، الرياض ، 1989 ،ص 23

[3] محمد مرعي صعب ، **جرائم المخدرات**، منشورات زين الحقوقية، لبنان، 2007 ، ص 49

تهيج و ارق و استمرار تعاطيه يدخل صاحبه في زمرة الإدمان النفسي الذي يتميز بالحاجة الملحة للحصول عليه و يظهر عنده باتساع حدقة العين و تسارع دقات القلب و ارتفاع ضغط الدم و الضعف الجنسي و له تأثيرات عصبية نفسية منها زيادة التوتر العصبي النفسي مع زيادة في الحركة و الميل إلى العنف و يرافقها تصرفات لا إرادية و المقادير الكبيرة منه تؤدي إلى الهلوسة و جنون العظمة والهيجان العصبي "[1].

-الكـــــــوكـــــــايـــــــين:

هو احد قلويات أوراق الكوكا التي لها اثر منبه حيث توفر للمتعاطي نشاط في وظائف المخ ، عدم الرغبة في النوم ، عدم الشعور بالتعب "و هو منبه قوي و مخدر موضعي فعال و أكثر ما يتعاطى نشوقا حيث يمتص من الأغشية المخاطية للأنف ليصل مباشرة إلى الدم لذا فان شمه المستمر قد يؤدي إلى تقرحات في تلك الأغشية ثم إلى ثقب الجدار بين المنخرين كما يتعاطى حقنا تحت الجلد و يمكن أن تحدث نحورا سريعا فيه و تقرحات مؤلمة كما قد يتعاطى بتدخين عجينة الكوكا "[2] كما أن معظم الكوكايين المنتشر في العالم يأتي من زراعات نبتة الكوكا في كولومبيا

ب – مـــــــخـــــدرات مـــــــصنـــــــــعة :

1-الـــــــــــــكـــــــــــــودايـــــيـــــن:

كانت بداية استخدامه كمسكن للألم عام 1822.حيث يمثل الكودايـيـن حوالي (2%) من مكونات الأفيون ثم تم تطويره ليستخدم كمهبط للسعال نظرا لتأثيره على بعض مراكز المخ غير أن ذلك قد ساهم في انتشار إدمانه نظرا لتوفره في العديد من أدوية السعال و مضادات الإسهال خاصة انه أنه كان غير مقيد ضمن عقاقير لوائح المخدرات و كان المدمنون يسعون إلى تأثيره المسبب للاسترخاء و الهدوء و الذي سرعان ما يتحول من إدمانه إلى الشعور بالهيجان العصبي و الرغبة المستمرة في زيادة الجرعة و هو ما دفع

---

[1] عبد العزيز بن علي الغريب،مرجع سابق، ص 31

[2] عبد العزيز بن علي الغريب ،مرجع سابق ،ص 42

دول عديدة إلى و ضع ضوابط رقابية تنظم صرف و تداول الأدوية التي تحتوي مكوناتها على الكودايين ودولة الكويت واحدة من تلك الدول

2-السيـــــــــــــــــــــــدول:

هو مزيج بين المورفين و مكونات أخرى أهمها السكوبولامين و السبارتين و قد تم تصنيعه كعقار ضد الألم و قبل العمليات الجراحية و سرعان ما استخدمه المدمنون بطريقة الحقن و مع استمرارية تناوله يترك إدمانا و تبعية نفسية و جسدية لدى المدمن، و قد سارعت العديد من الدول من بينها الكويت إلى تقنين و تنظيم صرف و تناول هذا العقار

3-الـــــديـــــوكـــــــامـــفـيـــن :

و هو مزيج من الكودايين و الكافور و البلادونا و بالتالي يرجع مفعوله إلى محتواه من المورفين ، و قد تم تصنيعه كعقار مسكن لألم و مهدئ للتوتر و سرعان ما عمد المدمنون إلى تعاطيه سواء في صورة أقراص أو بحقنه تحت الجلد و هو كجميع مشتقات المورفين يترك تبعية جسدية و نفسية لدى المدمن و أن كان ذلك اقل تأثيرا من المورفين و لقد سارعت الدول المتقدمة إلى تقنين هذا العقار

4-الكـــــــــــــــــــــــراك:

هو مادة بالغة الخطورة ، مخدر قوى المفعول وقاتل سريع حيث في عام 1983، نجح تجار المخدرات في كاليفورنيا في ابتكار الكراك و هو مركب مستخرج كيمائيا من الكوكايين، و تظهر أثاره خلال 10 ثوان فقط من تعاطيه ليمنح المتعاطي شعورا بالنشوة و اللذة وسرعان ما يزول ليصاب المدمن بحالة الاكتئاب الشديد .

5-الـــــــــــــهـــــــــروين :

هو أهم مركبات هذه المجموعة وأخطرها وأعظم عقار إحداثا للإدمان على الإطلاق،يحضر من المروفين مباشرة بمعالجة لحمض الخل الامائي فيعطي ثاني استيل الموروفين "و يعد أكثر المخدرات انتشارا وروجا في الأسواق العالمية ويستهلك عن طريق

الفم و هو يشعر ضحاياه عدم الإحساس بالمسؤولية و ضعف الإرادة و الجبن نتيجة تعاطيه إما عن طريق الاستنشاق أو الحقن تحت الجلد أو بالوريد "[1]

ج- مخـــــــــدرات تـــــخـــــليـــــقـيـــــة :

1-عـــــقـــــــــــاقـــيـــر الـهـلـوسة :

المهلوسات مواد تقلب الوضع النفسي و تجعل الإنسان عاجزا عن مقاومة الخيال و لا معقولية ، ويختلف تأثيرها حسب شخصية المتعاطي و كمية المخدر المتناول ففي بدئ تناولها يشعر الشخص بوهن و غثيان و دوران ثم تبدوا أمامه ألوان زاهية براقة ، و إذا أغمض عينيه شاهد مناظر خلابة و يفقد الشعور بالزمن و المسافات و هذا ما وجد فيه مروجو المخدرات ضالتهم حيث بدأ تصنيعه في أمريكا، فرنسا، والمكسيك، ليشهد موجة رهيبة من إدمان المراهقين و حالات الانتحار يقوم مروجو المخدرات بتصنيع هذا العقار في صورة سائل ويتم تعاطيه بتناول نقطة واحدة ثم تطور ليستخدم عن طريق الوريد والجرعة الواحدة من عقار (إل-أس-دي) تترك المتعاطي في حالة هلوسة لمدة تتراوح بين (18-4) ساعة

"و المهلوسات أو عقاقير الهلوسة تم تعريفها علميا في مؤتمر الطب النفسي المنعقد بواشنطن 1966 على أنها مركبات تؤدي إلى اضطراب النشاط العقلي و استرخاء عام و تشوش في تقدير الأمور كما أنها مولدة للأوهام و القلق و انفصام الشخصية ، و في عام 1968 عرف عقار أخر خرج من الاستخدام الطبي ليتلقاه مروجو وتجار المخدرات و هو(حبة السلام)أو عقار الفينسيكليدين (P. C .P)"[2]

2-العـــــــقاقير المنـــــشطة المنـــــــــــبهات PSYCHOTONIQUES:

هي مجموعة من المواد ترفع القدرة الجسمانية و الذهنية لمن يتعاطاها بوصفات طبية محددة و قد استخدمت هذه العقاقير طبيا في علاج بعض الأمراض و الحالات أهمها تقليل

---

[1] نصر الدين مروك ،مرجع سابق،ص43

[2] محمد مرعي صعب، **جرائم المخدرات** ، مرجع سابق، ص 51

الشهية و السمنة البالغة و علاج بعض حالات الاكتئاب النفسي ، علاج إدمان الخمور بعض أنواع الصرع و علاج التبول ألا إرادي ، إلا أن المدمنين و جدو في طريقهم إليها لتمنحهم بعض الإعراض المباشرة المؤقتة أهمها الشعور باليقظة و الانتعاش و زوال الإرهاق إضافة إلى الشعور بالثقة و القوة الذهنية كما أن البحوث العلمية اثبت أن تناول الحوامل لهذه العقاقير في شهور الحمل الأولى عادة ما يتسبب في إصابة الأجنة بالتشوهات الخلقية.

3- المنومات :

هي مجموعة من العقاقير التي تسبب النوم و النعاس في جرعتها البسيطة و تستخدم المنومات طبيا في علاج الأرق ، الصداع الشديد ، القرحة المعدية ، قبل و بعد العمليات الجراحية ، بعض حالات التشنج و الصرع و تستخدم أيضا أساليب التحقيق الجنائي بواسطة السلطات الأمنية ، كما أن معظم مركباتها تؤثر مباشرة في قشرة المخ و رصد العلماء مجموعة من المضاعفات التي تصيب المدمنين " في حالات فرط الجرعة ، فيحدث اختلاطا عقليا وصعوبة في التفكير "[1] كم أن الإقلاع عن تعاطي المركبات يؤدي إلى إعراض أكثر قسوة من الهروين و تبدأ هذه الأعراض عادة خلال 24 ساعة بعد التوقف عن تعاطي العقار وتشمل نوبات من الهذيان ، الضعف العام نوبات من التشنج والصرع وتشير الأبحاث أن 7% من الحالات تؤدي إلى الوفاة ولعل ذلك ما يحتم ضرورة علاج هؤلاء المدمنين في مصحات عالية التخصص .

4-العقاقير المهدئة :Depressants

المهدئات هي مجموعة مختلف من العقاقير لها تركيب كيمائي متباين غير أنها تشترك في مفعولها في تخفيف أو إزالة الاستثارة الانفعالية ، ضمن هذه المجموعة مركبات البنزوديازيبات مثل الفال يوم ، الليبراكس و مركبات المبيرومات و الليبريوم جميع هذه المركبات و غيرها تدخل في علاج الاضطرابات النفسية و القلق و التوترات و على الرغم من أن تأثيرها اقل ضررا من المنومات إلا أنها وجدت طريقها إلى المدمنين الذين

---

[1] عبد العزيز بن علي غريب ،مرجع سابق،ص 34

يستخدمونها بالإضافة إلى مخدرات أخرى ، ويؤدي الإقلاع عن إدمان المهدئات إلى ما يعرف باسم متلازمة الحرمان و أهم اعرضها نوبات من الهذيان ، فقد الاتزان ، الانهيار الجسمي ، الغثيان والقيء .

5-المذيـــــــــــبات الطـــــــيارة :

هي مجموعة من المواد التي تسبب الإدمان و لكنها تستعمل بكثرة في المنزل و تحتوي على فحوم مائية متطايرة كالبنزين و الغراء ومزيل طلاء الأظافر وسوائل التنظيف ، يتم استنشاقها مررا حي الحصول على حالة السكر ، و قد تؤدي إلى الدوار و الاسترخاء و الغثيان ، و يسبب إدمانها عطب في القلب و الكبد و تشوه نخاع العظم الصانع للكريات الحمراء فيؤدي إلى فقر دم شديد والموت المفاجئ لتوقف التنفس أو تقلص القلب كما تعرف على إنها "المواد التي تحتوي على الهيدروكربون و تؤثر على المخ و الكبد و الرئتين ، و يتم تعاطيها عادة عن طريق الاستنشاق فتحدث استرخاء و دوخة "[1]

المبـــــحـــــث الثـــاني: الاتـــــجار الغـــير مشـــــــروع بالـــمخدرات

أ- الفـــــــــرع الأول: مفهوم الاتجار غير مشروع بالمخدرات

الاتجار الغير مشروع بالعقاقير المخدرة هو الإنتاج الغير مشروع لها سواء كان هذا الإنتاج زراعيا أو تحويليا ، و العقاقير ذات الأصل النباتي هي الأكثر عرضتا للاتجار الغير مشروع حيث تقوم هذه الزراعات بصورة خفية في مناطق جبلية نائية أو في داخل الغابات أو بتداخلها مع زراعات أخرى ، و تنقل النباتات المخدرة و مشتقاتها سيرا على الأقدام أو تحملها الحيوانات عبر الأدغال، أو تحملها السفن و الطائرات التجارية ، أو تخزن في حقائب المسافرين و يعتبر العاملين في مجال مكافحة المخدرات أن كل فراغ حقيقي أو مصطنع يمكن أن يكون مكانا محتملا للإخفاء إما العقاقير التحويلية فتنتج داخل المختبرات

عبد العزيز بن عبد الله البريتن،**الخدمة الاجتماعية في مجال إدمان المخدرات** ،جامعة نايف للعلوم الأمنية ، ط 1، الرياض ، 2002، ص [1]15

السرية و لكن نسبة كبيرة من هذه العقاقير تسرب عبر قنوات التجارة الدولية المشروعة إلى سوق الاتجار الغير مشروع بالمخدرات إما بالسرقة أو السطو والاحتيال أو المتواطئ بين العاملين في مجال التجارة المشروعة للمخدرات أو باستخدام وثائق مزورة " كما تقوم المختبرات السرية بدورهم في تكرير المنتجات الخام للنباتات المنتجة للمخدرات ومصطلح الاتجار الغير مشروع بالمخدرات يتسع ليشمل مجموعة متنوعة من الأنشطة الإجرامية التي تستهدف تحقيق الربح و تشمل هذه المجموعة عمليات الإنتاج الزراعي و الإنتاج التحويلي و تهريب العقاقير عبر الحدود و عمليات ترويج المخدرات بدءا من تجارة الجملة و مرورا بتجارة النصف جملة و تجارة التجزئة و انتهاء بعملية البيع في الشارع "[1]، و الاتجار الغير مشروع بالعقاقير المخدرة لا ينتهك فحسب القوانين الجنائية الوطنية و الاتفاقيات الدولية بل ينطوي على أنشطة إجرامية أخرى كالجريمة المنظمة و الفساد و التهديد ، و التهرب الضريبي ، و تمويل الإرهاب ، و الاستخدام الغير مشروع للأسلحة و قد يصبح لجماعات الاتجار بالمخدرات و مموليها تأثير بالغ في السياسيين و العاملين في ميدان العدالة الجنائية (الشرطة ،رجال الجمارك،حرس الحدود) و وسائل الإعلام و غير ذلك من قطاعات المجتمع و قد تفرض الجماعات الإجرامية القومية قوانينها الخاصة بما في ذلك شراء الرأي العام .

ب-الفـــــــــرع الثـــــــاني : الاتجار بالـــــمخدرات على المستوى العالمي

يعد الاتجار غير المشروع في المخدرات مشكلة عالمية لا تقتصر على بعض الدول إنما تمتد لتشمل جميع القارات في العالم فقد أدت التطورات في أنظمة الاتصال و المواصلات إلى تطور قدرات مهربي المخدرات من نقل تجارتهم و أموالهم بكل سهولة عبر العالم ، كما تمكنوا من تجهيز أنفسهم بأحدث ما قدمه العالم من أسلحة و تكنولوجيا متطورة وخبراء ، و يشتبه في تورط حكومات معينة في أنشطة غير مشروعة لتجارة المخدرات ، و وجود علاقات مشبوهة مع بعض جماعات الإرهاب ، فان كثيرا من الدول قد تزداد انشغالاتهم بعلاقات خفية مع بارونان الاتجار بالمخدرات " و بشكل مختصر و موجز يمكن النظر إلى

---

[1] محمد فتحي عيد ، **الإرهاب والمخدرات** ، جامعة نايف للعلوم الأمنية ، الرياض ،ط1 ، 2005، ص 30

مشكلة المخدرات دوليا على أنها تشمل الإنتاج THE PRODUCTIO (الزراعة والتخليق والتصنيع)و التصدير EXPORTATION (التخزين والنقل والتهريب) والتسويق كتجارة عالمية "[1]

كما عملت هذه المجموعات على إنشاء قنوات خصوصية غير حكومية مسلحة جيدا ذات قدرات على الانتهاكات العسكرية مما أدى إلى تنامي خطوط نقل المخدرات و اتساع النطاق الجغرافي للعمليات الغير مشروعة و قد ساعد على ذلك التطور الكبير في المواصلات و الاتصالات التي أدت إلى عولمة مكان السوق .

***عـــــوامـــل التهـــريب الـــــدولي للـــــمخدرات :**

- الإمكانية المتاحة للمهربين : حيث أن توفر الوسائل و الإمكانيات يساهم بقدر كبير في نجاح عمليات التهريب ، سواء كان داخل الدولة آو خارجها ، كما يؤثر العنصر البشري المدرب من متعادي الإجرام في تامين عمليات النقل و تسليم الشحنات ، كما أن التهريب

داخل الدولة الواحدة يتم عن طريق عناصر إجرامية تربطهم علاقات أسرية و مصالح متبادلة و يتم تخزين المخدر لدى عناصر إجرامية بعيدة عن أية شبهات لضمان السرية

-الطبيعة الجغرافية لخطوط التهريب : أن طبيعة المسالك التي يسلكها المهربين و درايتهم الكاملة بها يسهل عليهم الإفلات من مصالح الأمن بالإضافة إلى استعانتهم بعناصر إجرامية تسكن تلك المناطق الوعرة واستخدامهم كمرشدين ومثال ذلك الحدود بين المكسيك و الولايات المتحدة الأمريكية ، و قد تمتد عمليات التهريب لمساحات شاسعة عبر دول وقارات مختلفة حيث تفرض العوامل الجغرافية إتباع مسالك وضروب مختلفة تتحكم في إخفاء المخدرات وتوزيعها .

عادل حسن السيد ،**طبيعة عمليات غسل الأموال وعلاقتها بانتشار المخدرات** ،جامعة نايف للعلوم الأمنية ،الرياض ، 2008،ص 12[1]

-العوامل الثقافية والاجتماعية: " تتحكم الأعراف السائدة و العادات المتأصلة في أسلوب توزيع المخدرات وتهريبها "[1]، حيث تحيط مجتمعات قبائل المهربين بحماية شديدة و حرس خاص ، في حين تقاوم مجتمعات أخرى عمليات التهريب فتستخدم العنف ضد المهربين أو الإبلاغ عنهم و تؤثر ثقافة المهربين للمخدرات في اختيار الأسلوب و النمط الذي يتخذونه في عملية انتقاء وسيلة التهريب أو النقل حيث استخدام و سائل نقله ، ففي بعض المناطق تنتقل المخدرات عبر الصحراء على ظهور الجمال ، و الحشيش مثلا يتم تهريبها في شحنات صغيرة لسهولة إخفاءها و ارتفاع سعره ،" وقد أوضحت الدراسة التي قام بها المجلس الاقتصادي و الاجتماعي ، لجنة المخدرات ، إلى ارتفاع حجم تجارة المخدرات عن حجم تجارة النفط على المستوى العالمي و أن إجمالي حجم المبيعات السنوي لصناعة المخدرات غير المشروعة عالميا يصل إلى 500 مليار دولار و يصل هامش الربح إلى 98% من قيمة البيع بالتجزئة في بعض أنواع المواد المخدرة في مرحلة التوزيع ، عمليات تهريب المخدرات أساليب متطورة من قبل المهربين لضمان سلامة و صول شحنات المخدرات"[2]

-الفـــــــــــــرع الثـــــــالث: حجم ظـــاهرة المخدرات في الوطن العربي

تفتقر المنطقة إلى دراسات دقيقة لحجم إنتاج المخدرات و المؤثرات العقلية و تعاطيها مما يصعبه معه الوقوف على حقيقة ظاهرة المخدرات في الوطن العربي و تحديد حجمها ، ولكن المعلومات المتوفرة تشير إلى تزايد الظاهرة تزايدا مستمرا يوما بعد يوم و أن معظم الدول العربية تعاني في الوقت الحاضر من ظاهرة إساءة استعمال المخدرات و المؤثرات العقلية و النفسية و أن اختلف حجم الظاهرة و نوع المخدرات الشائعة الاستعمال من دولة إلى أخرى "حيث تبين الدراسات أن دول المنطقة العربية الواقعة على ساحل البحر الأبيض المتوسط الشرقي (لبنان، سوريا، الأردن ، العراق) إما دول منطقة الخليج فتعاني من مشكلة الحشيش

---

[1] محمد فتحي عيد ،مرجع سابق ،ص 35

[2] عادل حسن السيد ، مرجع سابق ،ص 34

و الأفيون و نسبة ضئيلة من الكوكايين الذي يتسرب مع العمال الوافدين إليها من دول الاتجار الغير مشروع لهذه المواد المخدرة ، إما اليمن الشمالي و اليمن الجنوبي و السعودية و الصومال و السودان و جيبوتي فتتأثر باستعمال نبات القات و بالنسبة لشمال إفريقيا (المغرب، الجزائر، تونس، ليبيا، موريتانيا) فتتأثر بالحشيش المغربي و اللبناني والأفيون و الهروين و الكوكايين القادم إليها من مصادر صناعتها"[1]

و من الثابت أن جميع الدول العربية تتعرض إلى هجمة المؤثرات العقلية من دول إنتاجها و تعتبر هذه المواد عاملا مشتركا مؤثرا على جميع المناطق

***العوامل التي ساعدت على انتشار المخدرات في المنطقة العربـــــية :**

إن التطورات التي شهدتها الدول العربية في الآونة الأخيرة من زيادة حجم التجارة الدولية جعل المخدرات سلعة مسمومة تلوث المجتمع الدولي بأسره ، حيث اجتاحت أوساط الشباب و سيطرة عليها ، و انتشرت لتصبح مشكلة دولية خطيرة تحتل المكان الأول من اهتمامات الحكومات و الهيئات القومية و الإقليمية و الدولية على حد سواء و المنطقة العربية بحكم وقعها الجغرافي بين قارات ثلاث، مما جعلها في تماس مع المجتمع الدولي برا وبحرا وجوا ، فتأثرت بلا شك بظاهرة المخدرات وامتدت إليها في و قتنا الحاضر لتشمل دول المنطقة بأسرها و قد ساعدت على انتشار هذه الظاهرة عوامل عدة منها:

*وجود مناطق زراعة و إنتاج المخدرات في بعض دول المنطقة مثل لبنان و مصر و السودان و المغرب، ومجاورتها أيضا لدول إنتاج و استهلاك المخدرات و هذا الوضع يشكل عاملا مساعدا لعبور المخدرات إلى المنطقة العربية ونقلها من دولة إلى دولة حيث تصل أجزاء الدول العربية بعضها ببعض عبر منافذ متعددة و حدود طويلة مما يساعد على انتشار المخدرات في المنطقة

---

1 جميل الميمان،**الاتجاهات الحديثة في تهريب المخدرات في الدول العربية** ،المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض 1990، ص25

*قصور الإجراءات لدى بعض دول المنطقة لمكافحة ظاهرت المخدرات ، بسبب عدم وجود جهاز امني متخصص لأعمال المكافحة مما سهل على محترفي عمليات التهريب ممارسة نشاطهم الإجرامي في تلك الدول وهم في مأمن من مطاردتهم

*عدم وجود خطة قومية شاملة في الوطن العربي تشترك فيها جميع الجهات ذات العلاقة للتوعية بإضرار المخدرات من جميع النواحي، بهدف الحد من الإقبال على تعاطيها و تقليل الطلب عليها كوسيلة فعالة للحد من عمليات تهريب و ترويج تلك السموم

***شبـــــــكات تهريب المخـــــدرات في المنطقة العربية ونوعـــية المهربين:**

إن تجارة المخدرات لغيرها تحتاج إلى حلقة كاملة على مستويات مختلفة يكمل بعضها البعض فهناك الزارع والمنتج و الممول و المهرب و الناقل و الموزع و المروج ثم يأتي المتعاطي وهو ضحية هذه الجريمة حيث تمثل عملية التهريب الصلة مابين طلب المخدرات غير المشروع وعرضها الغير مشروع هو الأخر ،حيث إن هناك فئة من المجرمين باتوا يحترفون التهريب ، من مناطق الإنتاج إلى مناطق الاستهلاك بتنسيق منظم و تعاون كبير بين عصابات المخدرات سواء في البلد المصدر أو المستهلك وتنتقل تلك الفئة بين دول العالم حيث يتم اتصالها يبعضها لعقد الصفقات والاتفاق على أسلوب التهريب" و نظرا لاتساع المنطقة العربية واختلاف مصادر المخدرات فيها وتنوعها ، فقد ساهم ذلك في إيجاد شبكات للتهريب في كل منطقة حيث تتكون من عناصر إجرامية هي في الغالب من جنسيات البلاد المنتجة والمصدرة للمواد المخدرة وتسعى جاهدة لإيجاد أسواق لترويج بضاعتها وتجنيد شركاء لهم يساعدونهم في استكمال عملية التهريب و التخزين و التوزيع وعبور المخدرات من دولة إلى أخرى بأساليب مختلفة و متطورة في كل مرة"[1] و بدراسة نوعية المهربين نجد أنهم من فئات مختلفة الأعمار و الأوساط ويحكمهم جميعا انعدام

[1] جميل الميمان ، مرجع سابق ،ص 24

الضمير والسعي لتحقيق ثراء فاحش غير مشروع ضاربين عرض الحائط ما يترتب عن أفعالهم الإجرامية من نتائج وسلبيات خطيرة على البشرية جمعاء

***تجـــارة الـــمخـدرات فـــي عـــلاقـــة الشـــمال بالجـــنـــوب:**

لا يخفى على المطلع أن علاقة الشمال بالجنوب أخذت وجها جديدا اقل ما يقال عنه هو تراجع القيم والاتجار بحياة البشر ، كل شيء سلعة ، تجارة الرقيق ، العصابات المنظمة ، و الاتجار بالأعضاء البشرية ، و أخيرا تجارة المخدرات بكل أصنافها ، حيث فتحت الحدود أمام حركة المال والسلع و المخدرات ، فلم يسبق أن راجت المخدرات و تجارتها بين الشمال والجنوب كما هي اليوم " حيث أصبح اقتصاد المخدرات في بعض المجتمعات مصدر رزق و عمل و أصبحت تشكل أكثر من 50% من الدخل العام لبعض الدول "[1] مما يعني أنها عامل اقتصادي مهم في حياة هذه المجتمعات وتذكر بعض الدراسات أن حجم الاتجار بالهروين و الكوكايين بلغ300-500 مليار دولار في تجارة الشمال/الجنوب و المخدرات كباقي المنتجات تخضع لقوانين العرض و الطلب حيث تحدد هذه الأخيرة السعر، لكن يختلف الشأن بخصوص المخدرات حيث مرونة العرض وعدم مرونة الطلب هذا يعني أن المستهلك المدمن سيأخذ حتى عند ارتفاع الأسعار نفس الكمية و هذا هو السبب في إنتاج المخدرات الذي لا يكلف سوى القليل و ترتفع أسعاره كثيرا لان السوق السوداء هي التي تملى الأسعار ، حيث لا تخضع لأسعار السوق الطبيعية ، و بالرغم من العقوبات تزدهر تجارة المخدرات بسبب خيالية الربح و الكسب السريع و هذا هو السبب في قيام السوق السوداء و هكذا فان تجارة المخدرات في علاقات الشمال بالجنوب قد تحولت إلى نظام غير شرعي ترعاه العصابات الدولية المنظمة ، و أن اقتصاد دولة بأكمله صار معتمدا على تجارة المخدرات .

---

[1] عبد القادر عبد الله العرابي ،**المخدرات والعولمة** ،جامعة نايف للعلوم الأمنية ، ط 1 ، الرياض ، 2008،ص 86

***المبحـــــث الثـــالـــث:الاتـــفاقـــيـات الخـــاصـــة بالـــمخـــدرات**

***المطـــلب الأول: الاتـــفـــاقية الـــوحيـدة للـــمـــخـــدرات**

انعقد مؤتمر الأمم المتحدة لإقرار اتفاقية وحيدة للمخدرات في مقر الأمم المتحدة بنيويورك في 1971حيث أن هذه الاتفاقية تنسق بين أنظمة الرقابة الواردة في المعاهدات السابقة ، و تحقق التكامل بينها ويمكن إيجاز إحكامها فيما يلي :

1-توسيع نطاق أجهزة المراقبة الدولية الدائمة و قيام التعاون الدولي في هذا المجال و قصر استعمال المخدرات على الأغراض الطبية و العلمية

2-ضرورة تقنين المعاهدات المتعددة الجوانب الموجودة بالفعل و قد تم انجاز ذلك بنجاح

3-تبسيط و تنظيم آلية جهاز المراقبة ، وقد أصبحت المركزية الدائمة و هيئة الإشراف على المخدرات جهازا واحدا و أطلق عليه اسم الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات "[1]

4-"أنها وضعت تنظيما شاملا للتجارة الدولية للمخدرات يهدف إلى السيطرة على الحركة المشروعة للمخدرات و عدم تسرب المخدرات إلى سوق التجارة غير المشروعة للمخدرات <المادة 31>

5-أنها أوجبت على الدول الأطراف عدم السماح بإحراز المخدرات إلا بإذن قانوني <المادة 33>"[2]، بعد زيادة استعمال المخدرات في أواخر الستينيات بمختلف بلدان العالم تم الشروع في تعديل أحكام الاتفاقية الوحيدة للمخدرات عام 1971

---

[1] احمد حمزة ألحوري ،**المخدرات والعولمة** ،جامعة نايف للعلوم الأمنية ، الرياض ،ط ، 2008، ص 189

[2] محمد فتحي عيد ، **تطوير سياسة وقائية لمواجهة المخدرات** ، جامعة نايف للعلوم الأمنية ، الرياض ، 2006، ص 18

***تـــــــعـــــــديـــــــلات بـــــروتـــــوكـــــول عام 1982:**

واهم التعديلات التي ادخلها البروتوكول عام 1982 ما يلي:

1-تعزيز سلطات و مسؤوليات و قدرات الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات و زيادة أعضائها من 11عضوا إلى 13عضوا

2-للهيئة أن توصي الهيئات المختصة التابعة للأمم المتحدة و كذلك الوكالات المختصة مساعدة لتقدير جهود تلك الحكومة في تنفيذ الاتفاقية

3-تشديد الرقابة للحد من إنتاج الأفيون

4-أجاز البروتوكول للدول الأطراف أن تستبدل حكم العقوبة على المتعاطي بإخضاعه للعلاج والتعليم

قد أكد البروتوكول الجديد للاتفاقية الوحيدة للمخدرات و الذي يخلص في انه يجب أن لا يتجه الجهد فقط للتأثير في عرض المواد المخدرة بل يجب أن تؤثر بنفس القدر في الطلب عليها

***اتـــفـــاقـــيـة المـــؤثـــرات العـــقـــليـــة:**

كانت المواد المخدرة فقط تخضع للمراقبة الدولية في عام 1981 وعندما ازداد القلق بشان لأثار الضارة للمؤثرات النفسية القادرة على تغيير السلوك " حيث دعت الأمم المتحدة إلى المؤتمر الذي عقد في فينا عام 1981تحت إشراف الأمم المتحدة وقد تم إبرام اتفاقية حول المؤثرات العقلية تحت مراقبة القانون الدولي ثم تم توسيع نطاق الجهاز الدولي لمراقبة المخدرات بشكل كبير يشمل حبوب الهلوسة والمنشطات والمواد المهدئة "[1] هذه الاتفاقية تلزم الدول بفرض الرقابة المحلية والدولية على المواد التي تؤدي ألان أو في المستقبل إلى انحرافات ضارة بالصحة العامة هذه المواد بصفة خاصة هي :

---

[1] احمد حمزة ألحوري ، مرجع سابق ،ص 182

أ-"مثبطات أو مهبطات الجهاز العصبي المركزي من نوع الباربيتورات و عديد من المهدئات والمسكنات

ب-المنشطات مثل كثير من مركبات الامفيتامينات

ج-المواد المسببة للهلوسة (ل- س- د) و الميسكالين

هذه العقاقير مدرجة على جداول ملحقة بهذه الاتفاقية ، ولما كان استخدام المواد المؤثرة على الحالة النفسية في الأغراض الطبية و العلمية ، أمر لا يمكن الاستغناء عنه ، ويجب ضمان توفرها لهذا الغرض "[1]

و مع تطور الأبحاث ظهرت مواد تخليقية جديدة معملية و تركيبية و نظرا لعدم إدراج هذه المواد الجديدة ضمن جداول المواد المخدرة ، أسيئ استخدامها مما دعي إلى الإسراع في قصر الاستعمال ، و بذلك سارع المجتمع الدولي إلى إبرام اتفاقية المؤثرات العقلية و التي تضم 81 دولة .

***المطلب الثاني:اتفـــاقية الأمـــم المتـــحدة لمكـافـــحة الاتـــجـار الغـير مشـروع بالـمخـدرات:**

انعقدت الاتفاقية في 19 ديسمبر 1988، بعد أن أخذت الاتفاقية بمبدأ العود الدولي و مبدأ اعتبار جرائم المخدرات من الجرائم الموجبة للتسليم و أخذت بما أخذت به الاتفاقيات السابقة لعدم التعاون الدولي و خاصة في مجال تبادل المعلومات و المساعدات القضائية و القانونية و إقامة تعاون دولي وثيق بين الدول و المنظمات الدولية المعنية بالمشكلة مثل المنظمة الدولية للشرطة الجنائية و المنظمة العالمية للجمارك ، و المنظمات الدولية الغير حكومية مثل المجلس الدولي لمكافحة الإدمان على المسكرات والمخدرات و أهم الأحكام التي نصت عليها هي:

---

[1] المكتبة الأمنية ،**أساليب وإجراءات مكافحة المخدرات** ، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب ، الرياض ، 1991 ،ص 101

1-الـــــــتـــجـــــريـــــم والـــــعـــقـــاب :

أ-صنع أو نقل أو توزيع أو حيازة مواد مدرجة في الجدول الأول و الجدول الثاني لغرض استغلالها بشكل غير مشروع

ب-تحويل الأموال أو نقلها مع العلم بأنها مستخلصة من جرائم الاتجار بالمخدرات غير المشروع بهدف إخفاء أو تمويه مصدرها

ج-حيازة أو استخدام أو اكتساب الأموال المتحصل من جرائم الاتجار غير المشروع بالمخدرات مع العلم بذلك

2-الظـــروف المشـــددة للعـقـوبـــة :

أوصلت الاتفاقية باعتبار الظروف التالية مشددة للعقوبة "العود، الصفة ، الاشتراك في عصابة إجرام منظم أو العمل لحسابها ، حمل سلاح واستخدامه ، ارتكاب جريمة في مؤسسة إصلاحية

***الاخـــــــــتـــــــــصاص القـــضـــائـــــي:**

"نصت الاتفاقية على أن يتخذ كل طرف ما يلزم من تدابير لتقرير اختصاصه القضائي في الحالات التالية :

أ-إذا ارتكبت الجريمة على متن سفينة في البحر تحمل علم بلدها أو تحمل علم بلد أخر وقامت سلطات الدولة بضبط الجريمة بعد استئذان الدولة التي تحمل السفينة علمها .

***المـــــــــــصـــــــــــــادرة :**

وضعت الاتفاقية إجراءات وضوابط لتتبع الأموال المتحصل عليها من الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمهربة من دولة إلى أخرى ، وكيفية التصرف حيالها و التدابير الواجب اتخاذها

في حالة طلب امن دولة ما الدولة بمصادرة الأموال الناتجة عن الاتجار غير المشروع بالمخدرات "[1]

***تسـليـم المـجرمـين:**

طالبت الاتفاقية الدول الأعضاء التعجيل في إجراءات تسليم المجرمين ، و قد أجازت الاتفاقية للدولة أن ترفض طلبات تسليم المجرمين إذا توافر لديها دوافع كافية تؤدي إلى اعتقاد السلطات القضائية المختصة أن طلب التسليم قصد به ملاحقة شخص بسبب أصله أو دينه أو جنسيته أو معتقداته السياسية

***المساعدة القانونية المتبادلة :**

اجتازت الاتفاقية للدولة الطرف أن تطلب المساعدة القانونية لأي من الأغراض التالية :

أ-تلقي شهادة الشهود و إقراراتهم

ب-تبليغ الأوراق القضائية كإعلان الشهود

ج-إجراء التفتيش و ضبط المخدرات و الأدوات و الوسائل و أدلة الاتهام

هـ-توفير النسخ الأصلية و أوراق المصادق عليها من السجلات المصرفية أو المالية و العمليات التجارية

***تقديم المساعدة لدول العبور :**

تتعاون الدول الأطراف مباشرة أو من خلال المنظمات الدولية لمساعدة الدولة التي تمر المخدرات عبرها و لسميا الدول النامية، و تشمل هذه المساعدات تقديم المساعدات المالية التي تمكن دول العبور من تعزيز أجهزة مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات

1

***الـــــــــتســـــــــليم المـــراقـــــب:**

عرفته الاتفاقية بأنه أسلوب السماح للشحنات غير المشروعة من المخدرات أو المؤثرات العقلية بمواصلة طريقها خارج إقليم بلد أو أكثر أو إلى داخل البلد بعلم السلطات المختصة من اجل كشف هوية الأشخاص المتورطين في جريمة التهريب .

***المطلب الثالث: الاتفـاقية العـربية لمـكافـحة الاتجـار الغـير مشـروع بالـمخـدرات**

اعتمد مجلس وزراء الداخلية العرب الاتفاقية العربية لمكافحة الاتجار الغير مشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية عام 1994، و دخلت حيز التنفيذ عام 1997" ، حيث لا تحتوي هذه الاتفاقية على أحكام لرصد و مراقبة و ضبط الكيماويات المستخدمة في الصنع الغير مشروع للمخدرات و اعتمدت الاتفاقية قانون عربي موحد نموذجي للمخدرات تنظم التداول المشروع ، و وضع أحكاما لمكافحة الاتجار غير المشروع بها"[1]، وقد حدد مجلس وزراء الداخلية العرب في دورة انعقاده إستراتجية عربية لمكافحة الاستعمال غير المشروع للمخدرات و المؤثرات العقلية تقوم على مقومات أربع :السياسة الوطنية التي تمثلها الأجهزة الأمنية، التعاون العربي القائم على الالتزام بالاتفاقيات الدولية العربية الصادرة في شان المخدرات ، و على المستوى العربي يقوم مجلس وزراء الداخلية العرب و مجلس وزراء العدل و مؤتمرات قادة الشرطة بدور المشرع و الموجه في مجال مكافحة المخدرات و يقوم بالدور التنفيذي الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب و تتعاون في ذلك مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات و الجريمة و مكتبه الإقليمي لشمال إفريقيا و الشرق الأوسط .

---

[1] محمد فتحي عيد ، مرجع سابق ،ص 33

***المبـــحـــــــــث الـــرابـــــع :**

***المطـــلـــب الأول: تجـارة المخـدرات عـند المرأة في الغـرب**

بعد أن كان حكرا على الرجال أصبح العمل في ترويج المخدرات في المكسيك يستقطب المزيد من النساء، و تذكر تقارير أمنية أن عدد المهربات يتزايد سنويا وبشكل لافت، و ليس غريبا أن تمتهن الفتيات هذه المهنة الغير مشروعة في ظل الأوضاع المزرية لمئات الآلاف من المكسيكيين الذين يعانون الفقر و البطالة ، و تنتشر الجريمة و تصفية الحسابات في المكسيك بشكل مقلق ، في حين عجزت الحكومات المتعاقبة عن التصدي لعصابات تجارة المخدرات " و يقول مراقبون في المكسيك أن ما لا يقل عن 200 ألف شخص يعملون في ترويج المخدرات ، ويشمل ذلك الأشخاص الذين يقومون بزراعتها ومعالجتها و ترويجها داخل البلاد وخارجها ، حيث يقطن حي (تيبيكو)، وسط مكسيكو اخطر العصابات في العاصمة ، و قد انظم عدد من النساء إلى عصابة المخدرات قبل فترة ، و أصبحن يلاحظن في شوارع الحي وهن يرتدين بناطيل الجينز و القمصان الرياضية، ومن المهام الرئيسية التي أوكلت للمهربات مراقبة تحركات الشرطة وإنذار زملائهن في حال وجود خطر، حيث يطلق عليهن اسم الدوريات من خلال قيامهن بمراقبة مناطق البيع والعبور"[1]، حيث أوضحت الدراسات أن في الماضي لم تكن تنظيمات الجريمة المنظمة تهتم بتجنيد النساء، أما الآن فان عدد النساء المنخرطات في تهريب المخدرات يتزايد يوما بعد يوم، و ما يؤكد ذلك هو ارتفاع عدد الاغتيالات في صفوف النساء، و حسب إحصاءات وزارة الأمن، فإن 425 امرأة اغتيلت من طرف عناصر المافيا في 2008،و لقيت 195 امرأة المصير نفسه العام الماضي،

ومن بين أهم الأسماء النسوة التي كانت تدير عصابات كبرى في المكسيك " ساندرا الملقبة بملكة المحيط الهادئ البالغة من العمر 46 عاما بتبييض الأموال والإشراف على تمويل

---

[1] http./www.emaratayoum.com

كارتل سينا لوا. كما كانت تدير خطا بحريا لتهريب المخدرات إلى الولايات المتحدة ،ويعتبرها مهربو المخدرات في المكسيك سيدة أعمال فريدة ، ويقول الصحافي ومؤلف كتاب ملكة المحيط الهادي ونساء المخدرات فيكتور رونكيلو تقوم مجموعة من النساء بادوار مهمة في عدد من العصابات وفي الغالب يقمن بتبييض الأموال . وبعد شيوع أخبارهن عبر وسائل الأعلام أصبحت الكثير من الفتيات متحمسات للانضمام لعصابات التهريب ،ويقول الخبير في الجريمة المنظمة بالمكسيك (ادغاردو بوسكالجيا) أن نساء العصابات يتصدرن الصف الثاني ضمن عصابات ذكورية معروفة بالتمييز ضد النساء ، و يستخدمن في مهام ثانوية كنقل الأخبار وحمل المخدرات أو تجنيد عناصر جديدة ، وفي الغالب تحمل المهربات كميات صغيرة من المخدرات لتهريبها خارج الحدود ، و أحيانا يقمن بصرف أنظار حراس الحدود والجمارك لتهريب كميات كبيرة ،كما تركز العصابات على السوق الداخلية حيث أصبح المكسيكيون يستهلكون كميات اكبر من المخدرات ، الأمر الذي استدعى تجنيد المزيد من المهربين خصوصا النساء ،لأنهن اقل جذبا لانتباه لأعوان الأمن من الرجال"[1]، و حسب السلطات المكسيكية فقد ارتفع استهلاك الكوكايين و الماريغوانا حيث جنت العصابات 811 مليون دولار العام الماضي من تجارة المواد المخدرة .

***المطـــــلـــــب الثـــانـــي: تجارة المخدرات في الجزائر**

إن الوضع الأمني الذي عانت منه الجزائر خلال العشرية السوداء استقطب أولويات اهتمام مصالح الأمن الجزائري وبالتالي قامت شبكات التهريب بتوسيع حجم التهريب والاتجار الغير مشروع بالمخدرات واستغلال الأرباح العائدة منها في شراء الأسلحة للتنظيمات الإرهابية ، وبسبب هذه الأوضاع السائدة خلال التسعينيات بالجزائر وقرب المنطقة من الدول المنتجة للمواد المخدر وطول الشريط الحدودي مع هذه الدول و" سجلت مصالحنا الأمنية ارتفاعا ملحوظا في حجم التهريب و المتاجرة غير المشروعة في المخدرات حيث ارتفعت بنسبة

[1] http//www.emaralyoum.com

7,2% ما بين عام 2003-2004 والذي سجل به حجز 12382,99 كلغ من القنب و 228801 قرصا من المؤثرات العقلية "[1]

إن الكميات المحجوزة بالجزائر من القنب تتزايد بشكل مستمر ، إلا أنها في الواقع عابرة للتراب الوطني حيث إن ما يتراوح بين 80,85% من القنب المحجوز كان موجه إلى دول اروبا أو تونس ولبيا و منها إلى دول الشرق الأوسط إما ما كان موجه منها إلى الاستهلاك المحلي فنسبته لا تتجاوز 20 إلى 25%، و لكن هذه الأرقام لا تعبر عن حقيقة المجتمع وخصوصا أننا لا نستطيع إحصاء العمليات التي أفلتت من مصالح الأمن .

1-محـــــــــــاور التهـــريـــب :

أن الشبكات الإجرامية الناشطة عبر الأقطار في اتصال مستمر فيما بينها حيث رسمت محاور جغرافية تعتمد عليها وتتخذها مسالك لتمرير البضائع و في الكثير من الأحيان تستغني عن المسالك و الأساليب التي تم اكتشافها من طرف أجهزة الأمن واستبدالها بأخرى وذلك بشكل دائم"على سبيل المثال كانت شبكات التهريب تستعمل البحر الأبيض المتوسط لتهريب المخدرات على متن مراكب النزهة البحرية السريعة أو قوارب الصيد تجاه الجزائر إلا انه و بعد تضييق الخناق على تلك الشبكات ببسط سيطرة أمنية أوروبية على المنفذ الشمالي لمضيق جبل طارق ، وأحكام الصالح الأمنية الجزائرية المراقبة على سواحلها الجنوبية لحوض البحر الأبيض المتوسط العمليات التي أسفرت على تفكيك عدة شبكات وحجز كميات معتبرة من المخدرات التجأت بارونان التهريب إلى التفكير في شق محاور أخرى"[2]

و حسب أخر معلومات تحوز عليها مصالح أجهزة الأمن أن شبكات التهريب اتخذت محورين جديدين حيث تنطلق في المحور الأول من الغرب مرورا بالجزائر (تندوف، بشار،

---

1 تزروني كمال ،**التعاون الدولي الإجرائي في مجال مكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات** ،جامعة نايف للعلوم الأمنية ،الرياض، 2006 ، ص 81 82

2 نفس المرجع السابق،ص 84

غرداية ، ورقلة، ايليزي والوادي) أما المحور الثاني فتنطلق فيه المخدرات من المغرب إلى غرب وجنوب غرب الجزائر إلى مالي ثم إلى مقاطعة اغليط بالنيجر ثم تشاد و عبر السودان ومصر نحو الشرق الأوسط ودول الخليج بالإضافة إلى توفر معلومات أخرى تفيد أن هناك محور ثالث شبيه بالمحور الثاني غير انه يستثني التراب الجزائري و يستعمل عوضه التراب الموريتاني ، أما بالنسبة للمؤثرات العقلية التي هي في الحقيقة مواد صيدلانية يخضع استيرادها و تصديرها إلى قوانين تنظيمية ، إلا أننا نلاحظ أن تلك المواد تأخذ أحيانا مسالك غير شرعية و تخرج عن استعمالاتها الطبية التي و جدت من اجلها حيث أن الدول الأروبية غالبا ما تكون هي المصنعة لها ، بالمقابل شهدت بعض الدول الجنوبية و الشرقية للبحر الأبيض المتوسط بصناعتها بعض الأدوية" و بالتالي سوف تفكر في توفير هذا النوع من الأدوية محليا ، ومنها قد يفكر المتربصون بالصحة العقلية للإنسان بصرف منتجات هذه الصناعة إلى ميادين لاستعمالات الغير مشروعة"[1]

إن محاربة مثل هذه الممارسات الغير مشروعة يستدعي نظام ناجع لمراقبة مسار هذه الأدوية كما باتت مراقبة المواد الخام الممكن استعمالها في صناعة المؤثرات العقلية حتمية ، وذلك لوجود تواطأ بين مستخدمي الصحة والصيدلة ساهم في انتشار و وفرة للمؤثرات العقلية ، بالإضافة إلى ذلك السرقات التي تستهدف مخازن الأدوية و الصيدليات.

---

[1] تزروني كمال ،مرجع سابق ، 96

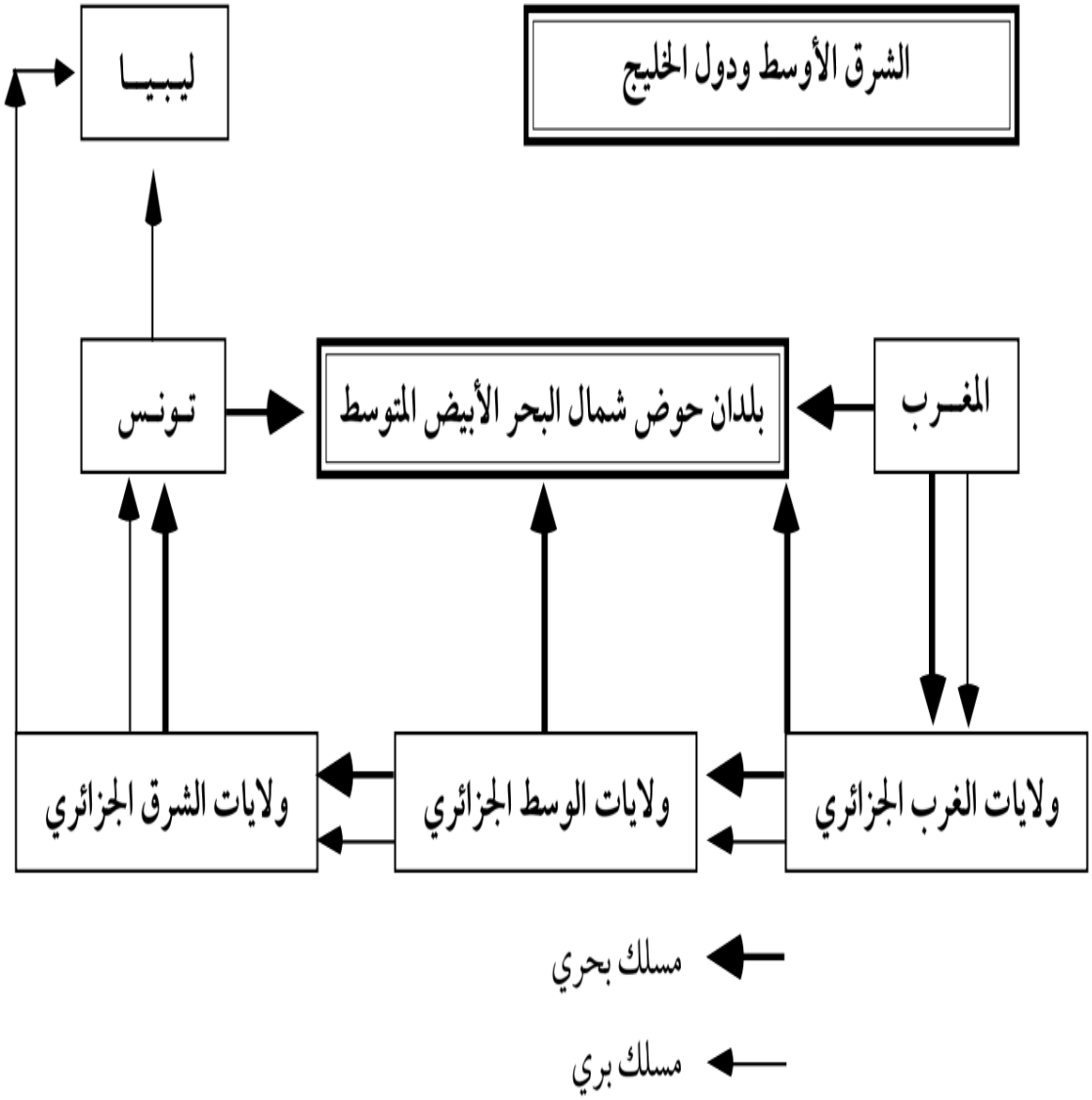
الشرق الأوسط ودول الخليج
ليبيا
تونس
بلدان حوض شمال البحر الأبيض المتوسط
المغرب
ولايات الشرق الجزائري
ولايات الوسط الجزائري
ولايات الغرب الجزائري
مسلك بحري
مسلك بري

المحـاور الحديـثـة

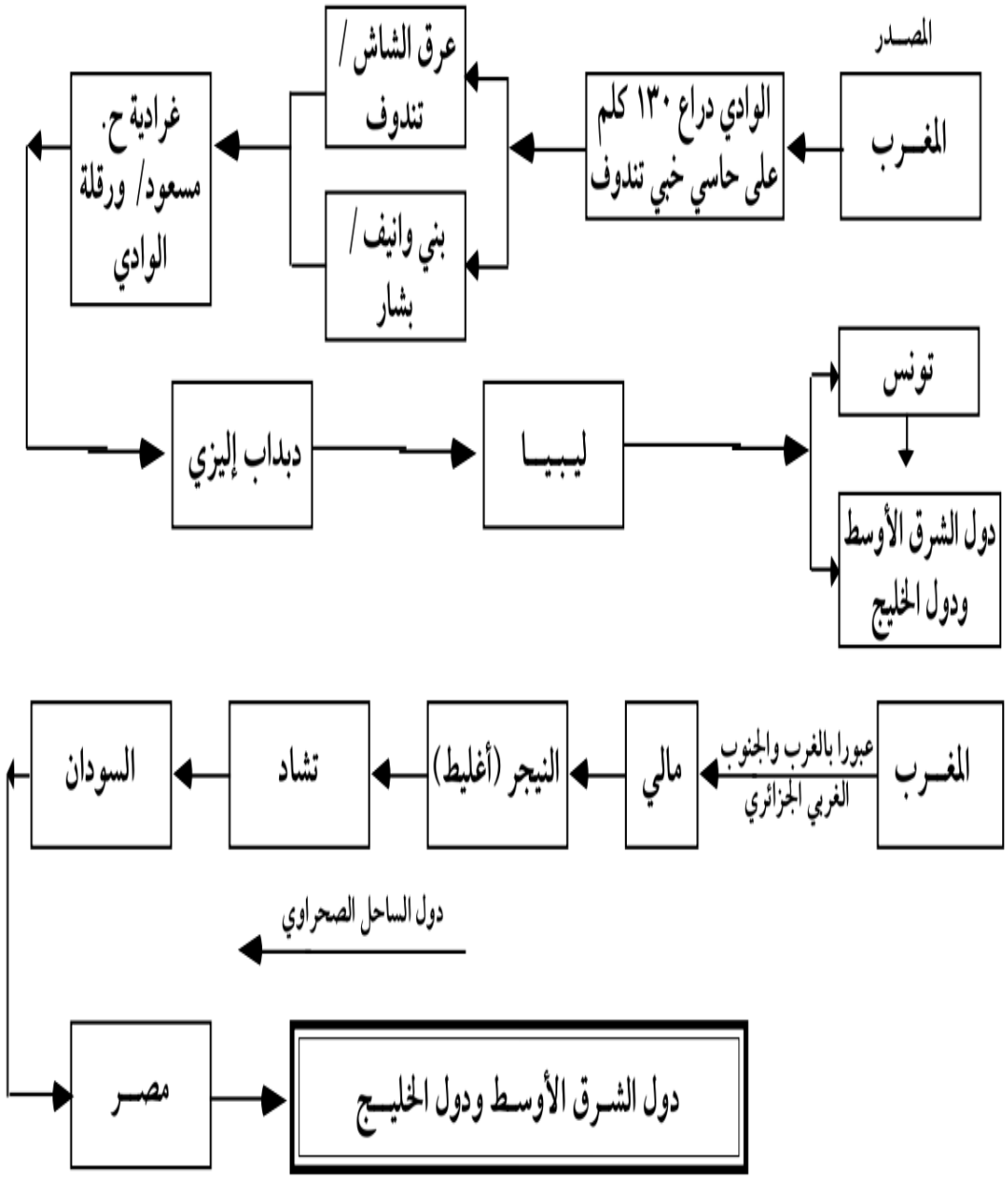

2-تـــــــبـــــادل المـــــعـــــــلومـــــــات:

تنشط شبكات دولية في مجال تهريب المخدرات و الاتجار الغير مشروع بها ، وذلك عبر تطوير طرق تبادلها و للسلع و المعلومات حول المسالك الأمنية و كيفية تمرير بضائعها و ذلك بتوظيف اكبر عدد ممكن من الخفراء على امتداد المسالك الوعرة و المهجورة لتزويدها بالمعلومات حول تحرك مصالح الأمن.

***المطلب الثالث: الإحصائيات المسجلة من طرف الديوان الوطني لمكافحة المخدرات**

***1-الـــــــديوان الوطني لمكافحة المخدرات وإدمانها:**

"انشئي هذا الديوان بالتعاون مع القطاعات المعنية بإعداد السياسة الوطنية لمكافحة المخدرات و إدمانها في مجال الوقاية و العلاج

*من الأعمال التي يكلف بأدائها:

أ-يعد مخطط توجيهي و يصادق عليه في مجال مكافحة المخدرات و إدمانها

ب-يسهر ضمن المخطط التوجيهي على تنفيذ التدابير التي من شانها ترقية عمليات الوقاية و تحسين الرعاية الطبية و الاجتماعية و تعزيز التنسيق بين القطاعات

ج-يطور و يرقي ويدعم التعاون الدولي في مجال مكافحة المخدرات و إدمانها"[1]

للديوان مشاريع يسعى إلى تحقيقها ، و تتمثل في :

-عملية تقييم المخطط التوجيهي يقوم بها الديوان مع قطاع الصحة

-الانطلاق في إجراء تحقيق وطني شامل حول مختلف جوانب ظاهرت المخدرات في الجزائر

-إعداد الموظفين الذين يقع على عاتقهم مسؤولية مكافحة المخدرات إعدادا نوعيا .

---

[1] الديوان الوطني لمكافحة المخدرات وإدمانها

وتتمثل مهام الديوان الوطني في ما يلي:

"إجراء الدراسات والبحوث والقيام بعمليات لسير الأداء الحسن في إطار المهام الموكلة للديوان الوطني .

-تحليل المؤشرات والتوجيهات ذات الصلة بالسياسة الوطنية لمكافحة المخدرات

-المبادرة بكل عمل من شانه مراجعة النصوص التشريعية و التنظيمية المتعلقة بمكافحة المخدرات وإدمانها

-تحضير ميزانية التسيير و التجهيز الخاصة بالديوان و تنفيذها"[1]

***مديـــــــــــريـــــــــات الديـــــــــوان:**

أ-المديرية الفرعية للتنسيق والمتابعة

ب-مديرية الداريات والتحليل والتقييم

ج-المديرية الفرعية للبحث والوثائق

د-مديرية الوقاية والاتصال

هـ-المديرية الفرعية للاتصال والعلاقات العامة

و-مديرية التعاون الدولي والمديرية الفرعية للدراسات القانونية

ز-المديرية الفرعية للإدارة العامة

2-حصيلة سنة 2016المتعلقة بالكميات المحجوزة من المخدرات والمؤثرات العقلية على الصعيد الوطني من قبل مصالح الديوان الوطني لمكافحة المخدرات وإدمانها

أ-المجموع العام للكميات المحجوزة:

---

[1] الديوان الوطني لمكافحة المخدرات

&التصـــنيف حسب نوعـــية المـــخـــدرات		الكـميات المحجوزة خلال سنة 2015	الكميات المحجوزة خلال سنة 2016	التـــغيـــر	%
القنب	راتـــنج القنـب	كلغ 126685,774	109089,130 كلغ	17596,644	13,89
	حشـيش القنب	.....	.....	.....	.....
	بـــذور القنب	309غ	642,5غ	+333,5	107,93+
	نبـــات القنب	572 نبتة	507نبتة	-65	11,36
الكوكـــــايين		88287,395غ	9099,411غ	29187,984	33,06
الكـــــــراك		48,3غ	23غ	25,3	52,38
الهيـــــــروين		2573,754غ	1403,823غ	1169,931	45,46
الأفيون	خشخاش الأفيون	.....	.....	.....	.....
	بـــذور الأفيون	14غ	554,380غ	+540,380	38509,8+6
	نبـــات الأفيون	.....	1060نبتة	+ 1060	+100
المـــؤشـــرات العـــقـــلية		637961قرص 328قارورة	1072394قرص 741قارورة 32كبسولة	+434433 +413 +32	+68,10 +125,91 +100

-من خلال ملاحظتنا الجدول أعلاه و المقارنة بين الكميات المحجوزة لسنة 2015 و 2016 نستنتج ما يلي:

-ارتفاع في الكميات المحجوزة من بذور القنب ب333,5 أي زيادة بما يعادل (107,93%)

-ارتفاع في الكميات المحجوزة من بذور الأفيون ب 540,380غ أي زيادة بما يعادل(3859,86%)

-ارتفاع في الكميات المحجوزة من نبات الأفيون ب1060نبتة أي زيادة بما يعادل (100%)

-ارتفاع في الكميات المحجوزة من أقراص المؤثرات العقلية ب 434433 قرص أي زيادة بما يعادل (68,10)

-ارتفاع في الكميات المحجوزة من سوائل المؤثرات ب413 قارورة أي زيادة بما يعادل(125,91%)

-ارتفاع في الكميات المحجوزة من كبسولات المؤثرات العقلية ب32 كبسولة أي زيادة تعادل (100%)

وانخفاض في الكميات المحجوزة ب:

-17596,644 من راتنج القنب أي ما يعادل (13,89%

***الكـــمـــيـات المحـــجوزة من القنب والمؤثرات حسب الجهات الأربع للوطن:**

الجـــــــــــهـــات	راتنـــــــــــج القنب(كلغ)	المـــؤثـــرات العقلية(قرص)
الغـــــــــــرب	81090,852	401574
الجـــــــــــنوب	18863,994	197,891
الشـــــــــــرق	1575,542	216238
الوســـــــــــط	7558,742	256691
المجـــــــــــموع	**109089,130**	**1072394**

الديوان الوطني لمكافحة المخدرات وإدمانها

-من خلال ملاحظتنا للجدول أعلاه والمقارنة بين الجهات الأربع من حيث الكميات لمحجوزة من راتنج القنب نستنتج ما يلي:

-ارتفاع الكميات المحجوزة من راتنج القنب بالغرب حيث قدرت ب81090,852كلغ تليها منطقة الجنوب ب18863,994 كلغ، و تحتل منطقة الوسط المرتبة الثالثة ب 7558,742كلغ و في الأخير منطقة الشرق ب 1575,542كلغ

-أما الكميات المحجوزة من المؤثرات العقلية فنلاحظ ارتفاعها بمنطقة الشرق ب216238 قرص، و تحتل منطقة الوسط المرتبة الثالثة ب256691 قرص و الجنوب ب197891في المرتبة الرابعة

-نلاحظ أن منطقة الشرق تحتل المرتبة الأخيرة في تجارة المخدرات إلا أنها تتصدر القائمة في تجارة المؤثرات العقلية .

*المـــــؤشـــــرات العـــــقـــــلية (بالأقـــــراص):

التصـــــنيف حســـــب طبـــيعة المـــــخـــــالـــــفة		الكميات المحجوزة خلال سنة 2015	الكميات المحجوزة خلال سنة 2016	التغير	%
التهـــريب و الاتـــجار	داخل الوطن	527083 قرص 4 قارورات	860119	+333036 -4	+63,18 -100
	عـــلى الحـــدود الوطـــــنية	88085 20 قارورة	177701 14 قارورة 32 كبسولة	+ 89616 -6 +32	+101,74 -30 +100
الحـــــيازة والاســـتـــــهلاك		22793 304 قارورة	34574 727 قارورة	+11781 +423	+51,69 +139,14
المـــــجـــــمـــــوع		637961 328 قارورة	1072394 741قارورة 32كبسولة	434433 413 +32	+68,10 +125,91 +100

الديوان الوطني لمكافحة المخدرات وإدمانها

-من خلال ملاحظتنا للجدول أعلاه والمقارنة بين الكميات المحجوزة خلال سنة 2015 و 2016 من حيث مخالفة التهريب والاتجار داخل الوطن نجد:

-ارتفاع الكميات المحجوزة من الأقراص المهلوسة ب333036 قرص

-انخفاض عدد القارورات المحجوزة ب 4 قارورات

*أما على الحدود الوطنية فنجد:

-ارتفاع في الكميات المحجوزة من الأقراص ب89616 قرص

-انخفاض في الكميات المحجوزة من القارورات ب 6 قارورات

*أما بما يخص يخص الحيازة والاستهلاك فنلاحظ:

-ارتفاع في الحيازة والاستهلاك ب11781 قرص

-ارتفاع في الحيازة والاستهلاك ب423 قارورة

***المجـــموع العـــــام للقضـــايا المعـــالـــجة سنة 2016:**

التصنيف حسب نوعية المخدرات		القضايا المعالجة خلال سنة 2016	الأشخاص المتـــورطون خـــــلال سنة 2016			
			الأجانب	المواطنون	المجموع	حالة فرار
القنب	راتنج القنب	24267	156	29588	29744	712
	بذور القنب	4	.....	3	3	.....
	نبات القنب	6	.....	8	8	.....
الكوكايين		100	8	187	195	32
الكراك		1	1	.....	1	.....
الهروين		27	18	28	46	.....
الافيون		1	.....	1	1	.....
المؤثرات العقلية		5707	43	7573	7616	190
المجموع		3013	226	373888	37614	934

الديوان الوطني لمكافحة المخدرات وإدمانها

-يمثل الجدول المجموع العام للقضايا المعالجة لسنة 2016،إذ نجد 30113 قضية معالجة و226 شخص متورط أجنبي الهوية ومنهم 373888 مواطن أصلي إذ نجد منهم934 شخص في حالة فرار

كما نلاحظ أن أغلبية القضايا المعالجة هي قضيا تتعلق براتنج القنب إذ تقدر ب24267 قضية، عدد المتورطين فيها بلغ 29588 مواطن جزائري و156 أجنبي.

-كما نلاحظ ارتفا ع القضايا المعالجة المتعلقة بالمؤثرات العقلية إذ تقدر ب 5707 قضية عدد المتورطين فيها7573 مواطن جزائري و43 أجنبي

نستنتج أن معظم القضايا المعالجة هي قضيا تتعلق براتنج القنب والمؤثرات العقلية وان معظم الأشخاص المتورطين فيها هم مواطنون جزائريون.

***المجموع العام للكميات المحجوزة خلال سنة 2017/2016 :**

التصنيفات حسب نوعية المخدرات		الكميات المحجوزة خلال الإحدى عشر شهرا الأولى 2016	الكميات المحجوزة خلال الإحدى عشر شهرا الأولى 2017	التغير	%
القـــنب	راتنج القنب	106035,364كلغ	48903,194كلغ	57132,170	53,88
	خشخاش القنب	.....	28,841كلغ	+28,841	+100
	بذور القنب	642,5غ	1113,5غ	+471	+73,31
	نبات القنب	507 نبتة	3707نبتة	+3199	+630,97
الكوكايين		57324,835غ	6096,687غ	51228,148+	-89,36
الكراك		23غ	631,200غ	+608,200	2644,35

					+
الهروين		1390,353غ	990,963غ	399,390	28,73
الأفيون	**خشخاش الأفيون**	.....	.....	.....	.....
	بذور الأفيون	554,380غ	.....	-554,380	-100
	نبات الأفيون	1060نبتة	.....	-1060	-100
المـــؤثـــرات العـــــــقلية		1024175قرص 740قارورة 32كبسولة	1103896قرص 252 قارورة 355كبسولة 12علبة	+79721 -488 +323 +12	+7,78 -65,95 1009,38+ +100

الديوان الوطني لمكافحة المخدرات وإدمانها

*من خلال ملاحظتنا للجدول أعلاه والمقارنة بين الكميات المحجوزة خلال الإحدى عشر شهرا الأولى لسنة 2016 و الإحدى عشر شهرا الأولى من 2017 نستنتج :

-ارتفاع في الكميات المحجوزة من حشيش القنب ب 28,841 كلغ

-ارتفاع قي الكميات المحجوزة من بذور القنب 471غ

-ارتفاع في الكميات المحجوزة من أقراص المؤثرات العقلية ب79721 قرص

و نلاحظ انخفاض في:

-انخفاض الكميات المحجوزة من راتنج القنب ب 57132,170

-انخفاض الكميات المحجوزة من الكوكايين ب51228,148غ

-انخفاض الكميات المحجوزة من بذور الأفيون ب 554,380غ

-انخفاض الكميات المحجوزة من نبات الأفيون 1060بنبتة

***القضـــــــايا المعـــــالجة حسب طبيعة المخالـــــفة:**

الشهر	التهريب والاتجار			الحيازة و الاستهلاك			الزراعة		
	القضايا المعالجة	الأشخاص الموقوفين		القضايا المعالجة	الأشخاص الموقوفين		القضايا المعالجة	الأشخاص الموقوفين	
		المواطنين	الأجانب		المواطنين	الأجانب		المواطنين	الأجانب
أكتوبر 2017	820	1371	14	2891	3332	8	1	.....	.....
نوفمبر 2017	839	1444	12	2972	3328	14	2	2	.....
التغير	+19	+73	-2	+81	-4	+6	+1	+2	.....

الديوان الوطني لمكافحة المخدرات وإدمانها

*يمثل الجدول القضايا المعالجة حسب طبيعة المخالفة وهذا ما بين الشهرين أكتوبر 2017 ونوفمبر 2017، فنجد 820 قضية معالجة في شهر أكتوبر و هذا فيما يخص التهريب و الاتجار فقد أوقف1371 مواطن جزائري و14 أجنبي أما في شهر نوفمبر فنلاحظ ارتفاع

في القضايا المعالجة ب 19 قضية ليصبح المجموع 839 قضية معالجة مع 1444 شخص موقوف بالنسبة للمواطنين أي زيادة 73 أجنبي

*أما فيما يخص الحيازة والاستهلاك نجد 2891قضية معالجة في شهر أكتوبر و 2972 في شهر نوفمبر أي زيادة 81 قضية هذا مع توقيف 3332 مواطن في شهر أكتوبر و3328 في شهر نوفمبر أي ارتفاع ب 4 وتوقيف 8 أجانب في أكتوبر و14 في شهر نوفمبر أي زيادة قدرها 6 أشخاص

*بالنسبة للقضايا المعالجة فيما يخص الزراعة فنجد أن المجموع الإجمالي بين الشهرين هو 3قضيا فلم يتم إيقاف أي شص في شهر أكتوبر على عكس شهر نوفمبر حيث تم توقيف شخصين جزائريين في حين لم يتم توقيف أي أجانب

*** المجموع العام للقضايا المعالجة والأشخاص المتورطون خلال سنة 2017**

التصنيف حسب نوعية المخدرات		القضايا المعالجة خلال الإحدى عشر شهرا الأولى 2017	الأشخاص المتورطون خلال الإحدى عشر شهرا الأولى 2017			
			الأجانب	المواطنون	المجموع	حالة الفرار
القنب	راتنج القنب	*22941*	137	28906	29043	480
	حشيش القنب	2	.....	2	2	.....
	بذور القنب	5	.....	8	8	.....
	نبات القنب	14	.....	17	17	2
الكوكايين		93	7	163	170	5

الكـــــــــــــراك	9	.....	15	15	.....
الهـــــــرويـــــــــن	59	12	92	104	.....
الأفـــــــيـــــــــون	.....	.....	.....	.....	.....
المـــؤثرات العـــــقلية	7190	56	9475	9531	69
المجـــــــــــموع	30313	212	38678	38890	556

/لديوان الوطني لمكافحة المخدرات وإدمانها

*يمثل الجدول الأشخاص المتورطون خلال الإحدى عشر شهرا الأولى من عام 2017 وهذا حسب نوعية المخدرات والقضايا المعالجة

*نلاحظ أن عدد القضايا المعالجة بلغ 30313 قضية اغلبها قضايا متعلقة براتنج القنب حيث قدر عدد القضايا بها 22941قضية وبلغ عدد المتورطين فيها 28906 جزائري و137 أجنبي.

يليها القضايا المتعلقة بالمؤثرات العقلية حيث بلغت 7190 قضية بلغ عدد المتورطين فيها9475 جزائري و56 أجنبي.

المطلب الرابع : التشريع الجزائري في مجال مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية

جرم المشرع الجزائري على امتداد الزمن في صياغة قوانينه التداول الغير مشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية "، و قرر عقوبات متوازنة و الفعل المرتكب في إقراره القانون رقم 04/18 المؤرخ في 2004/12/25 كرست فيه بصفة جلية الوقاية من المخدرات و ذلك ما جسد في عنوانه " قانون الوقاية من المخدرات و المؤثرات العقلية و قمع الاستعمال و الاتجار غير المشروع بها " و رغم انه شدد العقوبات على مروجي المخدرات فقد كان رحيما على بعض المستهلكين لإصابتهم بمرض الإدمان "[1].

[1] تزروني كمال ، مرجع سابق ،ص 83

***جـــــــــرائـــم المخـــدرات على ضـــوء القـــانـــون 18/04 :**

أ-الأركـــــان المكـــونة لجـــرائم المخـــــــدرات :

قام قانون 18/04 بتصنيف جرائم المخدرات إلى جنايات و جنح حسب السلوك المادي الذي يأتيه مرتكب الجريمة ، و تعتبر المواد (12 إلى 21) من قانون 18/04 معالجة الجنح و الجنايات بإعطاء الوصف القانوني للسلوك المرتكب و تحديد العقوبة المستحقة .

1-جنـــاية تسيـــير وتـــــنظيم أو تمـــويل التعـــامل بالمـــخـــدرات:

جرم المشرع في نص المادة 18 من قانون 04 /18 نشاط كل شخص يمكن أن يكون له صلة بالعصابة التي تمارس عملية المتاجرة في المواد المخدرة أو تقديمها للمتعاطي، ويتخذ هذا النشاط صورة الاتفاق الجنائي إلا أنها تتميز عنه بأنها منظمة ومستمرة ، أما إدارة العصابة فيقصد بها تنظيم العمل بها وتحديد الجرائم التي تهدف إلى ارتكابها وتوزيع الأدوار على المشاركين فيها والتدخل في إدارة العصابة أو تنظيمها به معاونة القانون على الإدارة في القيام بمهمة والمعاونة على تنظيم سير العمل، و قد ورد في مضمون المادة 18 عبارة "....أو تمويل النشاطات المذكورة بالمادة 17"و المقصود بها أن يقدم الأموال لارتكاب جرائم المخدرات".

***جنـــــاية الاســـــتيراد و التصـــــدير لمـــــادة مخـــــدرة :**

و قد و رد تجريم الاستيراد و التصدير غير المشروعين للمخدرات أو المؤثرات العقلية بمادة من قانون (18/04)

أ-الاســـــــــتيراد والجـــــــــــلب :

" حيث يتمثل الركن المادي لجريمة الجلب الواقعة التي يتحقق بها إدخال المادة المخدرة إلى الدولة بأية و سيلة و كذلك كل واقعة يتحقق بها نقل المادة المخدرة إلى المياه الإقليمية للدولة أو فضائها الجوي و يرجع في ذلك إلى قواعد القانون الدولي العام" [1]

حيث يعد مرتكب الجريمة كل من يصدر عنه فعل الاستيراد أو الجلب أو كل من ساهم فيه بالنقل أو من يتم النقل لحسابه أو مصلحته و لو لم يصدر منه شخصيا فعل النقل أما من يشترك في أي فعل من الأفعال بطريقة الاتفاق أو التحريض أو المساعدة فهو شريك فيه.

ب-التـــــــصـــــــــديـــــــــر :

القصد بتصدير الجواهر المخدرة هو إخراج المخدر من الحدود الإقليمية للدولة بأية و سيلة سواء كان المتهم قد صدر لحسابه أو لحساب غيره " متجاوزا بفعله الخط الجمركي ملحوظا في ذلك طرحه و تداوله بين الناس "[2] و لا يشترط لقيامها توافر باعث معين للدولة أيا كان الباعث على ذلك و لكن لا تعتبر الجريمة تامة إلا إذا تم إخراج المخدر بالفعل من إقليم الدولة ، و اعتبر مرتكب التصدي كل ما يصدر من الفعل التنفيذي أو يساهم فيه ، سواء قام بالعمل لمصلحته أو لمصلحة غيره.

2-جـــــناية زراعة النبـــــاتات المخـــــدرة بقـــــصد الاتـــــــجار:

وقد حصرت المادة 20 ق (18/04)زراعة خشخاش الأفيون أو شجيرة الكوكا أو نبات القنب ، و المقصود بها أيضا كل ما يتخذه نحو البذور وهو بداية العمل و لا تتأتى ثماره إلا بدوام رعايته إلى غاية أن ينبت ، ما يجعل فعل الزراعة لهذه النبتات من الجرائم التي يستمر ركنها

---

[1] مصطفى مجدي هرجة، **جرائم المخدرات الجديد** ، دار الكتاب الحديث ، 1996 ،ص 102

[2] حسين محمد جمجوم ،**موسوعة العدالة الجنائية الجزء الأول جنايات وجنح المخدرات** ، مكتبة الإصدارات القانونية ،ط1 ، 2005 ،ص27

المادي لفترة و جود الزرع في الأرض إلى غاية النضج ، و عليه فقيام الشخص بزراعة محظورة أما القصد الجنائي الخاص فيتمثل في الزراعة بقصد الإيجار

***حـــــيازة المخـــــدرات من اجل التعـــــاطي والاســـــتهلاك:**

وقد نصت عليها المادة 12 من القانون(18/04)، حيث لم يتطلب القانون اعتبار المتهم حائزا لتوافر الحيازة المادية للمخدر التي يقصد بها وضع يد المتهم على المخدر على سبيل الملك والاختصاص بصرف النظر عن الأشياء المادية عليه، فحسب المادة 12 الركن المادي لهذه الجريمة يتحقق بارتكاب إحدى الأفعال التالية و هي: الاستهلاك أو الحيازة من اجل الاستهلاك " و يعتبر الشخص حائزا و لو كان شخص أخر نائب عليه و تعد جميع الأفعال المادية التي تصدر من الأشخاص لم يرخص لهم المشرع بالاتصال بالمخدر عمدا ، فيلزم أن يتوافر لدى الجاني فيها القصد الجنائي العام والمتمثل في انصراف إرادته إلى ارتكاب الفعل رغم علمه بكونه مجرما ، و العلم بتجريم القانون لعلم مفترض"[1]

"و إذا طبقنا القواعد المقررة في القانون المدني لكان وجود المخدر لدى الشخص لا يخرج عن ثلاثة صور إما حيازة كاملة بمعني أو حيازة ناقصة له الجانب المادي دون المعنوي أي انه غير مالك لها كالوديع والمرتهن ، و قد تكون يده على المخدر عارضة أي يوجد معه تحت إشراف صاحبه"[2].

***تســـــــليـــــــم أو عـــــــرض المخـــــدرات:**

حسب نص المادة 13 من قانون (18/04)فان كل من يسلم أو يعرض بطريقة غير مشروعة المخدرات على الغير أو يستعملها تقوم الجريمة في حقه و التسليم معناه أن تمنح شخص أخر كمية من المادة المخدرة مهما كان وزنها بقصد انه كان يتعاطاها و يستوي أن يحصل على المقابل المالي أو لا يحصل عليه ، كما أن الشخص الذي سلمت له المخدرات

---

[1] نبيل صقر ، **المخدرات والتشريع الجزائري** ، دار الهدى للطباعة والنشر ، 2006 ،ص 30

[2] مصطفى مجدي هرجه ، مرجع سابق ،ص 145 . 143

باستهلاكها ليست شرطا لقيام الجريمة فالسلوك المادي يكمن في فعل التسليم ، كما تحقيق الجريمة لا يتوقف على قصد مقدم المادة المخدرة من حيازتها أو إحرازها ، إذ يستوي أن يكون القصد هو الاتجار أو التعاطي أو الاستعمال الشخصي .

***المتـــــــاجرة بالمخـــــــدرات أو العقـــــاقير المخـــــــدرة :**

يتسم مجتمع الاتجار في المخدرات كما توضحه الدراسات بعدد من الخصائص ترتبط بتصنيف مجتمع الدراسة ، سواء من حيث السن ، و التعليم و المهنة و البيئة ، فالسن يمثل احد عناصر التورط في الاتجار بالمخدرات ، أما فيما يتعلق بالتعليم فتشير الدراسات إلى انخفاض واضح في المستوى التعليمي لفئة التجار بالمخدرات حيث أن معظم الحالات هم شريحة الأميين، وتشير الدراسات المتعلقة بجرائم الاتجار في المخدرات أو ما يسمى عمل العمل في الجريمة دون خطر ، و هو يعني المدة التي يمارس فيها تاجر المخدرات نشاطه قبل القبض عليه لأول مرة ، تلك الفترة تكون احتمالات تعرض تاجر المخدرات للتوقيف ضعيفة نظرا لعدم الانتباه إلى سلوكه، فالاتجار بالجوهر المخدر هو قيام الشخص لحسابه الخاص بمزاولة عمليات تجارية هادفا بذلك إلى اعتبارها حرفة معتادة له، إذ أن قيامه بعملية واحدة لا يثبت الاتجار بها، فلابد من التعدد والانتظام في ممارسة ولم ينص المشرع على مصطلح المتاجرة بصفة مباشرة و لكنه عدد الأفعال المنصوص عليها التي يدخل ضمنها .

***النـــصـــــوص العـــقابـــية فـــي التـــشريـــع الجـــزائـــري:**

تناول المشرع الجزائري تجريم فعل تعاطي المخدرات في عدة نصوص قانونية نذكر منها "المادة 190 من قانون الصحة رقم 05/85 التي تنص على أن يحدد عن طريق التنظيم إنتاج المواد والنباتات السامة ، المخدرة وغير المخدرة ونقلها واستيرادها وتصديرها و حيازتها وإهدائها والتنازل عنها و شراءها و استعمالها و كذلك زراعة هذه النباتات كما تنص المادة 245 من قانون 05/85 على انه يعاقب بالحبس من شهرين إلى سنة و غرامة مالية تتراوح بين 500الى 5000دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من يستعمل بصفة غير شرعية

إحدى المواد أو النباتات المصنعة على أنها مخدر "[1] ، تنص المادة 16 من قانون العقوبات رقم 05/85 على انه ، يعاقب بالحبس من 5 سنوات إلى 15 سنة وبغرامة من (60000الى 1000000دج) كل من قدم بقصد و صفة طبية صورية أو على سبيل المحاباة تحتوى على مؤثرات عقلية ، أو سلم مؤثرات بدون وصفة ، و تنص المادة 12 من القانون رقم 05/85 يعاقب بالحبس من شهرين إلى سنتين وبغرامة مالية من 5000الى 50000دج أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من يستهلك أو يحرز من اجل الاستهلاك الشخصي مخدرات ومؤثرات عقلية بصفة غير شرعية حسب ما تقدم من المواد 12/16 عاقب المشرع على سلوك استهلاك المخدرات سواء إذا تعاطاها الشخص شخصيا أو قدمها للغير قصد التعاطي مثل حالة الصيدلي يقدم دواء منوم دون و صفة و هو على علم بتل المواد

أما المادة 36 من القانون رقم 18/04تنص أن البحث و التحري في جرائم المخدرات هو من اختصاص الأشخاص التالية: ضباط الشرطة القضائية ، مهندسون زراعيون ، مفتشو الصيادلة .

---

[1] علي بن قاسم ،**قانون العقوبات الجزائري** ،الدار المغربية الدولية ، ط 1 ، 1991 ،ص 149

الفصل الرابع

الإطار التطبيقي (الميداني) للدراسة

الفصل الثالث: الإطار التطبيقي (الميداني) للدراسة:

أولا: عرض الحالات:

الحالة الأولى (01)

تاريخ المقابلة: 29 مارس 2018

<u>البيانات العامة حول المبحوثة</u> :

السن: 56 سنة

الحالة العائلية: متزوجة

عدد الأولاد : 6 أولاد

مكان المقابلة : عين الدفلى

تقديم المبحوثة :

كانت المبحوثة في ما مضى تعيش مع عائلتها حيث أنها تركت مقاعد الدراسة في وقت مبكر وهذا بسبب الفقر والحاجة ثم بعد ذلك وبعدما كبرت قليلا وجدت عملا في البلدية وكانت عاملة نظافة (أنا كنت عايشة مع والديا نورمال وبطلت من القراية في السيام على خاطر بابا مكانش عندوا كان إذا لحق يوكلنا أنا وخاوتي ومن بعد كي كبرت شويا دبرت خدمة فالبلدية كنت فام دومیناج المرة الاولى كانت تبانلي من الجنة بوغتوا الشهرية قليلة بصح كانت تفتحلي بيبان وكنت نسلك راسي بهاذوك الدراهم ومن بعد عوام شفت بلي هذي الخدمة متخرجش عليا وأنا كنت مستحقا دراهم وكيما علبالك بلي الشهرية قليلة وما دير والو) وبعد ذلك بدأت المبحوثة بالبحث عن عمل آخر وهذا لكسب المزيد من المال ولسد احتياجاتها التي بدأت في تزايد وسمعت أن المال متوفر وبكثرة في الرقص بالحانات حسب قولها حيث بدأت بالبحث عن حانة للرقص فوجدت المكان المقصود في هواء الطلق (من

بعد وليت نحوس على خدمة وحد اخرى باش يولي عندي الدراهم بزاف على خاطر مقدرتش للمعيشة تاع الفقر وانت محتاجة كل شي ومن بعد وليت نسمع بلي الشطيح في الكباريات وحوست حتى لقيت وحدة ومن بعد بديت نروح للتبرنة نشطح وراكي عارفة بلي فالتبرنة تلقاي غير الرجال وتعرفت على شعال من واحد وتعرفت على واحد كان يجي ثما وين كنت نشطح كان يشرب الشراب وبديت نهدر معاه مدة بعدها تزوجنا وكان يدروغي ثاني تزوجنا ورفت الكرش معاه وراهو عندي 6 ولاد منو 4 ذراري و 2 بنات) وبعد ذلك بدأ زوجها في أخذ أموالها التي تجنيها من الرقص وهذا لتلبية حاجاته في شراء المشروبات الكحولية والمخدرات فساءت معيشتها أكثر فأكثر وخاصة مع أطفالها الستة الذين كانوا بحاجة إلى أبسط الأشياء من حيث الملبس والمأكل فكل أموالها يأخذها زوجها بالقوة وبعدما حدث ما حدث للمبحوثة بدأت بالتفكير في طريقة أخرى لكسب المال دون عناء (ومن بعد ما ولدت وجبت الذراري بقيت نخدم شطاحة بصح راجلي ولا يديلي الدراهم لي نجيبهم ويشري بيهم الشراب و لادروغ ويخلني أنا و ولادوا للجوع والعرا حتى ولادي كانوا مشتقين كل شي غاضوني ما كانوا يلبسوا ما كانوا يشروبوا كما نتاجهم حتى رجعت نسرق على جالهم وخطرة دخلت للحبس 6 شهور على خاطر سرقت الذهب تاع وحدة كنت نعرفها ومن بعد بديت نحوس على خدمة فيها بزاف الدراهم وبلا تعب وعرفت واحد فالتبرنة وين كنت نشطح كان يبيع هو لادروغ ورالي الشاف التاعو المرة الاولى كانوا يمدولي غير بالشويا ومن بعد كي شافوني بلي قادرة على شقايا ولاو يمدولي كونتيتي كبيرة بصح ماشي أنا لي نخرج للغاشي ونبيعلهم كانوا ولادي هوما لي يبيعوها على خاطر كانوا صغار و مكاش لي يشك فيهم حتى الدولة يقولوا هاذو صغار وكانت كي طيح الدولة كانوا ولادي يدسوها فالشجر وكيما قتلك أنا كنت نطرف الزطلة ونمدها لولادي هوما يبيعوها وكل خطرة اطيح علينا الدولة بصح ما يلقاو عندي والو على خاطر كنت دايرة بلاصة بعيدة على الدار حاطة فيها الزطلة وخطرة بيعوا صحاب الحومة على وليدي الكبير وحكموا عندو كونتيتي ودخل للحبس ولو كان ما بيعوهش ميحكموهش وكي بديت نبيع الزطلة وليت لباس بيا بنيت ودرت دار لولادي وبناتي) .

وحسب ما صرحت به المبحوثة لما اعتقل ابنها الأكبر بدأت السلطات الأمنية بمتابعة إخوته حيث تم بعد ذلك اعتقال جميع أولادها وزجهم بالسجن وهذا بسبب اتجارهم بالمخدرات "بصح بسبة البيع تاع لادروغ دخلوا ولادي قاع للحبس بصح لوكان مبيعوهش ميدخلش وكي دخل هو بقى 3 سنين وبدات الدولة اتبع في خاوتوا لخرين وكي خرج هو دخل خوه لي موراه ومن بعد حكمتهم الدولة كامل طاحوا عليهم الساعقة وقبظوا عندهم لادروغ تاع الرهج هذي بصح أنا جامي حكموني على جال الزطلة على خاطر جامي شافوني الغاشي لي يشري من عندنا كانوا ولادي يمدولهم بوغتو تاع الحومة كامل علبالهم بلي نبيع)

التـــــحلـــيـــــل :

المبحوثة عاشت في بيئة أسرية تخلو من المشاحنات والشجار والتوتر إلا أن هذا لم يكن كافيا ليصونها من هاجس الانحراف حيث وجدت نفسها تمارس هذه المهنة وذلك راجع في الأساس إلى:

الحاجة المادية والحرمان دفعها إلى ترك مقاعد الدراسة في وقت مبكر والتوجيه للعمل لتحمل أعباء الحياة وكل ذلك من أجل سد احتياجاتها واحتياجات عائلتها .

طبيعة العمل الذي تحصلت عليه (عاملة نظافة) لم تف بالغرض وحتى تلبية الحاجيات الضرورية وهذا لتدني الأجر مما جعل المبحوثة تبحث عن عمل آخر دون الأخذ باعتبارات المال المشروع أو غير المشروع ، فهمها الوحيد هو الخروج من هذه المعيشة لتدخل بعد ذلك عالم الانحراف والرذيلة الذي لا يتطلب أي شهادة أو مؤهل.

غياب الرقابة الأسرية والدعم المادي جعلها مجبرة على دخول عالم الانحراف من خلال ولوجها إلى الرقص في الملاهي بهدف توفير المال الكافي لمتطلباتها.

طبيعة مكان العمل (الملاهي) وطبيعة الأشخاص الذين تتعامل معهم فتح لها الباب والمجال نحو عالم الاتجار بالمخدرات، حيث وصل بها الأمر إلى الارتباط برجل من الرجال المدمنين على الكحول الذي هو بحاجة لشرب المشروبات الكحولية على الدوام وهذا ما

يستدعي الحصول على المال بأي طريقة ، وبالفعل استغلها كمصدر لتلبية حاجياته من الكحول.

لكن للأسف عادت إلى نفس المشكل أو حتى أكبر بكثير حيث تم استغلالها بصفة أكبر وأبشع حيث استغلها زوجها كمصدر للحصول على المال للشرب هذا ما جعلها تبحث عن حل آخر يمكنها من الحصول على ما يلبي حاجيات أبنائها.

من المعلوم أن تجارة المخدرات لها أرباح طائلة وفي وقت وجيز وهذا ما سهل للمبحوثة الخروج من الأزمة الاقتصادية التي كانت تعاني منها فالعائد الوفير وغياب الجهد جعلها تقتنع بمزاولة هذه المهنة.

من خلال ما اكتسبته هذه المبحوثة من ثروة التي تمكنت من خلالها الحصول على مسكن مريح الذي أدى بها بعد ذلك إلى توريط أبناءها في هذا العالم المنحرف الذي كانت نتيجته وخيمة ألا وهي ضياع الأولاد حيث أصبحوا مجرمين موصومين من خلال عملهم الإجرامي وولوجهم السجن.

بالرغم من أن المبحوثة تحصلت على ما كانت تريده من الناحية المادية إلا أنه فقدت الكثير من النواحي الأخرى فقد وجدت نفسها مدمرة نفسيا واجتماعيا، فطبيعة الأشخاص المتعامل معهم في هذا الميدان جعلها تعتبر كوسيط مستغل في ترويج المخدرات.

كذلك تعدت آثار ذلك إلى الأبناء بدخولهم عالم تجارة المخدرات في سن مبكرة وبالتالي دخلوا عالم الانحراف والإجرام من أوسع الأبواب ووصمهم اجتماعيا وقانونيا (الدخول إلى السجن) .

الحالة الثــانية (02)

تاريخ المقابلة: 02 أفريل 2018

البيانات العامة حول المبحوثة:

السن : 38 سنة

الحالة العائلية : مطلقة

مكان المقابلة : بلدية عين الدفلى

تقديم المبحوثة :

كانت المبحوثة تعيش مع أسرتها التي كانت تسودها أجواء مضطربة وخاصة أنها كانت البنت الوحيدة لعائلة لديها 8 ذكور حيث أنها واصلت الدراسة على التحاقها بالثانوية حين أجبرها إخوتها على ترك مقاعد الدراسة بحجة أنها كبرت وحتى والدها أيدهم في هذا القرار ولم يعترض وحتى الأم لم تتدخل بل قالت لها أن المرأة مكانها في البيت حيث أن هذه الأخيرة خاضعة لسيطرة الزوج " كنت عايشة مع عايلتي وأنا كنت الطفلة الوحيدة في وسط 8 ذكورة وكانت دارنا يوم فيها الفتان (الشجار) بصح قاع هاكا وكنت نقرا وكنت نجيب معدل مليح وكي طلعت لليسي خاوتي قالولي لازم تبطلي من القراية حتى بابا جا معاهم وهو ثاني قالي بطلي ويما مدخلتش روحها حتى على خاطر كانت تخاف من بابا وخصها تهدر ولا يقلب عليها الدار على راسها وولات تقولي المرا بلاصتها في الدار أما القراية ما عندك ما ديري بيها "

بعدما تركت المبحوثة مقاعد الدراسة ومكثت في البيت وهي في سن 17 مدة عامين قررت عائلتها تزويجها وبالرغم عنها حيث أن الشاب الذي تقدم لخطبتها ثري ورأت عائلتها فيه منفذ لهم مع علمهم أنه شخص مشبوه فيه وله سوابق عدلية (كي بطلت من القراية قعدت فالدار عامين ومن بعد خاوتي وبابا بغاو يزوجوني أنا مقبلتش بصح هوما قالولي تتزوجي

بسيف عليك ماشي غرضك وزيد الراجل لي جا خطبك مرفه وما خصو والوا واش بغيتي فوق هذا ودارك وحدك ولي تطلبيها اجيك، كي قلتلهم بصح علبالكم بلي هذا الراجل ماشي مسقم وانتوما علبالكم وديجا دخل للحبس من قبل قالولي الحبس للرجال)

بعد ذلك تزوجت المبحوثة بالرجل الذي اختارته العائلة وبعد فترة من الزمن اصطدمت بالمشاكل مع زوجها الذي كان يدخل متأخر إلى البيت ثم بعد ذلك اكتشفت أنه يتاجر بالمشروبات الكحولية والمخدرات حيث أنها وجدت هذه المواد في قبو المنزل عندما سألت الزوج قال لها هذه هي مهنتي وأنت لا دخل لكي (كي تزوجت مع الراجل لي خيروهلي دارنا عشت يامات اللولا ملاح ومن بعد ولينا فالمشاكل على خاطر كان يدخل دايمن روطار وانا نهار كامل وحدي كي الغولة وبدينا نتفاتنو و وحد النهار هبطت للتحت لكاف لقيت الشراب وحتى الكيف مخبيهم ثما اتخلعت أنا كنت علبالي بلي داخل للحبس بصح أنا قلت على حاجة صغيرة كي جا للدار وسقسيتو قالي هذي هي خدمتي نبيع الشراب ولادروغ وأنت واش دخلك)

بعد ذلك وبعد معرفتها بحقيقة مهنة زوجها بدأ الزبائن بالارتياد على المنزل وحتى أنه في بعض الأحيان كان الزوج يتصل بها لإعطاء الزبائن طلباتهم ومنها بدأت المبحوثة بمساعدة زوجها في التجارة وأخذ الزوج بإعطائها مبالغ مالية كبيرة وهذا نتيجة تعاونها معه حتى أنها استحسنت الفكرة وهذا بسبب الأموال الطائلة التي أصبحت تقبضها وحتى أنها بدأت في إعالة عائلتها وخاصة أمها التي كانت تعيش تحت ذل وسيطرة والدها (من بعد كي عرفت بالخدمة تاع راجلي بداو لي كليون يجوا للدار وكان راجلي يعيطلي ويقولي مديلهم السلعة وحتى هو ولا يعطيني الدراهم كي وليت نعاون فيه ومن بعد حتى أنا وليت نبعث الدراهم لدرانا وخاصة يما مسكينة لي كانت عايشة الذل تاع بابا وكانت محتاجة حتى اللبسة)

وبعد ذلك وفي أحد الأيام جاءت دورية للتفتيش حيث أنهم تلقوا إخبارية بأن المنزل مشبوه فيه فلجأ الزوج إلى تخبأة المخدرات في بطن زوجته على أنها حامل ونجح بتمويه الأمن، ثم بعد ذلك بدأت المبحوثة في سرقة كميات صغيرة وبيعها دون علم زوجها وعندما علم بالأمر

قام بتطليقها وعلى أنها تقوم بسرقة زبائنه (وفي وحد النهار طاحت علينا الدولة باش تفتش بصح راجلي كان حيلي وخبا لادروغ في كرشي على أنو أنا بالكرش و la police ما شكوش فيا ومن بعد أنا وليت نسرق بشويا تاع لادروغ ونبيعها بالتخبية عليه على خاطر لقيت فيها الدراهم وصح درت دراهم وكي عرف راجلي بهذا الشي طلقني وقالي وليتي تسرقي المشتريا مني وزيد حتى لادروغ)

حسب تصريحات المبحوثة كانت نتيجة اتجارها بالمخدرات أنها تطلقت بالرغم من أن الزوج ليس رجل صالح وأنها لا تزال حتى الوقت الراهن تتاجر بالمخدرات وهذا بسبب الأموال التي تجنيها فقد اشترت بيت وسيارة آخر طراز بسبب مزاولتها هذه التجارة وهي الآن حرة في حياتها وتصرفاتها ولم يلقى القبض عليها ولو حتى مرة واحدة (بسبت البيع تاع لادروغ تطلقت من راجلي pour tant كان ماشي صالح واستفدت منها تاني وليت لباس بيا شريت دار وطنوبيل عايشا حياتي كالملوك وراني حرة خير ملي كنت في دارنا ولا مرة حكموني لابوليس ديما نعرف كيفاش نسلك راسي)

التـــــحليـــل:

إن طبيعة الوسط الأسري الذي نشأت فيه المبحوثة كان مضطرب وذلك نظرا لعدد الذكور مقارنة بها حيث كانت البنت الوحيدة ، مما قلص مجال حريتها الشخصية داخل العائلة وخارجها وذلك راجع للسلطة والهيمنة الذكورية الخالصة.

في ظل جو أسري تسيطر عليه الهيمنة الذكورية الذي تجسد في إيقافها عن الدراسة بحجة أنها لا يجب أن تخرج من المنزل وغير ذلك من أسباب القهر الذي يمارسه النظام الأبوي وإنما وصل إلى تحديد معالم مستقبلها وذلك بإرغامها على الزواج في سن مبكر من شخص مشبوه ، غير أنه ثري حيث كان زواجها بمثابة صفقة رابحة للعائلة وهذا ما يمثل أقصى تعبير عن قيم السلطة الأبوية والهيمنة الذكورية دون مراعاة لحريتها الشخصية وقناعتها في اختيار مستقبلها.

لقد ظهرت جليا معالم استغلال المبحوثة كوسيط هام في ظاهرة الاتجار بالمخدرات وذلك من خلال زواجها واصطدامها بالمشاكل إضافة إلى معرفتها بمهنة الزوج و الضغوطات الاجتماعية و المادية التي عانت منها من قبل جعلها تتورط في المحضور وتمارس مهنة الاتجار بالمخدرات وهذا بمساعدة الزوج الذي كان بدوره يزاول هذه المهنة .

محاولة التخلص من سيطرة الزوج اجتماعيا وماديا جعلها تقتنع بضرورة ممارسة هذا العمل بمفردها وترسخ فكرة المنفعة المادية لديها (المذهب البرغماتي) أي الربح السريع جعل منها تفكر في إنشاء عمل خاص بها حيث بدأت بسرقة المخدرات من الزوج وبيعها دون علم منه

إن هذا الترسخ واضح من خلال الحرية التي أصبحت تتمتع بها وهذا من خلال دخولها مع زوجها عالم المتاجرة بالمخدرات العالم التي ترى فيه البذخ والرفاهية.

توضح لنا من خلال تصريحات المبحوثة أنها استغلت من الطرف الآخر (الزوج) وهذا من أجل تضليل مصالح الأمن من خلال إخفاء المخدرات في بطنها على أنها حامل وهذا بسبب نقص خبرة وتجربة المبحوثة مما جعلها طرف مستغل .

إن فكرة استغلال المرأة كوسيط في العملية التجارية للمخدرات واضح وجلي وفكرة استقلالها ماديا واجتماعيا مرفوضة من الطرف الجانب الآخر(الزوج) وبالتالي بمجرد علمه بما كانت تفعله (بيع المخدرات بمفردها) قام بتطليقها وهذا لأنه شعر أنها تحاول أن تنافسه في مجال عمله وبالتالي تقف ندا له ، وهذا ما يرفضه الجانب الذكوري في مجتمعنا هي أن لا تتساوى المرأة مع الرجل بل يجب أن تبقى تحت السيطرة والهيمنة الذكورية.

الحالة الثــالثة (03)

تاريخ المقابلة: 06أفريل 2018

البيانات العامة حول المبحوثة:

السن : 23 سنة

الحالة العائلية : عزباء

مكان المقابلة : بلدية خميس مليانة

تــــقــديـــــم المـبـحـوثــة:

عاشت في أسرة صغيرة مكونة من الأب والأم و 2إخوة في جو عائلي هادئ مليء بالحنان والحب حيث أن والديها كان عاملين في قطاع الصحة وكانا جد متفتحين ولم ينقصها أي شيء كانت كل ما تطلبه يحضر وكانت أي فتاة في سنها تذهب إلى الدراسة وكانت متفوقة في دراستها حتى وصولها إلى مرحلة الثانوية حيث أنها تعرفت على جامعة رفاق كانوا يدرسون في السنة النهائية أي أكبر منها وبدأت بقضاء أغلب أوقاتهم معهم حيث كانوا يدخنون حتى الإناث منهم وهكذا بدأت حتى هي بالتدخين وذلك رغبة منها في تجربة الإحساس الذين يشعرون به أصدقائها من اللذة والمتعة جهلا منها أنهم يدخنون مخدرات.

" كنت عايشة عادي مع والديا وخاوتي صغار عليا في دار وحدنا وكان بابا وماما خدامين في السبيطار وكانوا حنان عليا وجامي خصتني حاجة وكنت نجيب des bon moyene وكي طلعت لليسي درن صحبة جديدة ومعارف جدد بصح كانوا كبار عليا كانوا رايحين يجوزوا bac وأنا كنت سنة أولى ونقعد معاهم بزاف وكانوا يتكيفو كامل حتى لبنات ومن بعد حتى أنا وليت نتكيف حبيت نسيي واش كانوا يقولولي بلي نحس روحي في عالم آخر بصح ما كنت عارفة بلي يشربوا الزطلة"

واصلت المبحوثة في التدخين إلى أن أصبحت مدمنة وذلك دون علم والديها لأن معظم أوقاتهم في العمل ، وعندما كانت تسألها أمها عن أحوالها الدراسية كانت تتهرب وتقول أنها مجتهدة مع العلم أنها كانت تغيب عن الدراسة أغلب الأوقات وذلك بسبب رفاقها وبعد ذلك تعرفت على شاب وبدأت بمواعدته حتى هو كان مدمن مخدرات وكانت المبحوثة دائما تطلب المال من والديها وهذا لاقتناء ما تحتاجه للتدخين ، ولكن بعد ذلك أصبح الوالدين يرفضان طلبها فقد أصبحت كثيرة المطالب فلجأت إلى سرقة مجوهرات أمها وبيعها ، بعد ذلك عرض عليها صديقها أن تدخل عالم الشغل معه وأنها سوف تجني الكثير من الأموال دون تعب أو شقاء، رفضت في البداية بسبب والديها والدراسة ولكن فيما بعد اقتنعت وقبلت عرضه بعد تركها للدراسة وهي على أبواب اجتياز امتحان الباكالوريا.

" بقيت ندخن حتى وليت منقدرش نقعد هاكاك بصح بلا ما يعرفوا والديا وكانت ماما تسقسيني على القراية كنت نهرب منها ونقلها راني نقرا مليح بصح أنا كنت ديما نغيب ومن بعد عرفت واحد ووليت نتلاقى بيه حتى هو كان يشرب لادروغ وكنت ديما نقول لبابا وماما يمدولي الدراهم ومن بعد كثرت عليهم ولاو ميحبوش يمدولي وخطرة سرقت من الذهب تاع ماما وبعتوا ومن بعد صاحبي قالي تخدمي معايا وتصوري بزاف دراهمبلا تعب، المرة الأولى ما قبلتش ومن بعد بطلت القراية وقبلت pour tant كنت رايحة نجوز لbac "

في المرة الأولى كان صديق المبحوثة يجلب لها كمية صغيرة ويجربها إذ كانت قادرة على عملية البيع وبعد ذلك تطورت الحالة فأصبحت هي تذهب وتأتي بالمخدرات بنفسها وتتجار بها وذلك بعدما عرفت أحد التجار الكبار و كانت تقوم بعملية البيع أمام الثانويات إلى أن ألقي القبض عليها من طرف مصالح الأمن في أحد الأيام وهي بحوزتها كمية من المخدرات وهذا ما أدى بها إلى دخول إلى مركز إعادة التربية والتأهيل للأحداث لأنه كانت لم تتجاوز في ذاك الوقت السن القانوني

" كنت المرة الأولى نستنا صاحبي هو يجيبلي كونتيتي صغيرة ويشوفني إذا كنت قادرة على شقاي إذ نقدر نبيع ولا لالا ومن بعد بشوية بشوية حتى عرفت الشاف لي كان يمدلهم ووليت أنا نروح ليه ونجيب ونبيع كنت نبيع فدام الليسيات"

وحسب تصريحات المبحوثة كانت نتائج بيعها للمخدرات دخولها إلى مركز إعادة التربية والتأهيل وهذا بسبب القبض عليها متلبسة" ندمت على الدقيقة لي بديت فيها ندخن ونبيع الزطلة على خاطر خسرت حياتي بيديا دخلت للحبس مدة من الوقت وراكي عارفة لي تدخل للحبس كيفاش تولي في عينين الغاشي ، المهم أنا سبت روحي والله يجعل والديا يسمحولي ما فرطو معايا في والو وأنا قابلتهم بهذا الشي طيحتلهم وجوهم في الأرض"

التـــــحلـيـــــــل :

المبحوثة نشأت في محيط أسري مستقر من الناحية المادية ومن ناحية العلاقات السائدة، دون أي اضطرابات أو مشاكل أسرية إلا أن هذا لم يكن كافيا لمنعها من الوقوع في عالم الإنحراف والجريمة.

من خلال تتبعنا لمسار انحراف الفتاة نجد أن أبرز مرحلة هي مرحلة الثانوية ، وذلك للتأثير الكبير لجماعة الرفاق والصحبة وهنا يظهر الأثر الواضح لكل من عامل التقليد والمحاكاة من خلال إدمانها على التدخين ثم المخدرات وصولا إلى السرقة والاتجار بالمخدرات.

إن هذه المبحوثة وفي ظل غياب الرقابة الأسرية (عمل الوالدين) جعلها تعيش حياة اللهو والاستهتار بحيث كان لديها الحرية التامة والمطلقة .

طبيعة المجتمع الجزائري يفرض على الفتاة التي تركت الدراسة أن تستقر اجتماعيا من خلال الزواج وبالتالي قامت هي بمبادرة البحث عن الزوج من خلال إقامة علاقة غير شرعية مع شاب ومواعدته حيث كان هذا الأخير مدمن وموزع مخدرات وبالتالي أدخلها عالم الانحراف والجريمة.

كثرة مطالب المبحوثة بسبب الإدمان التي قابلها الرفض من طرف الوالدين جعلها تلجأ إلى عالم الإجرام وذلك من خلال السرقة.

إغواء الشاب للمبحوثة بالمال الوفير والربح السريع جعلها تدخل عالم الاتجار بالمخدرات مع رفضها الفكرة في بداية الأمر إلا أنها باءت بالقبول فيما بعد ، وتركها مقاعد الدراسة دون علم أهلها .

كانت المبحوثة تتعامل مع صديقها بكميات قليلة من المخدرات ، وذلك في البداية، أصبحت تروج المخدرات بمفردها بعدما تعرفت على أحد التجار والمروجين الكبار إلا أن تم القبض عليها

يظهر كذلك في هذه الحالة جليا استغلال المبحوثة كوسيط هام لترويج المخدرات حيث وضعت قيد التجربة من خلال توزيعها لكميات قليلة وبعد اكتسابها للخبرة (بتعرفها على العناصر الفعالة في هذا المجال) أصبحت تعمل بمفردها وهذا يبقى ظاهريا إلا أنه تبقى كوسيط باعتبار أنها تحصل على السلعة من طرف كبار المروجين.

لقد أصبحت المبحوثة بذلك موصومة اجتماعيا برفضها من طرف المحيط الأسري والاجتماعي (الوصم) وقانونيا (دخولها السجن).

الحالة الرابعة (04)

تاريخ المقابلة: 14 أفريل 2018

البيانات العامة حول المبحوثة:

السن : 41 سنة

الحالة العائلية : عزباء

مكان المقابلة : بلدية عين الدفلى

تـــقـــديـــم الـمـبـحـوثـــة :

عاشت المبحوثة ومنذ نعومة أظافرها في أسرة منحلة خلقيا حيث أن كل العائلة كانت تتجار بالمشروبات الكحولية وحتى الوالدة وإخوتها كانوا مدمنين على الكحول أيضا، وهذا لطبيعة عملهم وبما أنها كانت البنت الوحيدة في وسط 5 إخوة ذكور فإنها لم تشعر مطلقا أنها من الجنس اللطيف بل كانت مسترجلة حتى أنها كانت تصاحب إلا الذكور وتلبس ملابسهم حتى أنها كانت تتعرض للتوبيخ في المدرسة من أجل تصرفاتها الذكورية " أنا ملي حليت عيني لقيت روحي دارنا كامل يبيعوا الشراب وحتى يما ومطلقتش وخاوتي كانوا كل يوم سكرانين كما قالت: بسيف كاش واحد يخدم فالعسل وما يذوقش وأنا كنت طفلة وحدي في وسط 5 رجال جامي حسيت روحي بنت كنت نلبس لبسة الرجال صحابي رجال وحتى مشيتي كيما تاع الرجال وكنت كي نروح نقرا الشيوخة يفاتنوني على جال les jest تاعي"

بعد ذلك طردت المبحوثة من الدراسة وهذا بسبب سوء أخلاقها بالإضافة إلى تحرشها بالإناث وعند تركها مقاعد الدراسة وبسبب فراغ الوقت قررت الانضمام إلى مجال عمل العائلة ولم تكن آنذاك تبلغ سن 18 ، بدأت في المرة الأولى تناول زبائن العائلة المشروبات وبعد مدة 4 سنوات أسس عمل لوحدها وهذا بسبب كثرة المداخيل التي جنتها من جراء عملية بيع الكحول إلا أنها أضافت عنصر جديد في عملية التجارة ألا وهي المخدرات وهذا

لزيادة أكبر قدر ممكن من المداخيل " من بعد تحاوزت من les ecole كنت ندير الطوايش ونخلط في لبنات وكي لقيت روحي فارغة شغل وما عندي ما ندير دخلت domaine تاع la fami تاعي ووليت نسربي أنا الشراب للمشتريا وبعد 4 سنين وكي درت دراهم درت خدمة وحدي أنا تاني وليت نبيع الشراب بصح زدت معاه الزطلة والكيف باش نزيد الدراهم أكثر وأكثر"

بعد ذلك أصبحت متابعة من قبل أعوان الأمن حيث ألقي القبض عليها عدة مرات و زج بها في السجن إلا أنها لم تتوقف عن مزاولة هذه المهنة بالرغم من معرفتها وإطلاعها على كل العقوبات المسلطة وذلك بعد دخولها السجن" من بعد فاقت بيا الدولة وولات كل مرة يطيحوا عليا البياري ويدولي السلعة ودلت للحبس بصح جامي نحبس من البيع لو كان كل مرة ندخل للحبس نورمال وحتى وليت نعرف كامل المدة وشعال نقعد ومن بعد نخرج عادي"

اقتناع المبحوثة على مواصلة التجارة غير المشروعة وذلك بسبب أنها توفر لها كل ما تحتاجه من أموال وحياة الرفاهية التي لا تستطيع الاستغناء عنها وأن من درس وأصبح له شهادات عليا غير معترف به في مجتمعنا " أناjamais نحبس والفت الدراهم والترفاه ووليت منقدرش نقعد بلا ما نبيع ولي قرا واش دار واحد ماراه سامع بيه عندنا"

التـــــــحليـــل:

إن طبيعة المنشأ الذي وجدت المبحوثة نفسها فيه (محيط أسري كل أفراده يتاجرون بالمشروبات الكحولية مع الإدمان عليها) أثر ذلك فيما بعد على سلوكها وقيمها الاجتماعية ، فطبيعة الحياة التي عاشتها المبحوثة جعلها تكتسب صفات الرجل كونها تعيش في أسرة ذكورية (5 إخوة) مما فرضت عليها حياة الإنحراف والإجرام بسبب غياب أهم مؤسسة اجتماعية في التنشئة ألا وهي الأسرة .

غياب الضبط الاجتماعي ساهم وبشكل كبير في إصرار المبحوثة على الاستمرار في طريق الانحراف الأمر الذي طردت بسببه من الدراسة وذلك لسوء أخلاقها وتصرفاتها الطائشة وعرقلة السير الحسن لنظام المؤسسة.

خروج المبحوثة من مقاعد الدراسة فتح أمامها وقت فراغ الأمر الذي جعلها تختار دخول مجال عمل العائلة (المتاجرة بالمحضورات) ، حيث أن هذه الأخيرة وجدت نفسها تلك الوسيلة المناسبة لترويج المشروبات أي كوسيط في عملية بيع الكحول.

تأسيس عمل خاص بها مع إضافة عنصر جديد المخدرات بسبب المنفعة الكبيرة التي جنتها من تجارتها بالكحول حيث أصبحت ترى في التجارة غير المشروعة تلك الوسيلة التي توفر لها حياة الرفاهية أي طغيان فكرة المنفعة المادية (المذهب البرغماتي)

بالرغم من تعرضها للعقاب من خلال دخولها السجن إلا أن ذلك جعل منها أكثر إصرارا على مزاولة هذه المهنة وخاصة بعد معرفتها بكافة العقوبات التي تسلط جراء مزاولة هذه المهنة إذ أصبحت لديها خبرة في تمويه السلطات كما أضحت موصومة اجتماعيا.

الحالة الرقم (05)

تاريخ المقابلة: 16 أفريل 2018

البيانات العامة حول المبحوثة:

السن : 38 سنة

الحالة العائلية : 3 اولاد

مكان المقابلة : بلدية بومدفع

تقـــــــديم المبـــــــحوثة :

لقد توفي والدا هذه المبحوثة في سن مبكرة حيث كان عمرها 12 سنة اثر حادث مرور ،بقيت تعيش مع إخوتها (2 ذكور وأنثى) هذه المبحوثة لم نتمكن من الحديث معها لأنها في السجن (حيث تكلمنا من الحديث مع أختها الكبرى) "بابا ويما ماتوا وخلونا صغار أنا كنت الكبيرة وتحملت مسؤولية الدار "

كبر الإخوة الذكور واستقروا بعيدا عن أختيهما في حين بقيت المبحوثة (صاحبة الحالة)تعيش مع أختها في المنزل العائلي لقد كانت المبحوثة منذ صغرها مستهترة وتحب المظاهر وهذا حسب تصريح أختها الكبرى " أختي من صغرها تحب الحطات وتمشي غير مع لبنات المرفهين "

لم تتوقف المبحوثة من إكمال دراستها (المستوى النهائي)حيث قامت بتربص في التمريض أين استطاعت الحصول على منصب عمل كممرضة في المركز الصحي .

لكن للأسف أصيبت بمرض السكري (وراثة) جعلها تشعر بالنقص وخاصة بما يتعلق بتكوين أسرة "أختي مسكينة كان عندها طموح كبير دير دار وذراري بصح المرض دمر لها كامل أحلمها"

في حين كانت أرادت الله سبحانه وتعالى اقوي حيث تعرفت على شاب يعمل معها في المركز الصحي كعون امن لكن يصغرها سنوات (حوالي 7 سنوات) أراد الزواج بها لكن عائلته رفضت ذلك وعارض بشدة "هو كان حابها بصح يماه محبتش قاتلو كبيرة عليك وزيد مريضة "

لكن رغم كل هذه العراقيل زاد إصراره وتزوج من المبحوثة في ظروف غير ملائمة (احتفال بسيط)

عاشت المبحوثة في بيت أهل زوجها حظرا لظروفهما المادية لكن وجدت الكثير من المشاكل والمضايقات التي كانت تختلقها والدة زوجها "كرهتلها حياتها كل يوم المشاكل وكل يوم حجة جديدة .

بالإضافة إلى ذلك لم تجد حتى الدعم من طرف زوجها حيث كان هدفه الأساسي من الزواج منها هو المنفعة المادية واستغلالها "كان ديان حابها في الأول ومن بعد بان على حقيقتوا كان يحوس يديلها غير الشهرية "

وصل به الأمر (الزوج) إلى استغلالها حتى في عملها وتعريضها للخطر حيث أقنعها بضرورة ممارسة التجارة الغير مشروعة،من خلال جلب وصفات طبية لأدوية وعقاقير محظورة (مخدرات) وإعادة بيعها في السوق السوداء .

ونظرا للظروف الاجتماعية والضغوطات النفسية التي كانت تعيشها خضعت للأمر فأصبحت تجلب وصفات الدواء التي تحتوي على أدوية وعقاقير باستعمال بطاقات الشفاء لمرضى عاجزين من المقربين والمعارف ،ويتولى زوجها مهمة بيعها "أختي كانت جيبلو الدواء وهو يبيع ويدي الدراهم يمدلها غير الفتات وليد لحرام"

بدأت مظاهر البحبوحة تظهر عليهما حيث تحسنت أوضاعهما المادية (شراء سيارة) حتى معاملة والدة الزوج تغيرت "حتى عجوزتها تبدلت معاها(شراوها بالدراهم)".

ولكن دوام الحال من المحال حيث ألقت الشرطة القبض على احد المدمنين في حوزته بعض الأقراص الهلوسة وأثناء التحقيق اعترف بالمصدر الرئيسي وهنا اتجهت دوريات الشرطة الى منزل المتهم وبعد التفتيش وجدت وصفات طبية مجهزة وبطاقات الشفاء للضحايا المستغلون وبعض العلب لهذه الأدوية المحظورة وبعد التحقيق المطول ظهرت ملابسات القضية وتم القبض على الزوج والمبحوثة وتم وضعهما في السجن وتقديمهما إلى المحكمة ،وأسفت المحاكمة بالسجن مدة 7 سنوات بالنسبة للزوج والمبحوثة ب 15 سنة "أختي ضاعت حياتها ووالدها تيتم واو والديهم حيين

***التحـــــليل الســـوســـــيولـــــوجـــي:**

إن هذه الحالة عاشت في أسرة مفككة وذلك بوفاة والديها وهي في سن صغيرة حيث لم تتلقى الحنان والعطف الأبوي وعليه لم تتلق التنشئة الأسرية الكافية التي تخولها لمواجهة المجتمع وصعوباته

إن هذه المبحوثة في ضل غياب الرقابة الأسرية (وفاة الوالدين ومغادرة الإخوة الذكور)جعلها تعيش حياة لهو واستهتار، حيث أنها كانت لديها الحرية التامة والمطلقة في اتخاذ قراراتها الشخصية

إن إصابة المبحوثة بداء السكري حطمت أمالها وطموحاتها المستقبلة لتكوين أسرة وهذا إن دل على شيئا نما يدل على الوصم الاجتماعي لهذه الفئة حيث يشعرهم بالنقص وهذا ما لمسناه في الرفض القاطع والصريح للمبحوثة من طرف عائلة الزوج

إن مرض المبحوثة بداء السكري سبب لها هاجس العنوسة وعلى هذا الأساس تزوجت من رجل اصغر منها سننا وليس من مستواها التعليمي ولهذا وجدت الرفض من طرف عائلة زوجها نظرا لفارق السن حيث يعتبر هذا الأخير (فارق السن)مؤشر أساسي في إتمام العلاقات الزوجية حيث ترسخت كعادة وقيمة اجتماعية في ضرورة ان يكون الزوج اكبر من الزوجة .

وهذا الترسيخ واضح من خلال طريقة معاملتها بعد الزواج ، توضح إن حتى الزواج كان مبني على المصلحة المادية (تنازلات الزوج كان هدفه ماديا وليس عاطفيا وكل ذلك ظهر من خلال استغلال راتبها الشهري وتعدى ذلك إلى توريطها في مسائل إجرامية (المتاجرة بالمخدرات)

إن الضغوطات النفسية والاجتماعية والمادية التي كانت تعاني منها المبحوثة جعلها تتورط في المحظور والتي كانت نهايتها مأساوية بدخولها السجن لمدة طويلة ما أدى إلى تفكك شمل أسرتها هي الأخرى

إن تداعيات هذه الحادثة لم تبقى تخص المبحوثة وزوجها باعتبارهما طرفين أساسيين في القضية بدخولهما السجن إنما تعدت إلى الأبناء حيث فقدوا الرعاية الأسرية (الأبوية في سن مبكرة جدا بالإضافة إلى الوصم الاجتماعي الذي يبقى يلاحقهم ويدينهم مدى الحياة

***الفـــــــــــرضـــــــــــية الأولـــــــــــى:**

﴿ انتشار المذهب البرغماتي النفعي يساهم في زيادة ظاهرة الاتجار النسوي بالمخدرات﴾

-إن معظم المبحوثات عشن في بيئة أسرية مضطربة تسودها المشاحنات والتوترات العائلية الأمر الذي دفع بهن إلى الهروب من أوساطهن الأسرية المزرية ليصطدمن بعالم الانحراف والإجرام .

-تتضح لنا جليا أن الأوضاع الاجتماعية المزرية كالفقر والحاجة والحرمان دفع بالمبحوثات إلى اللجوء إلى اقصر الطرق من اجل سد احتياجاتهن حيث انه طغى عليهن المذهب البرغماتي من اجل الربح السريع والخروج من وضعيتهن المزرية وعلى هذا الأساس لجان إلى عالم المتاجرة بالمخدرات .

-إن المحيط الأسري والاجتماعي للمبحوثات كان له الدور الأساسي في اللجوء إلى عالم الاتجار بالمخدرات .

-غياب الرقابة الأسرية وعدم فعالية أساليب التنشئة الاجتماعية (القهر أو التدليل الزائد) ساهم بشكل كبير في تنمية السلوك الانحراف والإجرامي لدى المبعوثات كما جعل لديهن شخصية مستهترة لا تميز بين معالم الخطأ والصواب مما جعلهن يتورطن في هذه التجارة المحظورة والغير مشروعة .

-كما أن المرأة وخاصة في مجتمع محافظ كالمجتمع الجزائري لا تتلقى الدعم الكافي سواء من طرف المجتمع أو من طرف أسرتها خاصة إذا تعرضت إلى مشاكل اجتماعية(كالطلاق ، الانفصال ، التخلي ....)هذه المشاكل توصم المرأة بوصمة العار التي تجعلها تلجئ إلى عالم الانحراف والإجرام فالمتاجرة بالمخدرات.

***الفـــــــــرضـــــــــية الثـــــــــانـــــيـــة:**

<< تعـتبر المـرأة كـــوسيط وعـــنصر مســـتغل في عـــملية الاتـجار بالمخـــــدرات **>>**

-إن معظم المبحوثات تم استغلالهن للترويج والمتاجرة بالمخدرات سواء من طرف أزواجهن أو حتى أصدقائهن (الشباب) .

-إن المرأة دائما تعتبر كمحور أساسي في الترويج للمخدرات والمتاجرة بها باعتبارها عنصر غير مشكوك فيه لذلك تعتبر كوسيط في هذه العملية الإجرامية

-إن معظم المبحوثات لم يلجأن إلى عالم المتاجرة بالمخدرات كأول خطوة نحو الانحراف بل سبق ذلك العديد من الانحرافات كالتدخين ، شرب الخمر، تعاطي المهلوسات ،الانحلال الخلقي، لذلك نجد أن المتاجرة بالمخدرات سبقها عدة انحرافات أخرى و ذلك من خلال استغلالهن كوسيط لهذه العملية .

-كما يمكن الإشارة إلى عنصر مهم جدا هو إن الأسرة بحد ذاتها يمكن أن تكون كطرف أساسي في توريط أبناءها في تجارة المخدرات، من خلال مزاولتها لهذه المهنة أو إجبار أبناءها على القيام بهذه العملية .

-نلاحظ أن معظم المبحوثات عانين من التمييز الجنسي الممارس من طرف المجتمع من خلال فرض فكرة الهيمنة الذكورية سواء من خلال فرض السيطرة عليها من خلال تقييد حريتها و تحطيم طموحاتها من جهة ، ومن جهة ثانية تم استغلال هذا الضعف باستخدامها كوسيط مروج للمخدرات (عنصر تمويه) وتقف عاجزة أمام المطالبة بحقوقها .

-كما نلاحظ أن غياب الخبرة ونقص التجربة بالنسبة للمرأة في هذا المجال من جهة وبحثها الدائم عن الحماية التي فرضها عليها وجودها الاجتماعي من جهة ثانية جعلها تكون عنصر الوساطة في عملية ترويج المخدرات

الاستنتاج العام :

لقد كانت الدراسة الميدانية بمثابة محاولة جادة وصعبة في آن واحد، لكنها تندرج في إطار البحث العملي المتسم بالمنهجية والموضوعية وذلك من خلال وضع الفرضيات في بداية الدراسة واختبارها في ميدان البحث من خلال الدراسة المعمقة للحالات المدروسة،

حيث قمنا بمحاولة التعرف على مختلف الظروف والعوامل التي تحيط بها والهدف من ذلك هو جمع البيانات والمعلومات عن الوضع القائم لوحدة البحث وعلاقتها مع البيئة المحيطة بها بتتبعنا للأحداث والوقائع التي تؤدي بالنساء إلى ارتكاب جريمة الاتجار غير المشروع بالمخدرات ومعرفة الظروف المساعدة على انتشار هذه الظاهرة .

وأهم استنتاج توصلنا إليه هو أن لظاهرة هو أن لظاهرة الاتجار غير المشروع بالمخدرات في الوسط النسوي أسباب ومظاهر تختلف باختلاف الوضع الأسري و الاجتماعي لضحاياه ، بالإضافة إلى تأثير عامل أساسي هو رسوخ العامل البراغماتي النفعي في ذهنيات وتصورات وأفكار النساء الذي تجسد في تغيير سلوكهن ومواقفهن بلجوئهن إلى اقصر الطرق من اجل الربح السريع والخروج من وضعيتهن المزرية ، وعلى هذا الأساس لجأن إلى عالم الاتجار بالمخدرات .

-وقد تم التوصل إلى أن للوسط الأسري والاجتماعي المتوتر والمضطرب دور كبير في لجوء النساء إلى المتاجرة بالمخدرات ،وذلك إما لغياب المراقبة الأسرية والتوجيه مع التساهل وعدم الاهتمام أو بفرض السيطرة على قراراتهن والمراقبة الشديدة والصارمة .

-الفراغ العاطفي والنفسي الذي تعيشه النساء في أسرتها جعلها تقيم علاقات شرعية(الزواج) وغير شرعية (أصدقاء) بالجنس الأخر بالرغم من معرفتها الكاملة بمزاولته نشاطات غير شرعية، وذلك من اجل الهروب من الضغط والتوتر الذي كان يسود أسرتها ، بالإضافة إلى أن عدم خبرتها في هذا المجال جعل منها وسيلة للترويج والمتاجرة بالمخدرات.

-وقد تم التوصل إلى انه من الأسباب الهامة والأساسية لمتاجرة النساء بالمخدرات هو اختلاطها بجماعات مرجعية منحرفة وذلك عن طريق جماعة الرفاق أو من خلال التقليد والمحاكات.

-كما انه من خلال الدراسة الميدانية تأكد لنا أن معظم النساء تجهلن العقوبات المترتبة عن امتهانها لهذا النشاطات أو معرفتها الكاملة بالقوانين المفروضة على التجارة غير المشروعة بالمخدرات وابتداع أساليب وخدع للتحايل على الجهات الأمنية .

-أن أهم ما توصلت إليه دراستنا هو أن النساء المتاجرات في المخدرات وبعد مزاولتهن لهذا النشاط إما مجبرين من طرف الأزواج الأسرة أو الأصدقاء أو باختيارهن لاستطعن الخروج والتخلي عن هذه المهنة بعد المنفعة الكبيرة التي جنتها من تجارتها إذ يصل بها التفكير إلى تأسيس نشاط مستقل .

خـــاتـمـــــة :

إن الاتجار بالمخدرات يعتبر إجرام منظم يتسم بكثير من الخطورة ، وغالبا ما يحول الجريمة من فردية إلى جريمة منظمة وفي الغالب ما تتحول من جريمة ذات طابع محلي إلى جريمة دولية عابرة للحدود.

ونظرا لخطورة هذه الجريمة قد تمتد لتستغل في ارتكاب جرائم أخرى، وذلك باستغلال عائداتها المالية في اقتراف جرائم أخرى أشد منها خطورة، وقد استفحلت هذه الظاهرة لتمس جميع شرائح المجتمع وخاصة العنصر النسوي منها، وهذا لما طغى على ذهنيات النساء مذهب المنفعة (المذهب البراغماتي) والحصول على المال بشتى الطرق بغض النظر إذا كان شرعي أو غير شرعي، لتحقيق وتوفير كل المتطلبات دون بذل جهد أو عناء، للتخلص من الأوضاع الاقتصادية المزرية التي يعشنها .

فأصبحت ظاهرة المتاجرة بالمخدرات ملاذ لكثيرات من النساء وخاصة تلك اللواتي تعانين من الأوضاع الأسرية الصعبة واللواتي لم يلقين سندا ودعما ماديا، وغياب فرص العمل للحصول على أدنى متطلبات الحياة.

وهذا ما جعل من المرأة طرفا مستغلا في عملية الاتجار بالمخدرات من طرف كبار المروجين كونهن لا يمتلكن خبرة في هذا الميدان وتجاهلهن للعواقب المترتبة عنه.

<< قـــــائـــمة المـــــــراجـــــــــع>>

***كـــــــتب مقـــــــــدسـة:**

1-القرآن الكريم "**سورة العلق** الآية 1- 4 "

***القـــــواميس والمـــــــعاجـم :**

2-ابن منظور جمال الدين، **لسان العرب**، دار صادر، بيروت، ط1413،3 ،14 /230,232 ،(حرف الراء فصل الخاء)

3-الفيروزي أبادي، مجد الدين محمد، **القاموس المحيط**، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1412، 399/1(باب الجيم فعل الراء)

***كـــــــتـــب المنـــهـــجـــــية :**

4- بحوش عمار، **دليل الباحث في المنهجية وكتابة الرسائل الجامعية** ، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، ط1985،1.

5-بدر احمد ، **أصول البحث العلمي ومناهجه** ، المكتبة الأكادمية ، قطر، ط9، 1996

6-شمشم رشيد، **مناهج العلوم القانونية** ، دار الخلدونية ، الجزائر ،2006.

7-صباب احمد، **الأسلوب العلمي في البحث** ، دار النهضة، جدة، 1981 .

8-عبد الباسط محمد حسن، **أصول البحث الاجتماعي**، المطبعة الفنية الحديثة، القاهرة ، ط1، 1975

9-عبد المجيد إبراهيم مروان ، **أسس البحث العلمي لإعداد الرسائل الجامعية** ،مؤسسة الوراقة للنشر والتوزيع، عمان، ط1 ،2000

10-عبيدات محمد وآخرون، **منهجية البحث العلمي القواعد والمراحل والتطبيقات** ، دار وائل للنشر، ط2، 1999

11-العطيات سمير عبد الرءوف، **دليل الدراسات والبحوث ذات العلاقة الأسرية الأردنية** ، سلسلة مطبوعات الأسرة ، المجلد1، الأردن ، 2007

12-فاطمة عوض صابر وميرقت علي خفاجة ، **أسس ومبادئ البحث العلمي**، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، إسكندرية ، ط1، 2002

***كتـــــــب عـــــلم الاجـــــــتماع (ثـــقافي ، جريمة ، المرأة ، جنائي)**

13-أبو حمزة الهادي علي يوسف، **المعاملة الجنائية لمتعاطي المخدرات**، الدار الجماهرية، ط1، ليبيا

14-أبو طاحونة عدلي، **التغير الاجتماعي** ، المكتب الجامعي الحديث ، الإسكندرية، مصر،2008.

15-اسعد ميخائيل، **علم الاضطرابات السلوكية**، دار الجبل، بيروت، لبنان،1993 .

16-البدانية ذياب، رافع الخريشة، **نظريات علم الجريمة**، دار الفكر، عمان،ط1، 2013

17-بن عبد الله البريتن عبد العزيز ، **الخدمة الاجتماعية في مجال إدمان المخدرات**، جامعة نايف للعلوم الأمنية،ط1، الرياض، 2002.

18-بن علي الغريب عبد العزيز، **ظاهرة العود إلى الإدمان في المجتمع العربي**، جامعة نايف للعلوم الأمنية ،الرياض، 2007.

19-بوتفشونت مصطفى ، **العائلة الجزائرية**، ترجمة دمري احمد، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1986.

20-تركي رابح، **أصول التربية والتعليم**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1990

21-جمال مظلوم محمد، **الاتجار بالمخدرات** ، جامعة نايف للعلوم الأمنية، ط1،الرياض، 2012

22-حسن السيد عادل،**طبيعة عملية غسيل الأموال وعلاقتها بانتشار المخدرات**،جامعة نايف للعلوم الأمنية ،الرياض،2008.

23-حسين الساعاتي سامية، **علم إجرام المرأة**، دار الفكر العربي، القاهرة

24-حمزة الحوري احمد، **المخدرات والعولمة**، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض،ط1، 2008.

25-رشوان عبد الحميد حسن، **علم اجتماع المرأة** ، المكتب الجامعي الحديث ، 1998

26-رمضان عمر السعيد، **دروس في علم الاجرام** ، دار النهضة العربية ، بيروت، لبنان.

27-زايد مصطفى ، **التنمية الاجتماعية ونظام التعليم الرسمي في الجزائر** (1982-1992) ،ديوان المطبوعات الجامعية ،1986.

28-زين العابدين مبارك، **الحشيش**، المركز الوطني للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض،1989

28سعيد الخولي محمود، **العنف في مواقف الحياة اليومية**، نطاقات و تفاعلات، دار و مكتبة الإسراء، ط1، الإسكندرية 2006.

29-سيد احمد منصوري عبد المجيد، **المسكرات و المخدرات و المكيفات**، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض ، 1989 .

30-شاكر الشربيني مروة، **العنف الجسدي ضد المرأة ومكانتها في المجتمع تحت أضواء السيرة النبوية**، دار الكتاب الحديث ، القاهرة ، 2005.

31-شفيق محمد، **الجريمة و المجتمع** ، محاضرات في الاجتماع الجنائي و الدفاع الاجتماعي، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية ، ط1.

32-صقر نبيل، **المخدرات في التشريع الجزائري**، دار الهدى ، الجزائر، 2006

33-عبد الله العرابي عبد القادر، **المخدرات والعولمة** ، جامعة نايف للعلوم الأمنية ،ط1، الرياض، 2008.

34-عيد محمد فتحي، **الإرهاب والمخدرات**، جامعة نايف للعوم الأمنية، الرياض، ط1، 2005.

35-فرانسيس هيدسون، **المرأة و الجريمة** ، ترجمة رهام، المجلس القومي للثقافة و الفنون 2000.

36-قباري محمد إسماعيل، **البحث في علم الاجتماع مواقف واتجاهات معاصرة** ، منشاة المعارف ، الإسكندرية، ط1، 1982.

37-قواسمية محمد عبد القادر ،**جنوح الأحداث في التشريع الجزائري**، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر.

38-كولن ويلسن، **التاريخ الإجرامي للجنس البشري** ، ترجمت رفعت السيد علي، جماعة دور الثقافة، ط1، القاهرة ،2001.

39-لابلاسب و بونتاليس، ترجمة مصطفى الحجازي ، **التخلف الاجتماعي مدخل إلى سوسيولوجية الإنسان المقهور** ، معهد الإنماء العربي ، بيروت ، لبنان، 1987.

40-محمد عوض عباس ،**علم النفس الاجتماعي**، دار المعرفة الجامعية، مصر

41-مرعي صعب محمد، **جرائم المخدرات**، منشورات زين الحقوقية، لبنان، 2007

42-مروك نصر الدين، **جريمة المخدرات في ضوء القوانين والاتفاقيات الدولية**، دار الهومة، الجزائر، 2007

43-مصطفى مجدي هرجة، **جرائم المخدرات الجديد**، دار الكتاب الحديث، 1996

44-معتوق جمال، **مدخل إلى علم الاجتماع الجنائي**، أهم النظريات المفسرة للجريمة والانحراف، دار بن مرابط للنشر والطباعة، ط1، الجزائر، 2008.

45-المعجون خلود السامي، **مكافحة المخدرات في النظام الإسلامي وتطبيقه في المملكة العربية السعودية** ، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، 1991

46-النجيمي بن يحي، **المخدرات وأحكامها في الشريعة الإسلامية**، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، 2003 .

47-نزروتي كمال ، **التعاون الدولي في مجال مكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات**، جامعة نايف للعلوم الأمنية والتدريب، الرياض 1990

48-نور عصام، **دور الأسرة في تنمية المجتمع**، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، 2002.

49-وديع خليل شكور ،**العنف والجريمة** ،الدار العربية للعلوم، بيروت، لبنان، 1997.

***كـــتـــــــــــب القـــــانـــــــون:**

50- جمجوم محمد حسين، **موسوعة العدالة الجنائية الجزء الأول جنايات وجنح المخدرات** ،مكتبة الإصدارات القانونية، ط1، 2005

51-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،**الدستور الجزائري** ، الدار المغاربية الدولية للنشر والتوزيع والإشهار ،الجزائر 1989

52-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **دساتير الجزائر** ، مديرية الوثائق للمجلس الدستوري، 1963

53-علي بن قاسم ، **قانون العقوبات الجزائري**، الدار المغاربية الدولية ،ط1، 1991

***الرسـائل الجـامـعـية:**

54-بركو مزرو، **جريمة القتل عند المرأة في المجتمع الجزائري**، مذكرة ماجستير، جامعة باجي مختار، عنابة 2005

55-حسناوي حيزيه،**انماط دوافع جريمة المرأة في المجتمع** ، تحليل مضمون جريدة النهار، مذكرة لنيل شهادة ماجستير، جامعة عنابة ، 2011- 2013

***الجـرائد والمـجـلات:**

46-بركو مرزوز، **المرأة المجرمة العوامل و الخصائص النفسية**، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 28، المجلد أ، ديسمبر 2007

47-بن خالد الحمود ، **نساء وراء القضبان** ، تحقيق ميداني ، موقع مفكرة الإسلام 9 أفريل 2018

48-دلالات احتراف المرأة الجزائرية ، جريدة البصائر

49-سامية س، رشيد د، **وجه أخر للمرأة في المحاكم صانعة إجرام تارة وضحية تارة أخرى** ، يومية الحوار الجزائرية 10مارس 2017، العدد 597

50-العود بهلول هادية، **جرائم النساء من خلال باب أخبار الجريمة**، في أهم الصحف اليومية في تونس، مجلة العلوم الإنسانية، العدد41، 2009

51-الديوان الوطني لمكافحة المخدرات وإدمانها

مـــــراجـع بـــالأجـــــنـــبيـــــة:

52 ONS ; 2007

53 Carol Smart, **The new Famale Criminal : Reality or myth ?,** Britsh journal of criminology , Vol 19

54 Cecilia Shubert , **Female Crime and poverty** , Stolen apportunities , University of Athabasca , 2003

55 farouk ben Atia ; **LE Travail feminin en algerie** . alger . sned. Sd

56 Franz Fanoun. **SOCIOLOGIE d'une revolution premiere edition** . paris . petite collection maspero . 1959 .

57 Lacoste Dujardin Camille , **des mères contre les femme ,maternité et partrircat au Maghreb** , Alger, ed Bouchène ,1991

58 Souad Khoudja , **Nous les Algèriennes [la grand solitude**], CASBAH édition Alger ,200

الـــــمـــــواقـــــع الإلـــــكترونـــــيـــــة :

59 http./www.ematayoum.com

60 www.albassair.ovg

61 www.alsabaah.com

62 www.islmmom.com

63 www.wfrt.met/dtls.php